

عقائد الإمامية

تأليف
إمام المحدثين
الشيخ محمد باقر زین العابدین
المعروف بالشيخ الصدوق

تحققه ووضح لسانه
بمناهجنا محمد الشيخ أحمد الباجوري

ترتيب
إدارة الوقت الجبيري
دولة الكويت




حَقَائِدُ الْأَعْمَالِ

تَأَلَّفَ
إِمَامُ الْمُحَدِّثِينَ
الْشَيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ تَوَيْلَقْتَيْنٍ
الْمَعْرُوفُ بِالشَّيْخِ الصَّدُوقِ

حَقَّقَهُ وَصَحَّحَ آسَانِيْدُهُ
سَمَاحَةُ الْمُجْتَمَعِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْمَاجُوزِيِّ

بِرَّعَايَةِ
إِدَارَةِ الْوَقْفِ الْجَعْفَرِيِّ
دَوْلَةِ الْكُوَيْتِ

الْأَدَارَةُ الْعِلْمِيَّةُ وَالْمَدْرَسَةُ الْعِلْمِيَّةُ





پدیدآورنده: ابن بابویه، محمد بن علی، ۳۱۱ - ۳۸۱.
عنوان: عقاب الاعمال.
تکرار نام پدیدآورنده: تالیف محمد بن علی بن بابویه، المعروف بالشیخ الصدوق.
مشخصات نشر: قم: فاروس، ۱۴۳۵ هـ = ۲۰۱۴ م = ۱۳۹۳
مشخصات ظاهری: ج ۲
بهاء ۵۰۰,۰۰۰ ریال (دوره): ISBN 978 - 600 - 5303 - 58 - 2
(جلد دوم): ISBN 978 - 600 - 5303 - 57 - 5
وضعیت فهرست نویسی: فیا.
یادداشت: کتابنامه به صورت زیرنویس.
یادداشت: عربی.
موضوع: ثواب و عقاب - احادیث.
موضوع: احادیث اخلاقی - قرن ۴ ق.
موضوع: احادیث شیعه - قرن ۴ ق.
شناسه افزوده: ماحوزی، احمد، ۱۳۵۰ - محقق و مصحح.
شناسه افزوده: اداره وقف جعفری دولت کویت.
رده کنگره: ۱۳۹۳، ۹۲ ث الف / ۲۴۸ BP
رده دیویی: ۲۹۷ / ۲۱۸
شماره مدرک: ۳۲۴۳۵۲۹



کاتبه مقوت الطبع محفوظه و مسجله
لدار زین العابدین و الناصر
ولا يجوز شرعا طبعها بغير اذن الدار



النشريات فاروس

عنوان الناشر:

ایران - قم - بلوار امین - فرع ۷ - رقم ۵
تلفون: ۳۲۹۱۴۱۷۴

شابک جلد دوم: 978-600-5303-57-5
شابک دوره: 978-600-5303-58-2



www.zain.ir

ایران. قم. پاساژ قدس. محل رقم ۳۶

تلفون ۳۷۷۳۲۷۳۱ نقال ۰۹۱۲۴۵۱۲۵۶۳

مركز الرسائل القصيرة ۳۰۰۰۸۱۷۲۷۲۷۲۷۲

www.zain.ir

عقاب الاعمال

تأليف

إمام الحديثين

الشيخ محمد بن علي بن بابويه القمي

المعروف بالشيخ الصدوق

الناشر: فاروس

الكمية: ۱۰۰۰ نسخه

الطبعة: الأولى


تاريخ الطبع: ۱۳۹۳ هـ

عدد الصفحات: ۴۴۰ صفحة


المشرف على الطبع: السيد محمد السيد زين العابدين

تصميم الغلاف: السيد مسلم السيد زين العابدين

يوزع مجاناً على العلماء والفضلاء والمحققين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب عقاب الأعمال

عقاب من أتى الله من غير بابِه

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ الْفَقِيهُ الْقُمِّيُّ ،
مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ :

(١) حَدَّثَنِي أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ
إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : عَبْدَ اللَّهِ حَبْرٌ
مِنْ أَحْبَابِ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَتَّى صَارَ مِثْلَ الْخِلَالِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
إِلَى نَبِيِّ زَمَانِهِ ، قُلْ لَهُ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَجَبْرُوتِي ، لَوْ أَنَّكَ عَبْدَتَنِي
حَتَّى تَذُوبَ كَمَا تَذُوبُ الْأَلْيَةُ فِي الْقَدْرِ مَا قَبِلْتُ مِنْكَ ، حَتَّى تَأْتِيَنِي
مِنَ الْبَابِ الَّذِي أَمَرْتُكَ (١) .

(١) بحار الأنوار : ١٧٦/٢٧ * المحاسن : ٩٧/١ بسند آخر عن صفوان .
وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، أساطين وأعمدة الرواية

عقاب المتهاون بأمر الله سبحانه

(٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ^(١) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِيَّاكُمْ وَالْغَفْلَةَ ، فَإِنَّهُ مَنْ غَفَلَ فَإِنَّمَا يَغْفُلُ عَنْ نَفْسِهِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّهَاُونَ بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ تَهَاوَنَ بِأَمْرِ اللَّهِ أَهَانَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(٢) .

عقاب من أبغض أهل بيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

(٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ ابْنُ أَبِي الْقَاسِمِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْكُوفِيُّ ، عَنْ الْمُفَضَّلِ ابْنِ صَالِحِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

والدارية لدى الخاصة .

(١) كذا في النسخ ، وفي المحاسن : جعفر بن محمد الأشعري ، وهو الصحيح .

(٢) بحار الأنوار : ٢٢٧/٦٩ * المحاسن : ٩٦/١ عن جعفر بن محمد الأشعري .

وسنده حسن كالصحيح ، جعفر بن محمد هو الأشعري القمي كما في رواية المحاسن ، وقد روى عنه محمد بن أحمد بن يحيى ، ولم تستثن روايته من نوادر الحكمة ، وهذا دليل على الإرتضاء وحسن الحال ، مؤيداً برواية الأجلاء عنه كالأشعري والصفار وإبراهيم بن هاشم ومحمد بن يحيى والبرقي وعبيد الله بن أحمد وغيرهم ، مع كثرة رواياته في الكتب المعتمدة .

عبد الله بن ميمون هو ابن الأسود القداح ثقة جليل ، خاطبه الصادق عليه السلام بقوله : « إنكم نور في ظلمات الأرض » .

عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ أَبْغَضَنَا
 أَهْلَ الْبَيْتِ بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَهُودِيًّا ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَإِنْ شَهِدَ
 الشَّهَادَتَيْنِ ؟! قَالَ : قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّمَا احْتَجَبَ بِهَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ عَنِ
 سَفْكِ دَمِهِ ، أَوْ يُودِّيَ إِلَيَّ الْجِزْيَةَ وَهُوَ صَاغِرٌ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَبْغَضَنَا
 أَهْلَ الْبَيْتِ بَعَثَهُ اللَّهُ يَهُودِيًّا ، قِيلَ : وَكَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟! قَالَ : إِنْ
 أَذْرَكَ الدَّجَالَ آمَنَ بِهِ (١) .

(٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ ، عَنْ
 الْمِيثِمِيِّ (٢) ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : لَا يُبْغِضُنَا أَهْلَ
 الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا بَعَثَهُ اللَّهُ أَجْذَمَ (٣) .

(١) بحار الأنوار : ٢١٨/٢٧ * المحاسن : ٩٠/١ عن محمد بن علي * أمالي الصدوق :
 ٦٨١ ، ٤١٢ بسنده عن جابر الأنصاري ، * أمالي المفيد : ١٢٦ عن جابر * أمالي الطوسي :
 ٦٤٩ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي الكوفي
 وهو أبو سميئة والمفضل بن صالح وهو أبو جميلة ، وهما جليلان ، راجع ملحق : ١١ ، ١٢ .
 (٢) وفي بعض النسخ الهيثم ، والصحيح ما ذكرناه .
 (٣) بحار الأنوار : ٢١٢/٧ .

وسنده صحيح رجاله ثقات أجلاء عيون ، ابن فضال هو الحسن بن علي ، والميثمي
 هو أحمد بن الحسن بن إسماعيل ثقة صحيح الحديث معتمد عليه ، والجعفي من فقهاء

عقاب من جهل حق أهل البيت عليهم السّلام

(٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ ^(١) ، عَنِ الْخَثْعَمِيِّ ، عَنْ أَبِي الصَّامِتِ ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا مُعَلَّى لَوْ أَنَّ عَبْدًا عَبَدَ اللَّهَ مِائَةَ عَامٍ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ يَصُومُ نَهَارًا وَيَقُومُ لَيْلًا ، حَتَّى يَسْقُطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ ، وَتَلْتَقِيَ تَرَاقِيهِ هَرَمًا ، جَاهِلًا بِحَقِّنَا لَمْ يَكُنْ لَهُ ثَوَابٌ ^(٢) .

(٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، قَالَ : قَالَ لَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : أَيُّ الْبِقَاعِ أَفْضَلُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَابْنُ رَسُولِهِ

أصحاب الأئمة عليهم السلام .

(١) وفي بعض النسخ : عمّن ذكره عن الخثعمي ، والصحيح ما ذكرناه كما في المحاسن وبحار الأنوار والوسائل .

(٢) بحار الأنوار : ١٧٧/٢٧ * المحاسن : ٩٠/١ * وسائل الشيعة : ١٢٢/١ .

وسنده كالحسن ، بل حسن ، علي بن موسى ، هو الكمنداني ، أحد العدة الذين يروي عنهم الكليني عن أحمد بن عيسى الأشعري ، كما يروي عنه الشيخ الفقيه ابن بابويه ، وفي ذلك إشعار بحسن ظاهره ، وأحمد بن محمد ، هو ابن عيسى الأشعري ، شيخ القميين ووجههم ، والوشاء من عيون الطائفة وفضلانها ، والخثعمي وهو عبد الكريم بن عمرو الخثعمي الملقب بكرام ، عين ثقة ثقة .

أَعْلَمُ ، قَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ الْبِقَاعِ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا عُمَرَ مَا عُمَرَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْمِهِ ، أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا ، يَصُومُ نَهَارًا وَيَقُومُ لَيْلًا فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ ، ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ وَلَايَتِنَا لَمْ يَنْتَفِعْ بِذَلِكَ شَيْئًا^(١) .

(٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ مَيْسَرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعِنْدَهُ فِي الْفُسْطَاطِ نَحْوَ مِنْ خَمْسِينَ رَجُلًا ، فَجَلَسَ بَعْدَ سُكُوتٍ مِنَّا طَوِيلًا ، فَقَالَ : مَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَرَوْنَ أَنِّي نَبِيُّ اللَّهِ ، وَاللَّهِ مَا أَنَا كَذَلِكَ ، وَلَكِنْ لِي قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، وَوِلَادَةٌ ، فَمَنْ وَصَلْنَا وَصَلَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَحَبَّنَا أَحَبَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَمَنْ حَرَمَنَا حَرَمَهُ اللَّهُ ، أَتَدْرُونَ أَيُّ الْبِقَاعِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْزِلَةً ؟ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ مِنَّا ، وَكَانَ هُوَ الرَّادُّ عَلَى نَفْسِهِ ، قَالَ : ذَلِكَ مَكَّةُ الْحَرَامِ ، الَّتِي رَضِيَهَا اللَّهُ لِنَفْسِهِ حَرَمًا ، وَجَعَلَ بَيْتَهُ فِيهَا ، ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرُونَ أَيُّ الْبِقَاعِ أَفْضَلُ فِيهَا

(١) بحار الأنوار : ١٧٣/٢٧ * المحاسن : ٩١/١ * من لا يحضره الفقيه : ٢٤٥/٢ بسند

آخر كالشمس .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةٌ؟ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ مِنَّا فَكَانَ هُوَ الرَّادُّ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَالَ:
 ذَلِكَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْرُونَ أَيُّ بُقْعَةٍ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
 أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةٌ؟ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ أَحَدٌ مِنَّا فَكَانَ هُوَ الرَّادُّ عَلَى نَفْسِهِ،
 قَالَ: ذَلِكَ مَا بَيْنَ الرُّكْنِ الْأَسْوَدِ وَالْمَقَامِ وَبَابِ الْكَعْبَةِ، وَذَلِكَ حَطِيمٌ
 إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ذَلِكَ الَّذِي كَانَ يَذُودُ غُنَيْمَاتِهِ وَيُصَلِّي فِيهِ،
 وَاللَّهُ لَوْ أَنَّ عَبْدًا صَفَّ قَدَمَيْهِ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ، قَامَ لَيْلًا مُصَلِّيًا حَتَّى
 يَجِيئَهُ النَّهَارُ، وَصَامَ حَتَّى يَجِيئَهُ اللَّيْلُ، وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّنَا وَحُرْمَتَنَا أَهْلَ
 الْبَيْتِ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا أَبَدًا^(١).

عقاب من مات لا يعرف إمامه

(٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ
 ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَظِيمِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَكَانَ
 مَرْضِيًّا - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ
 السَّرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

(١) بحار الأنوار: ١٧٧/٢٧ * المحاسن: ٩١/١ عن محمد بن علي وعلي بن عبد الله

عن ابن فضال.

وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام، علي بن عقبة بن خالد ثقة
 ثقة، وميسرة، هو ابن عبد العزيز بياح الزطبي ثقة عظيم من الأولياء.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ مَاتَ لَا يَعْرِفُ إِمَامَهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ؟ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ إِذَا بَلَغَ نَفْسُهُ هَكَذَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ - ، فَقَالَ : لَقَدْ كُنْتُ عَلَى أَمْرٍ حَسَنِ (١) .

(٩) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَا ، عَنْ ذَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مِمَّا الْإِمَامُ الْمَفْرُوضُ طَاعَتُهُ ، مَنْ جَحَدَهُ مَاتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا ، وَاللَّهِ ! مَا تَرَكَ اللَّهُ الْأَرْضَ مُنْذُ قَبْضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ إِلَّا وَفِيهَا إِمَامٌ يُهْتَدَى بِهِ إِلَى اللَّهِ ، حُجَّةٌ عَلَى الْعِبَادِ ، مَنْ تَرَكَهُ هَلَكَ ، وَمَنْ لَزِمَهُ نَجَا ، حَقًّا عَلَى اللَّهِ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ٨٥/٢٣ * المحاسن : ٩٢/١ عن عبد العظيم ، ١٥٤/١ بسند آخر صحيح عن حماد عن عيسى * الكافي الشريف : ٢١/٢ بسند صحيح عن يونس عن حماد . وسنده حسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن عمر بن يزيد ، ذكره النجاشي والشيخ في أصحابنا المصنفين ولم يقدحوا فيه ، روى عنه عدة من الثقات والأعظم ، كعبد العظيم الحسيني ومحمد بن عبد الحميد وموسى بن القاسم ومحمد بن عبد الجبار ويعقوب بن يزيد وعلي بن الحسن بن فضال ، ومهما كان الأمر فهو لم ينفرد بالحديث .

(٢) بحار الأنوار : ٨٥/٢٣ * الأصول الستة عشر ، أصل ذريح : ٢٦٦ * المحاسن : ٩٢/١ * علل الشرائع : ١٩٧ ، عن أبيه عن الحميري عن إبراهيم بن هاشم عن محمد بن حفص عن ميثم بن أسلم عن ذريح * كمال الدين وتمام النعمة : ٢٣٠ بسندين أحدهما من أصح الأسانيد * رجال الكشي : ٦٧/٢ قال : أبو سعيد بن سليمان - كذا ، والصحيح : أبو سعيد سهل وهو ابن زياد - حدثنا العبيدي حدثنا يونس وصفوان وجعفر جميعاً عن ذريح ، وسنده حسن كالصحيح .

عقاب من أطاع إماماً جائراً ليس من الله عز وجل

(١٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَأُعَذِّبَنَّ كُلَّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ أَطَاعَتْ إِمَامًا جَائِرًا لَيْسَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِنْ كَانَتْ الرَّعِيَّةُ فِي أَعْمَالِهَا بَرَّةً تَقِيَّةً ، وَلَا عُفُونَ عَنْ كُلِّ رَعِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ أَطَاعَتْ إِمَامًا هَادِيًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِنْ كَانَتْ الرَّعِيَّةُ فِي أَعْمَالِهَا ظَالِمَةً مُسِيئَةً (١) .

عقاب من أمّ قوماً وفيهم من هو أعلم منه وأفقه

(١١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ

وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء ، وأبو المغرا هو حميد بن المشي ثقة ثقة .
 (١) بحار الأنوار : ١١٠/٢٥ * المحاسن : ٩٤/١ * الكافي الشريف : ٣٧٦/١ بسندين * فضائل الشيعة : ١٢ * الغيبة للنعماني : ١٣١ * أمالي الطوسي : ٦٣٤ .
 وسنده حسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، السجستاني هو حبيب بن المعلى السجستاني ، من أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام ، روى عنه عدة من الأعاظم والأجلاء الكبار كهشام بن سالم ومالك بن عطية وكذا الحسن بن محبوب - ولعله بالواسطة - ، وقال العياشي : حبيب السجستاني كان أولاً شاربياً ثم دخل في هذا المذهب ، وكان من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام منقطعاً إليهما ، وهو - ظاهراً - غير حبيب بن المعلل الخثعمي الثقة الجليل .

ابن مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنِ الْعَزْرَمِيِّ ^(١) ، عَنْ أَبِيهِ - رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ - قَالَ : مَنْ أُمَّ قَوْمًا وَفِيهِمْ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ وَأَفْقَهُ لَمْ يَزَلْ أَمْرُهُمْ إِلَيَّ سَفَالٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ^(٢) .

عقاب من صلى وترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله

ومن ذكر عنده النبي صلى الله عليه وآله ولم يصل عليه

(١٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي

(١) وفي بعض النسخ : أبي العرزمي .

(٢) بحار الأنوار : ٨٨/٨٥ * المحاسن : ٩٣/١ عن القاسم * علل الشرائع : عن ابن الوليد عن الصفار عن أيوب بن نوح عن العباس بن عامر عن داود بن الحصين عن سفيان الجريري عن العرزمي * تهذيب الأحكام : ٥٦/٣ بسنده الصحيح إلى سفيان الجريري . وسنده مرفوع قوي ، القاسم الجواهري ذكره النجاشي ولم يقدح فيه وقد روى عنه ابن أبي عمير وصفوان وليس من دأبهما الرواية عن الضعفاء ، كما أنه كثير الرواية مفتى بها ، واعتمد عليه الصدوق كثيراً في الفقيه .

والحسين بن أبي العلاء ، أخو علي وعبد الحميد ، وهو أوجههم ، ذكره الطوسي فقال : له كتاب يعد في الأصول ، رواه عنه صفوان وغيره من الكبار .

والعرزمي هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي ، وهو وأبوه وجده من رواة الأحاديث ، ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام ، بلا جرح ولا تعديل ، وأورده ابن أبي حاتم - من العامة - ونقل كتابه ورواية أبيه عنه ، ولم يقدح فيه مع أنه لئن أباه الثقة ، وهذا من أمارات الحسن ، فإن أبا حاتم متعنتن في توثيق رواة العامة ، وسكوته عن الراوي من علائم السلامة والقبول ، أبوه عبد الرحمن ذكره الشيخ ووثقه ، وذكره أيضاً النجاشي ووثقه ، بلقب الرزمي وهو من اشتباه النسخ .

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خُطِيَءَ بِهِ طَرِيقَ الْجَنَّةِ (١) .

(١٣) وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَنَسِيَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خُطِيَءَ بِهِ طَرِيقَ الْجَنَّةِ (٢) .

عقاب الناصب والجاحد لأمير المؤمنين عليه السلام

والشاك فيه والمنكر له

(١٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ

(١) بحار الأنوار : ٢٨٠/٨٢ * المحاسن : ٩٥/١ * الكافي الشريف : ٤٩٥/٢ * أمالي الصدوق : ٦٧٦ بسند آخر عن ابن أبي عمير عن المفضل * بحار الأنوار : ٢٨٠/٨٢ .
(٢) بحار الأنوار : ٦٠/٩١ * الكافي الشريف : ٤٩٥/٢ بسند صحيح عن أحمد بن إدريس عن الحسن بن علي عن عبيس عن ثابت عن أبي بصير * المحاسن : ٩٥/١ ، عن محمد بن علي عن المفضل * أمالي الصدوق : ٦٧٦ ، بسنده الصحيح إلى ابن أبي عمير عن المفضل بن صالح * المصنف لابن أبي شيبة - من العامة - : ٤٤٣/٧ بسند صحيح عن حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه عليهما السلام * السنن الكبرى للبيهقي : ٢٨٦/٩ بسندين عن ابن عوف وأبي هريرة .

محمد بن علي هو أبو سميئة من الأجلاء ، راجع ملحق : ١١ ، والمفضل بن صالح كذلك من الأجلاء ، راجع ملحق : ١٢ ، ومحمد بن هارون لم أجد من تعرض له في أصحاب الصادق عليه السلام ، وقد روى عنه عبد الله بن بكير - وهو من أصحاب الإجماع - والثقة الجليل علي بن الحكم .

ابن جعفر ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدٍ ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثْنِ ، وَالنَّاصِبُ لَالٍ مُحَمَّدٍ شَرُّ مِنْهُ ،
قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ ، وَمَنْ أَشْرُّ مِنْ عَابِدِ الْوَثْنِ ؟ فَقَالَ : إِنَّ شَارِبَ
الْخَمْرِ تُدْرِكُهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ النَّاصِبَ لَوْ شَفَعَ فِيهِ أَهْلُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَمْ يُشَفَّعُوا (١) .

(١) بحار الأنوار : ٢٣٤/٢٧ .

وسنده معتبر حسن ابن المتوكل من مشايخ الصدوق وقد أكثر الترضي والترحم
عليه ، وهذا كاشف عن العدالة والجلالة ، راجع ملحق : ٤ .
محمد بن جعفر هو بن عون الأسدي أبو الحسين ، ثقة صحيح الحديث من السفراء
الثقات المنصوبين الذين ترد عليهم التوقيعات .

موسى بن عمران هو راوي الزيارة الجامعة ، وتلقي مشايخ القميين لها منه مع
حساسيتهم المفرطة في من يروي كمالات المعصومين عليهم السلام كاف في الحكم
بوجاهته وجلالته ، إذ لو كان نكرة لما قبلت منه الزيارة الجامعة لكل كمالات المعصومين
عليهم السلام ، ولو لم يكن منقطعاً للأئمة عليهم السلام لما أعطيت له من قبل الإمام الهادي
عليه السلام ، هذا وقد اعتمد عليه الصدوق في الفقيه .

الحسين بن يزيد ، هو النوفلي ، قال النجاشي : كان شاعراً أديباً ، سكن الري ومات بها ،
وقال قوم من القميين : إنه غلا في آخر عمره ، والله أعلم ، وما رأينا له رواية تدل على هذا ،
قلت : وهو راوي كتاب السكوني المعتمد لدي الطائفة ، بل كاد أن يكون سند الكتاب
منحصر به ، وإن كان ثمة غيره يروي عن السكوني ، وقد روى عنه عدة من الأعاظم
كالعباس بن معروف وإبراهيم بن هاشم ومحمد بن أحمد بن يحيى ولم تستثنى روايته ،
وهو من رواية كامل الزيارات ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه .

علي بن أبي حمزة البطائني ، واقفي شديد العناد ، وقد أجمعت الطائفة على ما صرح
به الطوسي قدس سره على العمل برواياته ، سيما إذا كانت عن أبي بصير .

(١٥) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عِيْنَةَ ^(١) بِيَاعِ الْقَصْبِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ لِأَحِبَّاءِ عَلِيٍّ ، وَتَشْتَدُّ ضَوْؤُهَا لِأَحِبَّاءِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُمْ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوهَا ، وَإِنَّ النَّارَ تَتَغَيِّظُ وَتَشْتَدُّ زَفِيرُهَا عَلَى أَعْدَاءِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُمْ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلُوهَا ^(٢) .

(١٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ ^(٣) ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدِ الْقَمَّاطِ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كُلُّ نَاصِبٍ وَإِنْ تَعَبَّدَ وَاجْتَهَدَ يَصِيرُ إِلَى أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ تَصْلِي نَارًا حَامِيَةً ﴾ ^(٤) .

(١) وفي بعض النسخ : عتيبة ، والصحيح ما أثبتناه .

(٢) بحار الأنوار : ٣٠٢/٣٩ .

وسنده حسن ، عيينة بياع القصب ، هو عيينة بن ميمون ثقة عين ، ويقال عتيبة ، وهو من اشتباه النسخ .

(٣) في بعض النسخ : ابن عبد الله الداري ، والصحيح ما أثبتناه ، كما في بحار الأنوار

ونور الثقلين وغيرهما .

(٤) بحار الأنوار : ٣٥٦/٨ * الكافي الشريف : ٢١٢/٨ بسنده الصحيح عن عمرو بن

(١٧) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَيْسَ النَّاصِبُ مَنْ نَصَبَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، لِأَنَّكَ لَا تَجِدُ رَجُلًا يَقُولُ : أَنَا أَبْغِضُ مُحَمَّدًا وَآلَ مُحَمَّدٍ ، وَلَكِنَّ النَّاصِبَ مَنْ نَصَبَ لَكُمْ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّكُمْ تَتَوَلَّوْنَا وَأَنَّكُمْ مِنْ شِيعَتِنَا ^(١) .

أبي المقدم * أمالي الصدوق : ٧٢٥ بسنده الصحيح إلى ابن أبي حمزة عن أبي بصير .
حديث صحيح مضموناً ، وسنده حسن على الصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى أبي عبد الله الرازي ، وهو محمد بن أحمد الجاموراني ، ضعفه القميون ، واستثنوه من كتاب نوادر الحكمة ، وقالوا بأن في مذهبه ارتفاع ، ذكره الطوسي والنجاشي ولم يقدحا فيه ، وهذا من أمارات السلامة وحسن الظاهر ، وقد روى عنه شيخ القميين سعد بن عبد الله ومحمد بن علي بن محبوب ، ورواياته في الكتب المعتمدة والأربعة كثيرة ، وتضعيفه معلل بالغلو وهو علو .

وصالح بن سعيد القمط ، هو أبو سعيد ، من أصحاب الصادق عليه السلام ، ذكره النجاشي والشيخ ولم يقدحا فيه ، وقد روى عنه عدة من الأجلة ، كعبيس بن هشام - وقد روى كتابه - وأحمد بن محمد البنزطي ومحمد بن يحيى الخزاز وإسماعيل بن مهران والعباس بن عامر ، واختار السيد الخوئي قدس سره وثاقته لوقوعه في أسانيد تفسير القمي ، وليس هو صالح بن سعيد الذي يروي عن يونس بن عبد الرحمن وذكره الشيخ في الفهرست وساق طريقه إليه عن إبراهيم بن هاشم عنه ، لاختلاف الطبقة قطعاً ، وإن لقبه الشيخ بالقمط ، فتدبر .

(١) بحار الأنوار : ٢٣٣/٢٧ * علل الشرائع : ٦٠١/٢ ، عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد عن إبراهيم بن إسحاق * معاني الأخبار : ٣٦٥ ، عن ماجيلويه عن عمه عن محمد بن علي الكوفي عن ابن فضال عن المعلى بن خنيس ، وفي آخره : وهو يعلم أنكم تتوالون وتبرؤون من أعدائنا * صفات الشيعة : ٩ عن المعلى بن خنيس .

حديث صحيح ، وسنده حسن ، رجاله ثقات وممدوحون .

(١٨) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَوْ أَنَّ كُلَّ مَلِكٍ خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكُلَّ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ وَكُلَّ صِدِّيقٍ وَكُلَّ شَهِيدٍ ، شَفَعُوا فِي نَاصِبٍ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ يُخْرِجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ النَّارِ مَا أَخْرَجَهُ اللَّهُ أَبَدًا ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ مَا كَثِيرٌ فِيهِ أَبَدًا ﴾ (١) .

(١٩) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ لَمْ يَعْرِفْ سُوءَ مَا أُوتِيَ إِلَيْنَا ، مِنْ ظُلْمِنَا وَذَهَابِ حَقِّنَا وَمَا نُكِبْنَا بِهِ (٢) فَهُوَ

إبراهيم بن إسحاق ، هو النهاوندي ، الأحمري ، قال النجاشي : كان ضعيفاً في حديثه ، متهوداً ، وقال الطوسي قبله : كان ضعيفاً في حديثه متهدماً في دينه ، وصنف كتباً جملتها قريبة من السداد ، وقال ابن الغضائري : في حديثه ضعف ، وفي مذهبه ارتفاع ويروي الصحيح ، وأمره مختلط ، وقال ابن شهر آشوب : متهم وكتبه سداد ، قلت : قد مدح الشيخ كتبه بأنها سديدة وصرح ابن الغضائري بأنه يروي الصحيح ، فوصف حديثه بالضعف إنما هو لتهمة الغلو ، وهي غلو .

وعبد الله بن حماد ، هو الأنصاري نزيل قم المقدسة ، ذكره النجاشي فقال : من شيوخ أصحابنا له كتابان ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، وهو من الرواة الذين أكثر الرواية عنهم ثقة الإسلام الكليني قدس سره .

(١) بحار الأنوار : ٢٣٤/٢٧ * المحاسن : ١٨٤/١ عن حمزة بن عبد الله عن إسحاق

ابن عمار عن علي الخدمي عن الصادق عليه السلام ... وذكر ذيله .

حديث صحيح ، وسنده حسن ، ابن بكير من أصحاب الإجماع وحمران من الأولياء .

(٢) وفي نسخة : وما ركبنا به .

شَرِيكَ مَنْ أَتَى إِلَيْنَا فِيمَا وَلَّيْنَاهُ^(١) .

(٢٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ،

قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ ،

رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : يُحْشَرُ

الْمُرْجِئَةُ عُمَيَّانًا وَإِمَامُهُمْ أَعْمَى ، فَيَقُولُ بَعْضُ مَنْ يَرَاهُمْ مِنْ غَيْرِ

أُمَّتِنَا : مَا نَرَى أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِلَّا عُمَيَّانًا !!! فَيُقَالُ : لَهُمْ لَيْسُوا مِنْ أُمَّةِ

مُحَمَّدٍ ، إِنَّهُمْ بَدَّلُوا فَبَدَّلَ بِهِمْ ، وَغَيَّرُوا فَغَيَّرْنَا بِهِمْ^(٢) .

(٢١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ كَثِيرِ الْمَدَائِنِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ^(٣) بْنِ

أَبِي سَعِيدِ الْبَلْخِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : إِنَّ

(١) بحار الأنوار : ٥٥/٢٧ ، وفيه : « فيما ولينا به » .

وسنده حسن ، رجاله ثقات وممدوحون ، عمرو بن شمر من الأجلء الكبار ، وإن كان الرأي التقليدي للرجاليين والمقلدة تضعيفه والطعن فيه ، راجع ملحق : ٧ .

(٢) بحار الأنوار : ٢٣٥/٢٧ * علل الشرائع : ٦٠٢/٢ ، عن الحسين بن أحمد ، عن

أبيه ، حدثنا محمد بن أحمد ، حدثنا أبو عبد الله الرازي ، عن علي بن سليمان .

وسنده مرفوع حسن ، أبو عبد الله الرازي ، هو محمد بن أحمد الجاموراني ، مر في

الحديث : ١٦ .

علي بن سليمان ، ذكره الطوسي في أصحاب الهادي عليه السلام ، روى عنه عدة من

الثقات كما جيلويه والحميري ومحمد بن أحمد واليقطيني ، وهو من رواة نوادر الحكمة

ولم تستثن روايته ، وروى عنه الصدوق في الفقيه واعتمد عليه .

(٣) وفي نسخة : سعد بن أبي سعيد .

لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ وَقْتٍ صَلَاةً يُصَلِّيهَا مُصَلِّيُّهَا أَرْسَلَ رَحْمَةً لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُعْتَقِدِينَ ، وَفِي بَعْضِ هَذَا الْخَلْقِ يَلْعَنُهُمْ ، قَالَ : جُعِلْتُ فِدَاكَ ! وَلَمْ ؟ قَالَ : بِجُحُودِهِمْ حَقًّا وَتَكْذِيبِهِمْ إِيَّانَا ^(١) .

(٢٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِإِبْلِيسَ مَعَ مُضِلٍّ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي زِمَامَيْنِ غِلْظُهُمَا مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ ، فَيُسْحَبَانِ عَلَى وُجُوهِهِمَا فَيَنْسَدُ بِهِمَا بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ ^(٢) .

(٢٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

(١) بحار الأنوار : ٢٣٥/٢٧ * علل الشرائع : ٦٠٢ ، وفيه : « إن لله تعالى في وقت كل صلاة يصلِّيها هذا الخلق لعنة ، قلت : لم ... » .

الفضل بن كثير ذكره الطوسي في أصحاب الهادي عليه السلام ، روى عنه عدة من الثقات الأجلاء كابن بزيع والحسن بن علي ومحمد بن عيسى اليقطيني وغيرهم ، والفضل بن كثير المدائني ، ذكره الشيخ في أصحاب الهادي عليه السلام ، وقد روى عنه عدة من الأجلاء كالحسن بن علي بن يقطين واسماعيل بن بزيع ، ولم يستثن من نواذر الحكمة ، وسعد بن أبي سعيد البلخي ، ذكره الشيخ في أصحاب الكاظم عليه السلام .

(٢) بحار الأنوار : ١٨٨/٣٠ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ ^(١) ؟ قَالَ : يَغْشَاهُمُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
بِالسَّيْفِ ، قَالَ : قُلْتُ : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ﴾ ؟ قَالَ : تَقُولُ خَاضِعَةٌ
وَلَا تُطِيقُ الْاِمْتِنَاعَ ، قَالَ : قُلْتُ : ﴿ عَامِلَةٌ ﴾ ؟ قَالَ : عَمِلْتُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، قُلْتُ : ﴿ نَاصِبَةٌ ﴾ ؟ قَالَ : نَصَبْتُ لِغَيْرِ وُلاةِ الْأَمْرِ ، قَالَ :
قُلْتُ : ﴿ تَضَلَّى نَاراً حَامِيَةً ﴾ ؟ قَالَ : تَضَلَّى نَارَ الْحَرْبِ فِي الدُّنْيَا عَلَى
عَهْدِ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِي الْآخِرَةِ جَهَنَّمَ ^(٢) .

(١) سورة الغاشية : ١ .

(٢) بحار الأنوار : ٥٠/٥١ ، ٣١/٢٤ * الكافي الشريف : ٥٠/٨ عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان .

وسنده كالحسن ، بل حسن ، عباد بن سليمان ، ذكره النجاشي في أصحابنا المصنفين ولم يقدح فيه ، وقد روى عنه الأعظم كسعد بن عبد الله ومحمد بن أحمد بن يحيى ومحمد بن الحسن الصفار وقد أكثر عنه ، ولم يستثن القميون روايته من نوادر الحكمة ، وكل من روى عنه من الأجلاء والعيون فلاحظ .

ومحمد بن سليمان الديلمي ، ذكره النجاشي فقال : ضعيف جداً لا يعول عليه في شيء ، قلت : قد احتج به الصدوق في الفقيه ، وروى عنه الأعظم والأجلاء ، كمحمد بن عيسى الأشعري وإبراهيم بن هاشم ومحمد بن خالد البرقي وعلي بن الحكم واليقطيني ومحمد بن أحمد بن يحيى وأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري وغيرهم ، وفي رواية عن ابن أبي الصهبان عنه يظهر منها جلالته ووجاهته في الطائفة ، ورواياته في الكتب المعتمدة كثيرة جداً ، ومنشأ التضعيف واضح ، وهو الإتهام بالغلو ، وهو علو .

أبوه سليمان الديلمي ، احتج به الصدوق في الفقيه ، وقال علي بن محمد : كان من الغلاة الكبار ، ذكره الطوسي ولم يقدح فيه أصلاً ، وروى عنه في التهذيب ، وقال النجاشي : سليمان بن عبد الله الديلمي ، غمز عليه ، وقيل : كان غالباً كذاباً ، وكذلك ابنه محمد ، لا يعمل بما انفردا به من الرواية ، قلت : روى عنه وعن ابنه ابن قولويه وقد ذكر في مستهل كتابه المبارك أنه لا يروي عن شذاذ الرجال .

(٢٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُوسَى
 ابْنِ سَعْدَانَ ^(١) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ الْمُفْضَلِ بْنِ
 عُمَرَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عِلْمًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 خَلْقِهِ ، لَيْسَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ عِلْمٌ غَيْرُهُ ، فَمَنْ تَبِعَهُ كَانَ مُؤْمِنًا ، وَمَنْ جَحَدَهُ
 كَانَ كَافِرًا ، وَمَنْ شَكَّ فِيهِ كَانَ مُشْرِكًا ^(٢) .

(١) في بعض النسخ : موسى بن سعيد ، والصحيح ما ذكرناه .

(٢) بحار الأنوار : ١٥٥/٣٨ * المحاسن : ٨٩/١ عن موسى بن سعدان عن عبد الله بن
 القاسم * الكافي الشريف : ٣٨٨/٢ بسند صحيح عن الفضيل بن يسار * أمالي الطوسي :
 ٤١٠ ، عن زرعة بن محمد الحضرمي عن المفضل .

وسنده حسن ، رجاله ثقات أجلاء ، سوى موسى بن سعدان ، ذكره النجاشي وضعفه ،
 وذكره الشيخ ولم يضعفه ، كما روى عنه ابن فضال ، وتضعيف النجاشي له معلل بالغلو ،
 قال ابن الغضائري : « ضعيف في مذهبه غلو » ، وقد أكثر الرواية عنه الثقة الجليل ابن أبي
 الخطاب ، كما روى كتابه أيضاً ، وهذا من أمارات الإعتقاد والإعتداد وحسن الظاهر ،
 ورواياته في الكافي الشريف وبقية الكتب المعتمدة كثيرة جداً وغالبها عن ابن أبي
 الخطاب .

وفي السند أيضاً عبد الله بن القاسم ، وهو ابن الحارث البطل ، ذكره الشيخ ولم يقدر
 فيه ، وذكره النجاشي فقال : « كذاب غال ، يروي عن الغلاة ، لا خير فيه ولا يعتد بروايته ، له
 كتاب يرويه عنه جماعة !!! » قلت : كيف ! لا خير فيه ولا يعتد برواياته وقد روى عنه كثيراً
 ثقة الإسلام الكليني قدس سره في كتابه الذي توخى فيه الأحاديث الصحيحة عن
 الصادقين ، كما أنه من رواة كامل الزيارات ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، وروى كتابه
 - كما قال النجاشي - جماعة من الأصحاب ، ومنشأ تضعيفه واضح وهو الإتهام بالغلو وهو
 عُلو .

(٢٥) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَابُ الْهُدَى مَنْ خَالَفَهُ كَانَ كَافِرًا وَمَنْ أَنْكَرَهُ دَخَلَ النَّارَ (١) .

(٢٦) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ الْأَرْمَنِيُّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ الْبَطَائِنِيِّ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : لَوْ جَحَدَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمِيعُ مَنْ فِي الْأَرْضِ لَعَذَّبَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا وَأَدْخَلَهُمُ النَّارَ (٢) .

(٢٧) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ جَرِيرِ الْبَجَلِيِّ ، قَالَ :

(١) بحار الأنوار : ١٣٣/٦٩ * المحاسن : ٨٩/١ بسند حسن عن محمد بن حسان السلمي عن محمد بن جعفر * المسترشد : عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وسنده كالسابق حسن ، والراوي عن محمد بن جعفر هو عبد الله بن القاسم البطل ، وهو لم ينفرد بالحديث عن محمد بن جعفر بل تابعه محمد بن حسان ، ومحمد هذا ابن الإمام الصادق عليه السلام جليل شريف ، قال الشيخ المفيد : وكان محمد بن جعفر شجاعاً سخياً ، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ويرى رأي الزيدية في الخروج بالسيف ، وخرج على المأمون سنة ١٩٩ .

(٢) بحار الأنوار : ١٣٤/٦٩ * المحاسن : ٨٩/١ .

حديث صحيح مضموناً ، وفي سنده ضعف ، أبو عمران هو موسى بن رنجويه ، ضعفه النجاشي .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : جَاءَنِي ابْنُ عَمِّكَ كَأَنَّهُ أَعْرَابِيٌّ مَجْنُونٌ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَطَيْلَسَانٌ وَنَعْلَاهُ فِي يَدِهِ ، فَقَالَ : لَوْ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ فِيكَ ؟ قُلْتُ لَهُ : لَسْتُ عَرَبِيًّا ؟ قَالَ : بَلَى ، قُلْتُ : إِنَّ الْعَرَبَ لَا تُبْغِضُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قُلْتُ لَهُ : لَعَلَّكَ مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِالْحَوْضِ ، أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ أَبْغَضْتَهُ ثُمَّ وَرَدْتَ عَلَى الْحَوْضِ لَتَمُوتَنَّ عَطْشًا^(١) .

(٢٨) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢) ، قَالَ : نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ ! السَّلَامُ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : مَا خَلَقْتُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَمَا فِيهِنَّ ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ وَمَا عَلَيْهِنَّ ، وَمَا خَلَقْتُ مَوْضِعًا أَكْبَرًا مِنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ، وَلَوْ أَنَّ عَبْدًا دَعَانِي مُنْذُ خَلَقْتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ثُمَّ لَقِيَنِي جَا حِدًا لَوْلَايَةِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) المحاسن : ٨٩/١ * بحار الأنوار : ٢٢/٨ .

حديث صحيح مضموناً ، وسنده حسن ، إسماعيل بن مهران ، هو ابن أبي نصر السكوني ، ثقة معتمد عليه ، من أصحاب الرضا عليه السلام ، وأبوه مهران بن أبي نصر واسمه زيد ، له كتاب رواه عنه ابن أبي عمير ، وإسحاق بن جرير ، هو أبو يعقوب ، له أصل ، رواه عنه ابن أبي عمير وابن محبوب ، وهو ثقة بالإجماع روى عن الصادق عليه السلام .
(٢) في أمالي الصدوق : عن محمد بن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليه السلام .

لَأَكْبِتُهُ فِي سَقَرٍ (١) .

(٢٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَيْسِرٍ (٢) بَيْاعِ الزُّطِّيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقُلْتُ لَهُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ لِي جَاراً لَسْتُ أَنْتَبَهُ إِلَّا عَلَى صَوْتِهِ ، إِمَّا تَالِيَا كِتَاباً يَخْتِمُهُ ، أَوْ يُسَبِّحُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ : إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاصِبِيًّا ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ ، فَقِيلَ لِي : إِنَّهُ مُجْتَنِبٌ لِجَمِيعِ (٣) الْمَحَارِمِ ، قَالَ : فَقَالَ : يَا مَيْسِرَةَ يَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ أَعْلَمُ فَحَجَجْتُ مِنْ قَابِلٍ ، فَسَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ فَوَجَدْتُهُ لَا يَعْرِفُ شَيْئاً مِنْ هَذَا الْأَمْرِ ، فَدَخَلْتُ

(١) المحاسن : ٩٠/١ * أمالي الصدوق : ٥٧٢ .

حديث صحيح ، وسنده حسن ، محمد بن حسان السلمى ، هو الرازي ، قال النجاشي : « يعرف وينكر بين بين ، يروي عن الضفعاء كثيراً » ، وقد روى عنه الكبار ، كأحمد بن إدريس والحسن بن النعمان والبرقي ومحمد بن أحمد بن يحيى ومحمد بن عبد الجبار وابن محبوب ، ولم يستثن القميون روايته من نواذر الحكمة .

محمد بن الإمام جعفر عليه السلام ، يلقب بدباجة ، له نسخة يرويها عن أبيه عليه السلام ، وقال المفيد : كان سخياً شجاعاً ، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، وذكره الطوسي وقال : أسند عنه ، وهذه العبارة تدل على المدح في الجملة .

(٢) في نسخة : قيس ، والصحيح ما أثبتناه تبعاً لنسخة البحار ، ويقال ميسر وميسرة .

(٣) في النسخة : مجتمع المحارم ، والصحيح ما أثبتناه كما في نسخة البحار :

عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الرَّجُلِ ، فَقَالَ لِي : مِثْلَ مَا قَالَ فِي الْعَامِ الْمَاضِي : يَعْرِفُ شَيْئاً مِمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : يَا مَيْسِرَةَ ! أَيُّ الْبِقَاعِ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟ قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمُ ، قَالَ : يَا مَيْسِرَةَ ! مَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ عَبْدًا عَمَّرَهُ اللَّهُ فِيمَا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ أَلْفَ عَامٍ ، وَفِيمَا بَيْنَ الْقَبْرِ وَالْمِنْبَرِ يَعْبُدُهُ أَلْفَ عَامٍ ، ثُمَّ ذُبِحَ عَلَى فِرَاشِهِ مَظْلُومًا كَمَا يُذْبَحُ الْكَبْشُ الْأَمْلَحُ ، ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِغَيْرِ وَلَايَتِنَا لَكَانَ حَقِيقًا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُكَبِّهُ عَلَى مَنْخَرِيهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ (١) .

(١) بحار الأنوار : ١٧٩/٢٧ .

وسنده كالحسن ، بل حسن ، إبراهيم بن إسحاق ، هو النهاوندي ، الأحمر ، قال النجاشي : كان ضعيفاً في حديثه ، متهوماً ، وقال الطوسي قبله : كان ضعيفاً في حديثه متهماً في دينه ، وصنف كتباً جملتها قريبة من السداد ، وقال ابن الغضائري : في حديثه ضعف ، وفي مذهبه ارتفاع ويروي الصحيح ، وأمره مختلط ، وقال ابن شهر آشوب : متهم وكتبه سداد ، قلت : قد مدح الشيخ كتبه بأنها سديدة وصرح ابن الغضائري بأنه يروي الصحيح ، فوصف حديثه بالضعف إنما هو لتهمة الغلو ، والتي هي عُلو ، بحذف النقطة .

محمد بن سليمان الديلمي ، احتج به الصدوق في الفقيه ، وذكره الطوسي في أصحابنا المصنفين ولم يقدح فيه ، ذكره النجاشي وقال : ضعيف جداً لا يعول عليه في شيء ، قلت : ومنشأ تضعيفه إتهامه بالغلو ، وهو عُلو ورقي ، وقد روى عنه الكبار والأعظم ، كالحسن بن محبوب والبرقي ومحمد بن عيسى الأشعري .

سليمان الديلمي احتج به الصدوق في الفقيه ، وقال علي بن محمد : كان من الغلاة الكبار ، ذكره الطوسي ولم يقدح فيه أصلاً ، وروى عنه في التهذيب ، وقال النجاشي : سليمان بن عبد الله الديلمي ، غمز عليه ، وقيل : كان غالباً كذاباً ، وكذلك ابنه محمد ، لا يعمل بما انفردا به من الرواية ، قلت : والغلو المتهم به عُلو .

(٣٠) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ^(١) ، قَالَ : سَمِعْنَا أَبَا جَعْفَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : إِنَّ عَدُوَّ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَجْرَعَ جُرْعَةً مِنَ الْجَحِيمِ ، وَقَالَ : سَوَاءٌ عَلِيٌّ مَنْ خَالَفَ هَذَا الْأَمْرَ صَلَّى أَمْ صَامَ^(٢) .

(٣١) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : النَّاصِبُ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَا يُبَالِي صَامَ أَوْ صَلَّى ، زَنَى^(٣) أَوْ سَرَقَ ، إِنَّهُ فِي النَّارِ^(٤) .

(٣٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، يَرْفَعُهُ إِلَيَّ هِشَامُ بْنُ سَالِمٍ^(٥) ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : سَبَابَةُ لِعَلِيِّ

ميسر بياح الزطي ، وهو ميسر بن عبد العزيز النخعي المدائني ، من كبار الأجلاء والأولياء ، فوق مرتبة الوثاقة ، روى الثقة ابن بكير عنه قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : « رأيت كاني على جبل ، فيجىء الناس فيركبونه ، فإذا ركبوا عليه تصاعد بهم الجبل فينتشرون عنه يسقطون ، فلم يبق معي إلا عصابة يسيرة أنت منهم ، وصاحبك الأحمر يعني عبد الله بن عجلان » وهو مروى بسند صحيح كالشمس عن زرارة - أيضاً - .

(١) في بحار الأنوار : ٢٣٥/٢٧ ، هكذا صورة السند : أبي ، عن محمد بن العطار ، عن الأشعري ، عن محمد بن علي الهمداني ، عن حنان بن سدير ، عن أبيه ...

(٢) بحار الأنوار : ٢٣٥/٢٧ عن ثواب الأعمال للصدوق عن أبيه عن عن العطار عن الأشعري عن محمد بن علي الهمداني عن حنان بن سدير عن أبيه .

وسنده بحسب هذه النسخة حسن ، وسند بحار الأنوار صحيح رجاله ثقات أجلاء عيون ، الهمداني هو محمد بن علي بن إبراهيم بن محمد ، هو وأبوه وجدته وابنه القاسم وكلاء أجلاء عيون ، وحنان وأبوه من أجلاء الأصحاب .

(٣) وفي نسخة : زيادة « أو » ، هكذا : أو زنى أو سرق .

(٤) بحار الأنوار : ٢٣٥/٢٧ ، وفيه زيادة تأكيد « إنه في النار إنه في النار » .

(٥) وصورة السند في البحار : أبي عن سعد عن ابن عيسى عن علي بن الحكم .

عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ قَالَ : هُوَ وَاللَّهِ حَلَالُ الدَّمِ ، لَوْلَا أَنْ يَعْمَّ بِهِ بَرِيئًا ، قُلْتُ :
أَيُّ شَيْءٍ يَعْمُّ بِهِ بَرِيئًا ، قَالَ : يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ^(١) .

(٣٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ الصَّفَّارُ يَرْفَعُهُ إِلَى سَعِيدِ الْمُكَارِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَصْبَحَ عَدُونَنَا
عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ قَدْ تَهَاوَتْ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، فَتَعَسَا لِأَهْلِ النَّارِ وَبِئْسَ
مَثْوَاهُمْ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿ فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ وَمَا مِنْ
أَحَدٍ يُقَصِّرُ عَنْ حُبِّنَا بِخَيْرٍ إِلَّا جَعَلَهُ اللَّهُ عِنْدَهُ ^(٢) .

(١) بحار الأنوار : ٢٣٢/٢٧ ، ٢١١/٧٦ * علل الشرائع : ٦٠١ ، قال : حدثنا أبي رحمه
الله ، عن أحمد بن إدريس ، حدثنا أحمد بن محمد ، عن علي بن الحكم ، عن هشام *
الكافي الشریف : ٢٦٩/٧ ، حديث : ٤٤ ، بنفس السند .
وسنده مرفوع صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) بحار الأنوار : ٢٣٦/٢٧ * المحاسن : ٩٠/١ ، حديث : ٤١ ، عن محمد بن علي ، عن
الحكم بن مسكين ، عن أبي سعيد المكاربي * بحار الأنوار : ٢٣٦/٢٧ ، نقلا عن ثواب
الأعمال : ابن الوليد عن الصفار ، عن ابن أبي الخطاب عن الحكم بن مسكين عن أبي سعيد
المكاربي * مناقب الإمام أمير المؤمنين عليه السلام للكوفي : ١٠٦/٢ ، حديث : ٥٩٤ ، قال :
حدثنا أحمد بن السري ، حدثنا أحمد بن حماد ، عن الحسن بن سابق ، عن عمر بن مقدم ،
عن شريك بن عبد الله ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن قثم ، عن علي عليه السلام

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، أبو سعيد المكاربي هو هشام بن
حيان المكاربي واقفي ، وقد روى عنه الأجلاء وأصحاب الإجماع ، كصفوان وابن أبي عمير
وأبان والحسن بن محبوب والنضر بن سويد وأبي أيوب الخزاز وعلي بن النعمان ومعاوية
بن وهب وغيرهم ، وروى عنه الصدوق في الفقيه ، والمذموم على لسان الرضا عليه السلام
ابنه لا هو .

(٣٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ عَلِيِّ الصَّائِغِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَشْفَعُ لِحَمِيمِهِ، وَقَالَ: ذَلِكَ مَعْلُومٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاصِبِيًّا، فَلَوْ شَفَعَ كُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ وَمَلِكٍ مُقَرَّبٍ فَمَا شَفَعُوهُ (١).

(٣٥) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ لَيْثِ الْمُرَادِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ حَمَلَ فِي السَّفِينَةِ الْكَلْبَ وَالْخِنْزِيرَ، وَلَمْ يَحْمِلْ فِيهَا وَلَدَ الزَّنَاءِ، وَالنَّاصِبُ شَرٌّ مِنْ وَلَدِ الزَّنَاءِ (٢).

(١) لم أجد الحديث في المصادر الجامعة.

وسنده مرفوع صحيح، ولأحمد بن محمد الأشعري عدة طرق إلى أبي بصير، وعلي الصائغ هو ابن ميمون، ذكره النجاشي فقال: له كتاب يرويه عنه جماعة، وذكره الشيخ - أيضاً - ولم يطعنا فيه، وروى الكشي بسنده عن الثقة الفقيه جعفر بن بشير عن علي بن ميمون الصائغ قال: دخلت عليه - يعني أبا عبد الله عليه السلام - ليلة، فقلت: إني أدين الله بولايتك وولاية آبائك وأجدادك عليهم السلام، فادع الله أن يثبتني؟ فقال: «رحمك الله، رحمك الله»، قال العلامة: والأقرب عندي قبول روايته، لعدم طعن الشيخ ابن الغضائري فيه صريحاً، مع دعاء الصادق عليه السلام له، وقال السيد الخوئي قدس سره: أن الرواية عن علي نفسه، مضافاً إلى أن دعاء الإمام بالرحمة لا يدل على الوثاقة ولا على الحسن، قلت: تلقي الثقة الفقيه ابن بشير خصوص هذه الرواية عنه اعتداد بحسن ظاهر علي الصائغ، وترحم الإمام عليه السلام مدح ونجابة، راجع ملحق: ٤.

(٢) بحار الأنوار: ٢٣٦/٢٧ * المحاسن: ١٨٥/١ عن حمزة بن عبد الله عن هاشم بن

(٣٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لَنَا جَاراً يَنْتَهِكُ الْمَحَارِمَ كُلَّهَا حَتَّى إِنَّهُ لَيَدْعُ الصَّلَاةَ فَضِلاً، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَأَعْظَمَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَنْ هُوَ شَرُّ مِنْهُ؟ قُلْتُ: بَلَى! قَالَ: النَّاصِبُ لَنَا شَرُّ مِنْهُ^(١).

عقاب القدرية

٣٧ / حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَطَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ، قَالَ:

أبي سعيد الأنصاري عن أبي بصير.

وسنده قوي، حمزة بن عبد الله وهو الجعفري، وقد روى عنه الصدوق في الفقيه ووقع في طريقه إلى علي بن عبد العزيز، وهشام بن سعد، هو - ظاهراً - أبو سعد هشام بن سعد المدني مولى بني مخزوم، عنوانه العامة، فقال العجلي: جازئ الحديث حسن الحديث، وقال أبو زرعة: محله الصدق، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام ورمي بالتشيع.

(١) بحار الأنوار: ٢٣٧/٢٧ * المحاسن: ١٨٦/١ عن ابن فضال عن علي بن عقبة * الكافي الشريف: ١٠١/٨ عن العطار عن الأشعري عن الحسن بن علي بن فضال.

وسنده حسن، رجاله ثقات وأجلاء وعيون، سوى عبد الحميد وهو الواسطي، وهو من الأجلاء ظاهراً، ويظهر من عدة من الروايات مدحه في الجملة، ومضامين رواياته دالة على قربته منهم عليهم السلام، وعدم الإلتقاء ومداراته في بعض المعارف التي لا تعطى إلا لخواص الخواص.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَيْسَى الشَّجَرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْحَارِثِ ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ أَرْوَاحَ الْقَدَرِيَّةِ يُعْرَضُونَ عَلَى النَّارِ غُدُوءًا وَعَشِيًّا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، فَإِذَا قَامَتِ السَّاعَةُ ، عَذَّبُوا مَعَ أَهْلِ النَّارِ بِاللَّوَانِ الْعَذَابِ ، فَيَقُولُونَ : يَا رَبَّنَا ! عَذَّبْتَنَا خَاصَّةً وَتُعَذِّبُنَا عَامَّةً ؟ فَيَرُدُّ عَلَيْهِمْ : ﴿ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ (١) .

(٣٨) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الدَّامَغَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَّا فِي الْقَدَرِيَّةِ : ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ ﴾ * يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ * إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ (٢) .

(١) القمر : ٤٨ * بحار الأنوار : ١١٧/٥ .

(٢) بحار الأنوار : ١١٨/٥ * مسند زيد بن الإمام زين العابدين عليه السلام : ٤٠٩ . ويمكن تعويض السند فإن الشيخ الطوسي قدس سره يروي كل كتب وروايات يونس بن عبد الرحمان بعدة طرق يمر عدة طرق منها بالشيخ الصدوق قدس سره ، وفيها الصحيح .

(٣٩) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ : الْمُرْجِيَّةُ وَالْقَدْرِيَّةُ (١) .

(٤٠) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : يُحْشَرُ الْمُكْذِبُونَ بِقَدْرِ اللَّهِ مِنْ قُبُورِهِمْ قَدْ مُسِخُوا قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ١١٨/٥ * الخصال : ٧٢ بسنده عن نافع عن ابن عمر * سنن ابن ماجة : ٢٤/١ بسنده عن ابن عباس * سنن الترمذي : ٣٠٨/٣ * المعجم الأوسط : ٣٧٠/٥ بسنده عن أبي سعيد الخدري ، ١٥٤/٦ بسنده عن جابر ، ومصادر عدة .
(٢) بحار الأنوار : ١١٨/٥ .

وسنده إلى صفوان من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وهو من أصحاب الإجماع الذين أجمعت الطائفة على تصحيح ما يصح عنهم ، وعلي بن أبي حمزة هو البطائني مذموم من حيث الوقف وقد أجمعت الطائفة على العمل برواياته ، وقد قاطعه الأصحاب بعد وقفه ، أبوه هو سالم ، اعتمد عليه الصدوق في الفقيه بروايته عنه ، وقد صرح في مستهل كتابه أنه لم يقصد فيه قصد المصنفين من إيراد جميع ما رووه بل قصد إيراد ما يفتي به ويحكم بصحته ويعتقد أنه حجة بينه وبين الله عز وجل ، وهذا كاف - على أقل التقادير - في استحسان حال كل من روى عنه ولم يذكر بجرح ولا تعديل ، ومع تعدد

(٤١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْقَدْرِيَّةِ : ﴿ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴾ * إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿١﴾ .

(٤٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ النَّخَعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ النَّوْفَلِيُّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : يُجَاءُ بِأَصْحَابِ الْبِدْعِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُرَى الْقَدْرِيَّةُ مِنْ بَيْنِهِمْ كَالشَّامَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا أَرَدْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : مَا أَرَدْنَا إِلَّا وَجْهَكَ ، فَيَقُولُ : قَدْ أَقْلَتُكُمْ عَثْرَاتِكُمْ وَغَفَرْتُ لَكُمْ زَلَّاتِكُمْ إِلَّا

الرواية عنه يجزم بصدق لهجته ووثاقته ، وما صرح به سيد الفقهاء الخوئي قدس سره في مناسبات عديدة من احتمال اعتماد القدماء على « أصالة العدالة » لا شاهد عليه ، وللمزيد راجع ملحق : ٢ .

(١) القمر : ٤٨ * بحار الأنوار : ١١٨/٥ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

الْقَدْرِيَّةَ ، فَإِنَّهُمْ دَخَلُوا فِي الشَّرْكِ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ^(١) .

(٤٣) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ مُجَاهِدٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا تَقُولُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْقَدْرِ ؟ وَمَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَعَكَ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : مَا تَصْنَعُ بِهِمْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : أَسْتَيْبُهُمْ ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا ضَرَبْتُ أَعْنَاقَهُمْ ^(٢) .

(٤٤) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ

(١) بحار الأنوار : ٣٠٣/٢ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله أجلاء عيون ، موسى بن عمران راوي الزيارة الجامعة الكبيرة الشاملة لكمالات المعصومين عليهم السلام ، ولم تتعرض له كتب الرجال ، إلا أن تشريفه بهذه الزيارة من قبل الإمام عليه السلام ، وتلقي الأصحاب لها - سيما الأعظم من أهل قم المقدسة الذين كانت لديهم حساسية مفرطة فيمن يروي كمالات المعصومين عليهم السلام آنذاك - واعتماد الصدوق عليه في كتبه سيما في من لا يحضره الفقيه ، شاهد على علو شأنه وجلالة قدره وعلى أنه أهل للتحمل والأداء .

الحسين بن يزيد النوفلي ، ذكره النجاشي فقال : كان شاعراً أديباً ، وقال قوم من القميين : إنه غلا في آخر عمره والله أعلم ، وما رأينا له رواية تدل على هذا .

وهو راوي كتاب السكوني وقد أجمعت الطائفة على العمل به ، وأكثر روايات السكوني - وهي كثيرة - في الكتب الأربعة وغيرها عن طريقه ، كما قد روى عنه الصدوق في الفقيه ووقع في طريقه إلى يحيى بن عباد والسكوني .

(٢) بحار الأنوار : ١٢/٥ .

شُجَاع ، عَنْ سَالِمِ الْأَفْطَسِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا خَلَا أَحَدٌ مِنَ الْقَدَرِيَّةِ إِلَّا خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ (١) .

(٤٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَاصِمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَاصِمِ الْهَمْدَانِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَرَزَمِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا اللَّيْلُ بِاللَّيْلِ وَلَا النَّهَارُ بِالنَّهَارِ أَشْبَهَ مِنَ الْمُرْجِئَةِ بِالْيَهُودِ ، وَلَا مِنَ الْقَدَرِيَّةِ بِالنَّضْرَانِيَّةِ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ١٢/٥ .

وسنده إلى اسماعيل بن مسلم السكوني حسن كالصحيح ، ومروان بن شجاع ، ذكره العامة ، قال أحمد بن حنبل : شيخ صدوق لا بأس به ، وثقه ابن معين وابن سعد والدارقطني ويعقوب بن سفيان ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وسالم هو ابن عجلان الأفطس القرشي ، وثقه أحمد بن حنبل والعجلي وابن سعد والدارقطني ، وسعيد بن جبيرة من كبار ثقات التابعين .

(٢) بحار الأنوار : ١٢٠/٥ .

وسنده قوي - على الظاهر - أحمد بن محمد ، هو الثقة أحمد بن محمد بن أحمد بن طلحة أبو عبد الله ، ابن أخي أبي الحسن علي بن عاصم المحدث ، وعلي بن عاصم شيخ الشيعة في وقته على ما قاله الزراري ، ومحمد بن عبد الرحمن العرزمي ، ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام ، بلا جرح ولا تعديل ، وأورده ابن أبي حاتم - من العامة - ونقل كتابه ورواية أبيه عنه ، ولم يقدح فيه مع أنه لئن أباه الثقة ، وهذا من أمارات الحسن ، فإن أبا حاتم متعنتن في توثيق رواة العامة ، وسكوته عن الراوي من علائم السلامة

(٤٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ ، وَمَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْقَدَرِ (١) .

عقاب من ادعى الإمامة وليس بإمام

(٤٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ سَوْرَةَ بْنِ كَلَيْبٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قُلْتُ : قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ ﴾ ؟ قَالَ : مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ إِمَامٌ وَلَيْسَ بِإِمَامٍ ، قُلْتُ : وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا فَاطِمِيًّا ؟ قَالَ : وَإِنْ كَانَ عَلَوِيًّا فَاطِمِيًّا (٢) .

والقبول ، ويحيى بن سالم لعله الفراء الكوفي الزيدي الثقة ، ومحمد بن سلمة لعله البناني النصيبي ، أو محمد بن سلمة بن كهيل ، ذكرهما الشيخ وقال : أسند عنهما .

(١) بحار الأنوار : ١٢٠/٥ * مسند أحمد بن حنبل : ٨٦/٢ * سنن أبي داود : ٤١٠/٢ .

وسنده حسن كالصحيح ، راجع حديث : ٤٢ .

(٢) بحار الأنوار : ١١٢/٢٥ * تفسير القمي : ٢٥١/٢ بسند صحيح عن أبيه عن ابن أبي

عمير عن أبي المعز عن الصادق عليه السلام * الغيبة للنعماني : ١١٣ ، ١١٤ عن ابن عقدة عن ابن فضال عن العباس بن عامر عن أبي المعز عن أبي سلام عن سورة ، وعن الموصلي

(٤٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ أَبَانَ ، عَنِ الْمُفَضَّلِ ^(١) ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ مِنْ أَدْعَى الْإِمَامَةَ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا فَهُوَ كَافِرٌ ^(٢) .

(٤٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ الْبَزَّازِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ دَاوُدَ ابْنِ فَرْقَدٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ أَدْعَى الْإِمَامَةَ وَلَيْسَ بِإِمَامٍ ، فَقَدْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ وَعَلَيْنَا ^(٣) .

(٥٠) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ ، عَنْ يَحْيَى أَخِي أَدْنِيمٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَدَّعِيهِ غَيْرُ صَاحِبِهِ إِلَّا بَتَرَ اللَّهُ

عن الرازاز عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن محمد بن سان عن سلام عن سورة ، وعن الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن سنان عن أبي سلام .

ورجاله ثقات وممدوحون ، سوى أبي سلام وهو النحاس ، لم أجد من تعرض له .

(١) كذا في بعض النسخ ، والصحيح ، عن أبان ، عن الفضيل ، هو الثقة العين الجليل

ابن يسار ، بشهادة رواية الكافي الشريف وأسانيد الروايات المتكررة .

(٢) بحار الأنوار : ١١٢/٢٥ * الكافي الشريف : ٣٧٢/١ بسند كالشمس عن الفضيل .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٣) بحار الأنوار : ١١٢/٢٥ .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

عُمْرُهُ (١) .

عقاب ابن آدم الذي قتل أخاه

ونمرود الذي حاج إبراهيم عليه السلام ... إلى آخره

(٥١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ ،
عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ حَنَانِ بْنِ
سَدِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَسَبْعَةٌ نَفَرٍ : أَوْلَهُمْ
ابْنُ آدَمَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ ، وَنُمْرُودُ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ، وَاثْنَانِ
فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ هَوْدًا قَوْمُهُمَا وَنَصْرَاهُمَا ، وَفِرْعَوْنُ الَّذِي قَالَ : أَنَا
رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ، وَاثْنَانِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، أَحَدُهُمَا شَرُّهُمَا ، فِي تَابُوتٍ مِنْ
قَوَارِيرَ تَحْتَ الْفَلَقِ فِي بَحَارٍ مِنْ نَارٍ (٢) .

(٥٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) بحار الأنوار : ١١٢/٢٥ * الكافي الشريف : ٣٧٣/١ .

ابن سنان هو محمد بن سنان ، وهو من الأجلاء ، راجع ملحق : ٨ ، ويحيى أخو أديم لم
أجد من تعرض له ، والوليد بن صبيح من الأجلاء الثقات ، قال أبو بصير للصادق عليه
السلام : جعلني الله فداك ! إن لنا صديقاً وهو رجل صدق يدين الله بما ندين به ، فقال : من
هذا يا أبا محمد الذي تزكيه ؟ فقال : العباس بن الوليد بن صبيح ، فقال عليه السلام : يرحم
الله الوليد بن صبيح .

(٢) بحار الأنوار : ٣١٣/٨ * الخصال : ٣٤٦ .

وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

ابن عيسى ، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ ^(١) ، عن أَبِي الْجَارُودِ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَخْبِرْنِي بِأَوَّلِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ ؟ قَالَ : إِبْلِيسُ وَرَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ وَرَجُلٌ عَنْ يَسَارِهِ ^(٢) .

(٥٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ ^(٣) ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارِ الصَّيْرَفِيِّ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ حَدَّثَنِي فِيهِمَا بِحَدِيثٍ ، فَقَدْ سَمِعْتُ عَنْ أَبِيكَ فِيهِمَا أَحَادِيثَ عِدَّةً ، قَالَ : فَقَالَ لِي : يَا إِسْحَاقُ ! الْأَوَّلُ بِمَنْزِلَةِ الْعَجَلِ ، وَالثَّانِي بِمَنْزِلَةِ السَّامِرِيِّ . قَالَ : قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ زِدْنِي فِيهِمَا .

قَالَ : هُمَا وَاللَّهِ نَصْرًا وَهُوْدَاً وَمَجَسَاً فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا .

قَالَ : قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ زِدْنِي فِيهِمَا .

(١) في بعض النسخ : عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن سنان ، والصحيح ما أثبتناه تبعاً لنسخة بحار الأنوار ، ولكثرة ما رواه محمد بن عيسى عن ابن سنان .
(٢) بحار الأنوار : ١٨٨/٣٠ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن سنان ، وهو كذلك ومن الأولياء ، راجع ملحق : ٨ ، وأبو الجارود مذموم من حيث الإعتقاد معتمد الرواية ، وفي بعض رواياته يظهر منها استقامته .
(٣) في الخصال : عن محمد بن سليمان ، عن أبيه سليمان الديلمي ، وهو الصحيح .

قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ .

قَالَ : قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ فَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : رَجُلٌ ادَّعَى إِمَامًا مِنْ غَيْرِ اللَّهِ ، وَآخَرَ طَغَى فِي إِمَامٍ مِنَ اللَّهِ ، وَآخَرَ زَعَمَ أَنَّ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبًا .

قَالَ : قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ زِدْنِي فِيهِمَا .

قَالَ : مَا أَبَالِي يَا أَبَا إِسْحَاقَ مَحَوْتُ الْمُحْكَمَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ جَحَدْتُ مُحَمَّدًا النَّبِيَّ ، أَوْ زَعَمْتُ أَنَّ لَيْسَ فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ ، أَوْ تَقَدَّمْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

قَالَ : قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ زِدْنِي .

قَالَ : فَقَالَ : يَا إِسْحَاقُ ! إِنَّ فِي النَّارِ لَوَادِيًا يُقَالُ لَهُ : « مُحِيطٌ » لَوْ طَلَعَ مِنْهُ شَرَارَةٌ لِأَحْرَقَ مَنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ ، وَإِنَّ أَهْلَ النَّارِ يَتَعَوَّذُونَ مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الْوَادِي وَنَتْنِهِ وَقَدْرِهِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ ، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْوَادِي لَجَبَلًا يَتَعَوَّذُونَ أَهْلُ ذَلِكَ الْوَادِي مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الْجَبَلِ وَنَتْنِهِ وَقَدْرِهِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ ، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْجَبَلِ لَشُعْبًا يَتَعَوَّذُ جَمِيعُ أَهْلِ ذَلِكَ الْجَبَلِ مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الشُّعْبِ مِنْ نَتْنِهِ وَقَدْرِهِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ ، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ الشُّعْبِ لَقَلْبًا يَتَعَوَّذُ أَهْلُ ذَلِكَ

الشُّعْبِ مِنْ حَرِّ ذَلِكَ الْقَلْبِ وَنَتْنِهِ وَقَدْرِهِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ ، وَإِنَّ فِي ذَلِكَ الْقَلْبِ لَحَيَّةً يَتَعَوَّذُ بِهَا أَهْلُ ذَلِكَ الْقَلْبِ مِنْ خُبْثِ تِلْكَ الْحَيَّةِ وَنَتْنِهَا وَقَدْرِهَا وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَنْيَابِهَا مِنَ السَّمِّ لِأَهْلِهَا ، وَإِنَّ فِي جَوْفِ تِلْكَ الْحَيَّةِ لَسَبْعَ صِنَادِيقَ فِيهَا خَمْسَةٌ مِنَ الْأُمَّمِ السَّالِفَةِ وَاثْنَانِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

قَالَ : قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَنْ الْخَمْسَةُ وَمَنْ الْإِثْنَانُ ؟ قَالَ : أَمَّا الْخَمْسَةُ ، فَقَابِيلُ الَّذِي قَتَلَ هَابِيلَ ، وَنُمْرُودُ الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ، قَالَ : ﴿ أَنَا أَحْيَى وَأُمَيْتٌ ﴾ ، وَفِرْعَوْنُ الَّذِي قَالَ : ﴿ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ﴾ ، وَيَهُودَا الَّذِي هَوَّدَ الْيَهُودَ ، وَبُولَسُ الَّذِي نَصَرَ النَّصَارَى ، وَمِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَعْرَابِيَّانِ (١) .

(١) بحار الأنوار : ٤٠٧/٣٠ * الخصال : ٣٩٨ .

وسنده كالحسن ، بل حسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى عباد بن سليمان ، وقد روى عنه أعظم الأصحاب كالصفرار وسعد القمي ومحمد بن الحسين وأحمد بن محمد ، وروى عنه - أيضا - محمد بن أحمد بن يحيى في نوادر الحكمة ولم يستثنه القميون من رواياتها .

ومحمد بن سليمان الديلمي ، ذكره النجاشي فقال : ضعيف جداً لا يعول عليه في شيء ، قلت : قد احتج به الصدوق في الفقيه ، وروى عنه الأعظم والأجلاء ، كمحمد بن عيسى الأشعري وإبراهيم بن هاشم ومحمد بن خالد البرقي وعلي بن الحكم واليقطيني ومحمد بن أحمد بن يحيى وأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري وغيرهم ، وفي رواية عن ابن أبي الصهبان عنه يظهر منها جلالته ووجاهته في الطائفة ، ورواياته في الكتب المعتمدة كثيرة جداً ، ومنشأ التضعيف واضح ، وهو الإتهام بالغلو ، وهو علو .

عقاب من قتل الحسين عليه السلام

(٥٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ ، قَالَ : ذَكَرَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاتِلَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : كُنْتُ أَتَمَنَّى أَنْ يَنْتَقِمَ اللَّهُ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا ، قَالَ : كَأَنَّكَ تَسْتَقِلُّ لَهُ عَذَابَ اللَّهِ ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ أَشَدُّ عَذَابًا وَأَشَدُّ نَكَالًا مِنْهُ (١) .

(٥٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِنَّ فِي النَّارِ مَنْزِلَةً ، لَمْ يَكُنْ يَسْتَحِقُّهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا بِقَتْلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ٣٠١/٤٤ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، محمد بن أبي حمزة هو الشمالي الثقة ، وزيايد القندي واقفي - على تأمل - نص على وثاقته المفيد قدس سره فيمن ذكرهم من أهل العدالة والوثاقة ممن رووا النص على الإمام الرضا عليه السلام .

(٢) بحار الأنوار : ٣٠١/٤٤ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى عمرو بن شمر وهو

كذلك ، راجع ملحق : ٧ .

(٥٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، نُصِبَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قُبَّةٌ مِنْ نُورٍ وَأَقْبَلَ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَأْسَهُ عَلَى يَدِهِ ، فَإِذَا رَأَتْهُ ، شَهَقَتْ شَهَقَةً لَا يَبْقَى فِي الْجَمْعِ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ وَلَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ إِلَّا بَكَى لَهَا ، فَيُمَثِّلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلًا لَهَا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ وَهُوَ يُخَاصِمُ قَتْلَتَهُ بِلَا رَأْسٍ ، فَيَجْمَعُ اللَّهُ قَتْلَتَهُ وَالْمُجَهِّزِينَ عَلَيْهِ وَمَنْ شَرِكَ فِي قَتْلِهِ فَيَقْتُلُهُمْ حَتَّى آتَى عَلَى آخِرِهِمْ ، ثُمَّ يُنْشَرُونَ فَيَقْتُلُهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ يُنْشَرُونَ فَيَقْتُلُهُمْ الْحَسَنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ يُنْشَرُونَ فَيَقْتُلُهُمُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ثُمَّ يُنْشَرُونَ فَلَا يَبْقَى مِنْ ذُرِّيَّتِنَا أَحَدٌ إِلَّا قَتَلَهُمْ قَتْلَةً ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَكْشِفُ اللَّهُ الْغَيْظَ وَيُنْسِي الْحُزْنَ .

ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رَحِمَ اللَّهُ شَيْعَتَنَا ! شَيْعَتَنَا وَاللَّهِ الْمُؤْمِنُونَ ، فَقَدْ وَاللَّهِ شَرَكُونَا فِي الْمُصِيبَةِ بِطُولِ الْحُزْنِ وَالْحَسْرَةِ (١) .

(١) بحار الأنوار : ٢٢١/٤٣ .

وسنده حسن كالصحيح مرسل ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن سنان ،

(٥٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : الْقَائِمُ وَاللَّهِ يَقْتُلُ ذَرَارِيَّ قَتَلَةَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِفِعَالٍ أَبَائِهَا^(١) .

(٥٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ^(٢) ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ شَرِيكِ يَرْفَعُهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، جَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي لَمَةٍ مِنْ نِسَائِهَا ، فَيُقَالُ لَهَا : ادْخُلِي الْجَنَّةَ ، فَتَقُولُ : لَا أَدْخُلُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا صُنِعَ بِوَلَدِي مِنْ بَعْدِي ، فَيُقَالُ لَهَا : انْظُرِي فِي قَلْبِ الْقِيَامَةِ ، فَتَنْظُرُ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمًا وَلَيْسَ عَلَيْهِ رَأْسٌ ، فَتَصْرُخُ صَرْخَةً ، وَأَصْرُخُ لِصُرَاخِهَا ، وَتَصْرُخُ الْمَلَائِكَةُ لِصُرَاخِهَا ، فَيَغْضَبُ

وهو كذلك ، راجع ملحق : ٨ .

(١) بحار الأنوار : ٢٩٦/٤٥ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى محمد بن سنان ، وهو

كذلك ، راجع ملحق : ٨ .

(٢) وفي بحار الأنوار : « محمد بن منصور » .

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَيَأْمُرُ نَاراً يُقَالُ لَهَا : هَبْهُ ، قَدْ أُوقِدَ عَلَيْهَا
 أَلْفَ عَامٍ حَتَّى اسْوَدَّتْ ، لَا يَدْخُلُهَا رَوْحٌ أَبَداً وَلَا يَخْرُجُ مِنْهَا غَمٌّ أَبَداً ،
 فَيُقَالُ : التَّقِطِي قَتْلَةَ الْحُسَيْنِ وَحَمَلَةَ الْقُرْآنِ (١) فَتَلْتَقِطُهُمْ ، فَإِذَا صَارُوا
 فِي حَوْصَلَتِهَا صَهَلَتْ وَصَهَلُوا بِهَا وَشَهَقَتْ وَشَهَقُوا بِهَا وَزَفَرَتْ
 وَزَفَرُوا بِهَا ، فَيَنْطِقُونَ بِالسِّنَةِ ذَلْقَةً طَلَقَةً يَا رَبَّنَا ! فِيمَا أُوجِبَتْ لَنَا النَّارَ
 قَبْلَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ؟ فَيَأْتِيهِمُ الْجَوَابُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى : أَنْ مَنْ عَلِمَ لَيْسَ
 كَمَنْ لَا يَعْلَمُ (٢) .

(٥٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ

ابْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ
 أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرِ
 الْأَرَجَانِيِّ ، قَالَ : صَحِبْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ مِنْ
 الْمَدِينَةِ فَنَزَلَ مَنْزِلاً يُقَالُ لَهُ « عُسْفَانُ » ثُمَّ مَرَرْنَا بِجَبَلٍ أَسْوَدَ عَلَى يَسَارِ
 الطَّرِيقِ وَحَشٍ ، فَقُلْتُ : يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ ! مَا أَوْحَشَ هَذَا الْجَبَلَ مَا
 رَأَيْتُ فِي الطَّرِيقِ جَبَلاً مِثْلَهُ ؟! فَقَالَ : يَا ابْنَ كَثِيرٍ ! أَتَدْرِي أَيُّ جَبَلٍ

(١) المقصوم من « حملة القرآن » أي الذين ضيعوه وحرفوه .

(٢) بحار الأنوار : ١٢٧/٧ .

وسنده إلى الثقة يعقوب بن يزيد صحيح ، رجاله ثقات أجلاء .

هَذَا؟! هَذَا جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ « الْكَمْدُ » وَهُوَ عَلَى وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ جَهَنَّمَ فِيهِ قَتَلَةُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَوْدَعَهُمُ اللَّهُ ، يَجْرِي مِنْ تَحْتِهِ مِيَاهُ جَهَنَّمَ مِنَ الْغَسَلِينَ وَالصَّيْدِ وَالْحَمِيمِ ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْ طِينَةِ خَبَالٍ وَمَا يَخْرُجُ مِنَ الْهَائِيَةِ وَمَا يَخْرُجُ مِنَ الْعَسِيرِ ، وَمَا مَرَزْتُ بِهَذَا الْجَبَلِ فِي مَسِيرِي فَوَقَفْتُ إِلَّا رَأَيْتُهُمَا يَسْتَغِيثَانِ وَيَتَضَرَّعَانِ ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى قَتَلَةِ أَبِي فَأَقُولُ لَهُمَا : إِنَّمَا فَعَلُوهُ لَمَّا اسْتَمَالُوا ، لَمْ تَرْحَمُونَا إِذْ وُلِّيتُمْ وَقَتَلْتُمُونَا وَحَرَمْتُمُونَا وَوَثَبْتُمْ عَلَيَّ حَقًّا وَاسْتَبَدَدْتُمْ بِالْأَمْرِ دُونَنَا ، فَلَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ يَرْحَمُكُمْ ، ذُوقَا وَبَالَ مَا صَنَعْتُمَا ، وَمَا اللَّهُ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ (١) .

(١) بحار الأنوار : ١٨٨/٣٠ * كامل الزيارات : ٥٣٩ ، حديث : ٨٣٠ ، عن الحميري عن أبيه عن علي بن محمد بن سليمان عن محمد بن خالد عن عبد الله بن حماد البصري عن عبد الله بن بكير الأرجاني * الإختصاص : عن الأشعري عن أبيه والعباس بن معروف عن عبد الله بن المغيرة عن الأصم .
وسنده كالحسن ، بل حسن ، عبد الله بن عبد الرحمن هو الأصم ، رواياته في الكافي الشريف كثيرة - وقد صرح الكليني بأنه جمع الآثار الصحيحة عن الصادقين - ووقع في طرق الصدوق في الفقيه ، ذكره النجاشي فقال : ضعيف غال ليس بشيء ، له كتاب المزار ، سمعت ممن رآه فقال لي : هو تخليط !!! قلت : وكيف يكون تخليط وقد روى أكثره الفقيه ابن قولويه في كتابه كامل الزيارات؟! وفي الكتاب المنسوب لابن الغضائري : له كتاب في الزيارات ، ما يدل على خبث عظيم ومذهب متهافت وكان من كذابة أهل البصرة !!!
وعبد الله الأرجاني روى عنه ابن فضال وغيره ، واتهم بالغلو ، وله رواية انتقاها الشيخ الطوسي عن يونس بن عبد الرحمن عن يونس بن يعقوب عنه استفاد منها اختصاصه بهم عليهم السلام ، وله عنهم روايات لا يتحملها الكبار فضلاً عن الصغار ، منها روايتنا هذه .

(٦٠) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْخَلِيلِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَهَرْتُ أَنَا وَنَفَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَتَذَاكَرْنَا قَتْلَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : مَا تَلَبَّسَ أَحَدٌ بِقَتْلِهِ إِلَّا أَصَابَهُ بَلَاءٌ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ ، فَقَالَ شَيْخٌ مِنَ الْقَوْمِ فَهُوَ - وَاللَّهِ - مِمَّنْ شَهِدَ قَتْلَهُ وَأَعَانَ عَلَيْهِ فَمَا أَصَابَهُ إِلَى الْآنِ أَمْرٌ يَكْرَهُهُ ، فَمَقَّتَهُ الْقَوْمُ ، وَتَغَيَّرَ السَّرَاجُ وَكَانَ دُهْنُهُ نِفْطًا ، فَقَامَ إِلَيْهِ لِيُصْلِحَهُ فَأَخَذَتِ النَّارُ بِأَصْبَعِهِ ، فَفَنَخَحَهَا فَأَخَذَتْ بِلِحْيَتِهِ ، فَخَرَجَ يُبَادِرُ إِلَى الْمَاءِ فَأَلْقَى نَفْسَهُ فِي النَّهْرِ ، وَجَعَلَتِ النَّارُ تُرْفِرُفُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَإِذَا أَخْرَجَهُ أَحْرَقَتْهُ حَتَّى مَاتَ لَعْنَهُ اللَّهُ (١) .

(٦١) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْأَصْبَغِ ابْنِ نُبَاتَةَ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي دَارِمٍ مِمَّنْ شَهِدَ قَتْلَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسَوِّدَ الْوَجْهِ وَكَانَ رَجُلًا جَمِيلًا شَدِيدَ الْبَيَاضِ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا كِدْتُ أَعْرِفُكَ لِتَغْيِيرِ لَوْنِكَ ! فَقَالَ : قَتَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ

(١) بحار الأنوار : ٣٠٧/٤٥ * تاريخ دمشق لابن عساكر - من العامة - : ٢٣٤/١٤ ، بسنده عن عطاء بن مسلم عن ابن السدي عن أبيه * مقتل الحسين عليه السلام للخوارزمي : ٩٧/٢ * تهذيب التهذيب : ٣٥٥/٢ عن ابن شبة عن عبيد بن جنادة عن عطاء بن مسلم * بغية الطلب في تاريخ حلب : ٢٦٤٠/٦ .

الْحُسَيْنِ يُبْصِرُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثْرُ السُّجُودِ وَجِئْتُ بِرَأْسِهِ ، فَقَالَ الْقَاسِمُ :
لَقَدْ رَأَيْتُهُ عَلَى فَرَسٍ لَهُ مَرِحاً وَقَدْ عَلَّقَ الرَّأْسَ بِلَبَانِهَا وَهُوَ يُصِيبُ
رُكْبَتَهَا ، قَالَ : فَقُلْتُ لِأَبِي : لَوْ أَنَّهُ رَفَعَ الرَّأْسَ قَلِيلاً ، أَمَا تَرَى مَا تَصْنَعُ
بِهِ الْفَرَسُ بِيَدَيْهَا ، فَقَالَ لِي : يَا بُنَيَّ ! مَا يُصْنَعُ بِي أَشَدُّ ، لَقَدْ حَدَّثَنِي
قَالَ : مَا نِمْتُ لَيْلَةً مُنْذُ قَتَلْتُهُ إِلَّا أَتَانِي فِي مَنَامِي حَتَّى يَأْخُذَ بِكَتْفِي
فَيَقُودَنِي ، وَيَقُولُ : انْطَلِقْ فَيَنْطَلِقُ بِي إِلَى جَهَنَّمَ فَيَقْذِفُ بِي فَأَصِيحُ ،
قَالَ : فَسَمِعْتُ بِذَلِكَ جَارَةً لَهُ فَقَالَتْ : مَا يَدْعُنَا نَنَامُ شَيْئاً مِنَ اللَّيْلِ مِنْ
صِيَاحِهِ .

قَالَ : فَقُمْتُ فِي شَبَابٍ مِنَ الْحَيِّ فَأَتَيْتَنَا امْرَأَتُهُ فَسَأَلْنَاهَا ، فَقَالَتْ :
قَدْ أَبْدَى عَلَى نَفْسِهِ قَدْ صَدَقَكُمْ (١) .

(٦٢) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو
مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ عُمَيْرِ التَّمِيمِيِّ ، قَالَ : لَمَّا جِيَءَ
بِرَأْسِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ - لَعَنَهُ اللَّهُ - وَرُءُوسِ أَصْحَابِهِ عَلَيْهِمْ غَضَبُ
اللَّهِ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَيْهِمْ وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : قَدْ جَاءَتْ ، قَالَ : فَجَاءَتْ

(١) بحار الأنوار : ٣٠٨/٤٥ ، عمر بن سعد ، هو بن أبي الصيد الأسدي ، ذكره الذهبي
- من العامة - وصرح بكونه شيعياً ، ووصفه بأنه كان بغيضاً ، والبغيض عنده من يروي
فضائل آل عليهم السلام .

حَيْةً تَتَخَلَّلُ الرَّءُوسَ حَتَّى دَخَلَتْ فِي مَنْخَرِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ - لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ - ثُمَّ خَرَجَتْ فَدَخَلَتْ فِي الْمَنْخَرِ الْآخَرَ (١) .

(٦٣) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ

أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى عَنبَسَةَ الطَّائِيِّ ، عَنْ أَبِي جُبَيْرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : يُمَثَّلُ لِفَاطِمَةَ رَأْسُ الْحُسَيْنِ مُتَشَحِّطًا بِدَمِهِ فَتَصِيحُ : وَآ وَوَلَدَاةً وَآ ثَمْرَةَ فُؤَادَاهُ ، فَتَصِيحُ الْمَلَائِكَةُ لِصِيحَةِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، وَيُنَادُونَ أَهْلَ الْقِيَامَةِ : قَتَلَ اللَّهُ قَاتِلَ وَوَلَدِكَ يَا فَاطِمَةَ ! قَالَ : فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَفْعَلُ بِهِ وَلِشِيعَتِهِ وَأَحِبَّائِهِ وَأَتْبَاعِهِ ، وَإِنَّ فَاطِمَةَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى نَاقَةٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ ، مُدَبَّجَةَ الْجَنَّبَيْنِ ، وَاضِحَةَ الْخَدَّيْنِ ، شَهْلَاءَ الْعَيْنَيْنِ ، رَأْسَهَا مِنَ الذَّهَبِ الْمُصَفَّى ، وَأَعْنَاقُهَا مِنَ الْمِسْكِ وَالْعَنْبَرِ ، خِطَامُهَا مِنَ الزَّبَرْجَدِ

(١) بحار الأنوار : ٣٠٨/٤٥ * سنن الترمذي : ٣٢٥/٥ وسنده صحيح عن واصل عن أبي معاوية عن الأعمش ، قال : حديث حسن صحيح * المعجم الكبير : ١١٣/٣ عن الحضرمي عن ابن نمير عن أبي معاوية * تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر : ٤٦١/٣٧ بسنده المتصل إلى ابن أبي الدنيا عن هاشم بن الوليد عن أبي بكر بن عياش عن يزيد أبي زياد عن أبي الطفيل .

قال الذهبي - من العامة - : وصح من حديث عمار قال : جيء برأس عبيد الله ...

الأخضر ، وَرَحَائِلُهَا مُفَضَّضَةٌ بِالْجَوْهَرِ ، عَلَى النَّاقَةِ هُوْدَجٌ غِشَاوَتُهُ
مِنْ نُورِ اللَّهِ وَحَشْوُهَا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ، خِطَامُهَا فَرَسَخٌ مِنْ فَرَاكِخِ
الدُّنْيَا ، يَحْفُ بِهَوْدَجِهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّمْجِيدِ
وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالثَّنَاءِ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ .

ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانِ الْعَرْشِ : يَا أَهْلَ الْقِيَامَةِ ! غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ ،
فَهَذِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ تَمُرٌّ عَلَى
الصُّرَاطِ ، فَتَمُرُّ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَشِيعَتُهَا عَلَى الصُّرَاطِ كَالْبَرْقِ
الْخَاطِفِ .

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : وَيَلْقَى أَعْدَاؤُهَا وَأَعْدَاءُ ذُرِّيَّتِهَا فِي
جَهَنَّمَ (١) .

(٦٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
عَلِيِّ الْحَلَبِيِّ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ آلَ أَبِي سُفْيَانَ
قَتَلُوا الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَنَزَعَ اللَّهُ مُلْكَهُمْ ، وَقَتَلَ هِشَامُ
زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ فَنَزَعَ اللَّهُ مُلْكَهُ ، وَقَتَلَ الْوَلِيدُ يَحْيَى بْنَ زَيْدٍ فَنَزَعَ اللَّهُ

(١) بحار الأنوار : ٢٢٢/٤٣ ، وعنيسة هو ابن هبيرة الطائي .

مُلْكُهُ عَلَى قَتْلِ ذُرِّيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ (١) .

أن الدنيا دار عقوبة

(٦٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ

الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فِي مُنَاجَاتِهِ

لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ الدُّنْيَا دَارٌ عُقُوبَةٍ عَاقَبْتُ فِيهَا آدَمَ عِنْدَ خَطِيئَتِهِ

وَجَعَلْتُهَا مَلْعُونَةً مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا كَانَ فِيهَا لِي ، يَا مُوسَى ! إِنَّ

عِبَادِي الصَّالِحِينَ زَهَدُوا فِيهَا بِقَدْرِ عِلْمِهِمْ بِي ، وَسَائِرَهُمْ مِنْ خَلْقِي

رَغِبُوا فِيهَا بِقَدْرِ جَهْلِهِمْ بِي ، وَمَا مِنْ خَلْقِي أَحَدٌ عَظَّمَهَا فَفَقَرَّتْ عَيْنُهُ ،

وَمَا يُحَقِّرُهَا أَحَدٌ إِلَّا انْتَفَعَ بِهَا (٢) .

(١) بحار الأنوار : ٣٠٨/٤٥ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وأجلاء ، عبد الله بن محمد ، هو ابن عيسى المعروف ببنان ، روى عنه الكبار كمحمد بن يحيى وسعد القمي والصفار والحميري وعلي بن إبراهيم وغيرهم ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، ولم يستثن من نوادر الحكمة ، وعلي بن زياد من أوليائهم عليهم السلام .

(٢) بحار الأنوار : ٨٨/٧٠ * أمالي الصدوق : ٧٦٤ ، حديث : ١٠٢٨ ، عن العطار عن

سعد عن القاسم بن محمد الأصفهاني .

وسنده حسن ، القاسم بن محمد هو الجوهرى ، ذكره النجاشي والشيخ في أصحابنا المصنفين وأن له كتابه رواه الحافظ الثقة الحسين بن سعيد ، وهو متحد مع القاسم بن محمد الأصفهاني القمي المعروف بكاسولا ، وقد قال عنه النجاشي : « لم يكن بالمرضي » ، وقال ابن الغضائري : « يعرف وينكر ويجوز أن يخرج شاهداً » ، وقد روى عنه سعد القمي

عقاب البغي وقطيعة الرحم واليمين الكاذبة والزنا

(٦٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَمُوتُ صَاحِبُهُنَّ أَبَدًا حَتَّى يَرَى وَبَالَهُنَّ : الْبَغْيُ وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَالْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ ، يُبَادِرُ اللَّهُ بِهَا (١) .

(٦٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا (٢) ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْمِيثَمِيِّ ، عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ ، عَنْ مِيثَمِ رَفَعَهُ ، قَالَ : قَالَ

وكذا علي بن إبراهيم والبرقي وأبوهما ، ورواياته في الكتب المعتبرة كثيرة معمول بها ، ولم يرتض السيد الخوئي قدس سره الإتحاد ، بدعوى أنها ليس في طبقة واحدة وأن الجوهرية من أصحاب الصادق عليه السلام !!! ونفى اشتراكهما في الراوي والمروي ! وفيما قاله كلام ، فقد روى كاسولا والجوهري عن المنقري ، وهذا من شواهد الإتحاد ، كما لم نجد رواية واحدة رواها الجوهري عن الصادق عليه السلام بل غالباً ما تكون الوساطة بينه وبين الإمام راو أو اثنين .

سليمان بن داود هو الشاذكوني من العامة ، وثقة الخاصة ولينه العامة .

(١) بحار الأنوار : ٢٠٨/١٠١ * الكافي الشريف : ٣٤٧/٢ بسند صحيح * الخصال :

. ١٢٤

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) في بحار الأنوار : عن عدة من أصحابنا ، وهو الصحيح .

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَا أُبِيلُ رَحْمَتِي مَنْ تَعَرَّضَ لِلْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ ، وَلَا أُذْنِي
مِنِّي مَنْ كَانَ زَانِيًا^(١) .

عقاب المتكبر

(٦٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ
ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفُضَيْلِ ، عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْعِزُّ رِذَاءُ
اللَّهِ وَالْكَبْرِيَاءُ إِزَارُهُ ، فَمَنْ تَنَاوَلَ شَيْئًا مِنْهُ ، أَكَبَّهُ اللَّهُ فِي جَهَنَّمَ^(٢) .

(٦٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ الْمُرَادِيِّ^(٣) ،
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : الْكَبْرِيَاءُ رِذَاءُ اللَّهِ ، فَمَنْ نَازَعَهُ
شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، كَبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ^(٤) .

(١) بحار الأنوار : ٢٤/٧٦ * من لا يحضره الفقيه : ٢١/٤ ، حديث : ٤٩٨٤ ، بسنده عن
الميثمي عن بشير قال : قرأت في بعض الكتب ، قال الله تبارك وتعالى

وسنده الصدوق قدس سره إلى الميثمي في الفقيه من أصح الأسانيد على الإطلاق ،
وبشير الدهان من المقربين - على ما يستفاد من الروايات - لدى الأئمة عليهم السلام .

(٢) الكافي الشريف : ٣٠٩/٢ عن عدة عن أحمد بن أبي عبد الله .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٣) في الكافي الشريف : عن أبي جميلة ، عن ليث المرادي ، وأبو جميلة أسدي
وليس بمرادي .

(٤) الكافي الشريف : ٣١٠/٢ ، عن عدة عن البرقي عن محمد بن علي .

(٧٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ
ابْنُ الْحُسَيْنِ السَّعْدَآبَادِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مَنْصُورِ
ابْنِ الْعَبَّاسِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُخْتَارٍ ، عَنْ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ : الثَّانِي
عِظْفُهُ ^(١) ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ خِيَلَاءَ ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْأَيْمَانِ ، إِنَّ
الْكِبْرِيَاءَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ^(٢) .

وسنده حسن كالصحيح ، محمد بن علي هو أبو سميئة الصيرفي الكوفي ، ضعف
وقدح فيه ، والصحيح أن حديثه حسن كالصحيح ، راجع ملحق : ١١ .
وأبو جميلة هو المفضل بن صالح ، وهو جليل على الصحيح ، روى عنه أعظم الرواة ،
كالبنظي وابن فضال وابن محبوب وعبد الله بن المغيرة وعلي بن الحكم وعمرو بن
عثمان ويونس بن عبد الرحمن والوشاء وابن أبي نجران وثعلبة بن ميمون وغيرهم من
الكبار ، روى كتابه في الفهرست ابن فضال ، واحتج به الصدوق في الفقيه ، وهو من رواة
كامل الزيارات وتفسير علي بن إبراهيم ، ذكره الشيخ ولم يقدح فيه ، نعم ذكره النجاشي في
ترجمة جابر وقال : « روى عنه جماعة غمز فيهم وضعفوا منهم المفضل بن صالح » ،
وفصل الخطاب ما مال إليه الوحيد البهبهاني قدس سره من إصلاح حاله لرواية الأجلة ومن
أجمعت العصابة إلى تصحيح ما يصح عنه كابن أبي عمير وابن المغيرة والحسن بن
محبوب والبنظي في الصحيح وعلي بن فضال ، يشهد بوثاقته والاعتماد عليه ، ويؤيده
كونه كثير الرواية سديدة مفتى بها ، قلت : ومنشأ تضعيف المدرسة البغدادية له اتهامه
بالغلو والذي هو علو .

(١) في المحاسن : ثاني عطفه ، ومعناه المتكبر في نفسه ، فإن ثني العطف - وهو
الجانب - عبارة عن الخيلاء والكبر .

(٢) المحاسن : ٢٩٥/١ ، بسند صحيح عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد عن حسين

بن المختار .

وسنده حسن ، السعد آبادي جليل من الأعيان ، وقع كثيراً في طرق الصدوق قدس

(٧١) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ (١) .

(٧٢) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَلِيِّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ

سره في الفقيه ، وهو من مشايخ ابن قولويه في كامل الزيارات وقد وثقوا ، منصور بن العباس ، هو أبو الحسين الرازي ، قال عنه النجاشي : كان مضطرب الأمر له كتاب نوادر كبير ، وعلق عليه السيد الخوئي قدس سره : « قول النجاشي لا يدل على ضعف ، فإن اضطراب أمره إن كان من جهة المذهب فهو لا ينافي الوثاقة ، وإن كان من جهة الرواية فالأمر كذلك ، فإنك قد عرفت أن معنى الإضطراب في الرواية هو أن حديثه قد يعرف وقد ينكر ، ولا ينافي ذلك وثاقة الشخص في نفسه » ومع ذلك لم يوثقه أو يحسن حاله ، وقد روى عنه البرقي ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب والمعلّى بن محمد وغيرهم ، ورواياته في الكافي الشريف كثيرة ، وهو من رواة كامل الزيارات ، وقد وقع في بعض روايات من لا يحضره الفقيه ، ومهما كان الأمر فإنه لم ينفرد بالحديث .

(١) وسائل الشيعة : ٣٧٥/١٥ * الكافي الشريف : ٣١٠/٢ بنفس السند .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وممدوحون ، القاسم بن عروة ذكره النجاشي والشيخ في أصحابنا المصنفين ، ولم يقدح فيه ، وقال ابن داود بأنه ممدوح ، وقد اعتمد عليه الصدوق في الفقيه وطريقه إليه صحيح ، وروى عنه ابن أبي عمير والبنزطي وابن فضال وعلي بن مهزيار والحسين بن سعيد والعباس بن معروف وهارون بن مسلم وغيرهم من الأجلء والثقات ، وهو كثير الرواية ، ورواياته في الكافي الشريف كثيرة جداً ، وفي المسائل الصاغانية للشيخ المفيد قدس سره صرح بوثاقته .

مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كَبِيرٍ ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ عَبْدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ
خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ .

قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَلْبَسُ الثُّوبَ وَيَرْكَبُ الدَّابَّةَ فَيَكَادُ
يَعْرِفُ مِنْ نَفْسِهِ الْكِبَرَ ؟ قَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ بِكَبِيرٍ ، إِنَّمَا الْكِبَرُ انْكَارُ
الْحَقِّ ، وَالْإِيْمَانُ إِقْرَارٌ بِالْحَقِّ (١) .

(٧٣) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ أَبِي
جَمِيلَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ :
الْكِبَرُ مَطَايَا النَّارِ (٢) .

(٧٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ
ابْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِيًّا

(١) معاني الأخبار : ٢٤١ ، عن أبيه عن سعد بن عبد الله ، عن أحمد بن أبي عبد الله .
وسنده كالحسن - بل حسن - ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي ، وهو
أبو سمينة من الأجلاء الكبار على الصحيح ، راجع ملحق : ١١ ، وعبد الله بن طلحة هو
النهدي ، ذكره الشيخ والنجاشي في أصحابنا المصنفين ، ولم يقدح فيه ، وقد روى عنه ابن
محبوب وعلي بن النعمان الأعمى وغيرهما .

(٢) وسائل الشيعة : ٣٧٧/١٥ .

وسنده حسن كالصحيح ، محمد بن علي الكوفي هو أبو سمينة ، من الأجلاء ، راجع
ملحق ١١ ، وأبو جميلة هو المفضل بن صالح مر في الحديث : ٨٦٢ ، وراجع ملحق : ١٢ .

لِلْمُتَكَبِّرِينَ يُقَالُ لَهُ « سَقَرٌ » شَكَأَ إِلَى اللَّهِ شِدَّةَ حَرِّهِ وَسَأَلَهُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَتَنَفَّسَ ، فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ (١) .

(٧٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ ، رَفَعَهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي خَلْقِ الذَّرِّ فِي صُورَةِ النَّاسِ يُوطَّئُونَ حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حِسَابِ خَلْقِهِ ، ثُمَّ يُسَلَّكَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ، يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ مِنْ عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ (٢) .

(٧٦) وَبِإِسْنَادِهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَكْثَرُ

(١) بحار الأنوار : ٢٩٤/٨ * الكافي الشريف : ٣١٠/٢ ، بسند صحيح عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير * تفسير القمي : ٢٥١/٢ .
وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .
(٢) وسائل الشيعة : ٣٧٨/١٥ .

وسنده إلى محمد بن خالد صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وعبد الله بن القاسم هو ابن الحارث الحضرمي البطل ، ذكره الشيخ ولم يقدح فيه ، وذكره النجاشي فقال : « كذاب غال ، يروي عن الغلاة ، لا خير فيه ولا يعتد بروايته ، له كتاب يرويه عنه جماعة !!! » قلت : كيف ! لا خير فيه ولا يعتد بروايته وقد روى عنه كثيراً ثقة الإسلام الكليني قدس سره في كتابه الذي توخى فيه الأحاديث الصحيحة عن الصادقين ، كما أنه من رواة كامل الزيارات ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، وروى كتابه - كما قال النجاشي - جماعة من الأصحاب ، ومنشأ تضعيفه واضح وهو الإتهام بالغلو وهو علو .

أَهْلٍ جَهَنَّمَ الْمُتَكَبِّرُونَ^(١) .

(٧٧) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ ، عَنْ أَخِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : إِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ يُجْعَلُونَ فِي صُورَةِ الذَّرِّ يَتَوَطَّأُ بِهِمُ النَّاسُ حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنَ الْحِسَابِ^(٢) .

(٧٨) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : الْجَبَّارُونَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٣) .

(٧٩) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) وسائل الشيعة : ٣٧٨/١٥ ، طبعة آل البيت عليهم السلام .

(٢) وسائل الشيعة : ٣٧٦/١٥ * المحاسن : ١٢٣/١ * الكافي الشريف : ٣١١/٢ ، عن

محمد بن يحيى عن الأشعري عن محمد بن سنان .

وسنده إلى داود بن فرقد حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن سنان ، وهو من الأجلاء الكبار ، راجع ملحق : ٨ ، وأخو داود بن فرقد هو عبد الحميد ، ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام .

(٣) وسائل الشيعة : ٣٨١/١٥ .

وسنده كالحسن - بل حسن - ، محمد بن علي الكوفي هو الجليل أبو سميئة ، راجع ملحق : ١١ ، وعمرو بن جميع ، ضعفه النجاشي والشيخ ، وذكره العامة فضعفوه واتهموه بالكذب ، وقد روى عنه عثمان بن عيسى ويونس وابن أبي عمير وهم من أصحاب الإجماع ، كما اعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، فالظاهر - والله العالم - أن منشأ تضعيف أصحابنا البغداديين له العامة ، وأن تضعيفه ليس راجعاً إلى العدالة والوثاقة .

عَبْدُ الْحَمِيدِ الْعَطَّارِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخُ زَانَ وَمَلِكُ جَبَّارٌ وَمُقَلُّ مُخْتَالٌ (١) .

(١) بحار الأنوار : ٣٤٤/٧٢ * الكافي الشريف : ٣١١/٢ ، عن محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحميد عن عاصم .
وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، ومحمد بن عبد الحميد العطار هو ابن سالم أبو جعفر .

قال النجاشي : محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار ، أبو جعفر ، وروى عبد الحميد عن أبي الحسن عليه السلام ، وكان ثقة من أصحابنا الكوفيين له كتاب النوادر ، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان ، حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى ، عن عبد الله بن جعفر - الحميري - عنه بالكتاب .

قال السيد الخوئي قدس سره : توثيق النجاشي راجع إلى أبيه عبد الحميد لا إلى ابنه محمد ، بشاهد أنه لم يذكر جملة تامة قبل ذلك إلا جملة « روى عبد الحميد عن أبي الحسن موسى عليه السلام » فلا بد وأن يكون المعطوف عليه تلك الجملة .
قلت : بل التوثيق راجع إلى الابن لا الأب ، لقريبتين :
١ / أن الترجمة معقودة للابن دون الأب .

٢ / أن الموثق هو صاحب كتاب النوادر ، لقول النجاشي قدس سره « وكان ثقة من أصحابنا الكوفيين له كتاب النوادر » فالضمير في قوله « له كتاب » راجع إلى من وثقه في كلامه السابق ، وليس للاب كتاب حتى يرجع التوثيق إليه ، نعم عبد الحميد بن سالم من الثقات العيون المعتمدين لدى الأئمة عليهم السلام ، ورواياته في الكتب المعتمدة قليلة جداً بخلاف ابنه .

فقول النجاشي « روى عبد الحميد عن أبي الحسن عليه السلام » جملة معترضة ، وبه يعتدل الكلام ، أما إذا أرجعنا التوثيق إلى عبد الحميد ، فقوله « له كتاب » لا بد وأن يكون راجعاً إليه أيضاً ، والحال أنه ليس من أصحابنا المصنفين .
ومهما كان الأمر فإن محمد بن عبد الحميد العطار قد روى عنه كبار الأعاظم ،

عقاب من ترك القاديب على المعصية

(٨٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَّاسَانِيِّ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَيُّمَا نَاشٍ نَشَأَ فِي قَوْمِهِ ثُمَّ لَمْ يُؤَدِّبْ عَلَى مَعْصِيَتِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوَّلَ مَا يُعَاقِبُهُمْ بِهِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَرْزَاقِهِمْ^(١) .

عقاب من صور صورة ، ومن كذب في منامه

ومن استمع على قوم وهم له كارهون

(٨١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِيثَمِيِّ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : ثَلَاثَةٌ

كالحميري وسعد بن عبد الله والصفار ومحمد بن يحيى ومحمد بن أبي الخطاب ، ومنه تعرف جلاله ومعروفية الرجل ، وهو من رواة كامل الزيارات .

(١) بحار الأنوار : ٧٨/٩٧ .

وسنده قوي كالحسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى أبي عبد الله الخراساني ، وقد اعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، وطريقه إليه صحيح ، كما وقع في طريقه إلى الحسين بن سالم ، وكان مخالفاً فاستبصر ، والحسين بن سالم من رجال الصدوق في الفقيه ، وعده الوحيد البهبهاني قدس سره ممدوحاً تبعاً لخاله .

يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : مَنْ صَوَّرَ صُورَةً مِنَ الْحَيَوَانِ يُعَذَّبُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا ، وَالَّذِي يَكْذِبُ فِي مَنَامِهِ يُعَذَّبُ حَتَّى يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَيْسَ بِعَاقِدِهِمَا ، وَالْمُسْتَمِعُ مِنْ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ يُصَبُّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكَ وَهُوَ الْأَسْرُبُ (١) .

عقاب من أذنب وهو ضاحك

(٨٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ الْجَعْفَرِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَهُوَ ضَاحِكٌ ، دَخَلَ النَّارَ وَهُوَ بَاكٍ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ١٨٢/٥٨ ، والأسرب هو الرصاص * الخصال : ١٠٨ ، عن أبيه عن الجميري عن يعقوب بن يزيد * الكافي الشريف : ٥٢٨/٦ بسنده عن الميثمي عن أبان بن عثمان عن الحسين بن المنذر ، قريب منه .
وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .
(٢) بحار الأنوار : ٣٥٦/٧٠ .

وسنده حسن ، بكر بن صالح ، وهو الرازي ، ذكره النجاشي فقال : ضعيف له كتاب نوادر يرويه عدة من أصحابنا ، وذكره الشيخ فلم يقدر فيه ، وهو من رواة نوادر الحكمة ، وقد عدّ الصدوق كتابه من الكتب المشهورة والمعتمدة التي عليها المعول واليها المرجع وسنده إليه صحيح ، وله روايات كثيرة في الكتب الأربعة معمول بها ، كما روى عنه عدة من الثقات والأعلام الكبار كالحسين بن سعيد الأهوازي وعلي بن مهزيار وأحمد بن محمد بن عيسى والحسن بن ظريف ، وقول النجاشي « له كتاب يرويه عدة من أصحابنا » من أمانة

عقاب من عمل لغير الله عز وجل

(٨٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ، عَنِ الْعَمْرِكِيِّ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يُؤْمَرُ بِرَجَالٍ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَالِكٍ: قُلْ لِلنَّارِ: لَا تُحْرِقِي لَهُمْ أَقْدَامًا فَقَدْ كَانُوا يَمْشُونَ بِهَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَلَا تُحْرِقِي لَهُمْ وُجُوهًا فَقَدْ كَانُوا يُسْبِغُونَ الوُضُوءَ، وَلَا تُحْرِقِي لَهُمْ أَيْدِيًا فَقَدْ كَانُوا يَرْفَعُونَهَا بِالدُّعَاءِ، وَلَا تُحْرِقِي لَهُمُ أَلْسِنَةً فَقَدْ كَانُوا يُكْثِرُونَ تِلَاوَةَ الْقُرْآنِ.

قَالَ: فَيَقُولُ لَهُمْ خَازِنُ النَّارِ: يَا أَشْقِيَاءُ! مَا كَانَ حَالَكُمْ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْمَلُ لِغَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقِيلَ لَنَا: خُذُوا ثَوَابَكُمْ مِمَّنْ عَمِلْتُمْ لَهُمْ^(١).

المدح كما لا يخفى، وتضعيفه له إنما بسبب الغلو المتوهم، ولما قاله الغضائري من كونه كثير التفرد بالغرائب.

والحسن بن علي هو الثقة الجليل ابن فضال، وعبد الله بن إبراهيم، هو بن أبي عمرو الغفاري، ذكره الشيخ والنجاشي في أصحابنا المصنفين، يروي كتابه الثقتان الجليلان اليقطيني وابن فضال، وليس هو عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الثقة، والجعفر بن جعفر بن إبراهيم بن محمد الجعفري.

(١) بحار الأنوار: ٢٩٦/٦٩ * علل الشرائع: ٤٦٦، عن العطار عن أبيه.

وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام.

عقاب من أطاع امرأته

(٨٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنِ النَّوْفَلِيِّ ، عَنِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ
السَّلَامُ ، قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ أَطَاعَ امْرَأَتَهُ كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ
فِي النَّارِ .

قِيلَ : وَمَا تِلْكَ الطَّاعَةُ ؟! قَالَ : تَطَلُّبُ إِلَيْهِ أَنْ تَذْهَبَ إِلَى
الْحَمَّامَاتِ وَإِلَى الْأَعْرَاسِ وَإِلَى النَّائِحَاتِ وَالثِّيَابِ الرَّقَاقِ فَيُجِيبُهَا (١) .

(١) بحار الأنوار : ٢٤٣/١٠٠ .

وسنده حسن كالصحيح ، علي بن إبراهيم وأبوه من ثقات الرواة ، والنوفلي هو
الحسين بن يزيد ، أبو عبدالله ، قال النجاشي : كان شاعراً أديباً وسكن الري ومات بها ، وقال
قوم من القميين إنه غلا في آخر عمره والله أعلم ، وما رأينا له رواية تدل على هذا .
قلت : وعدة من القميين آنذاك يرون أن من لم يقل بسهو النبي هو غال ، ولذا ضعفوا
جملة من الرواة ، فلا عبرة بمن أتهموه بالغلو ، لذا اختار سيد المحققين الخوئي قدس سره
وثاقته ، ولقد أجاد في ذلك ، سيما وأنه الراوي عن السكوني وقد أجمعت الطائفة على
العمل برواياته ، وطريقه إليه يمر عبر النوفلي .

والكليني قدس سره روى عن السكوني روايات كثيرة جداً وسندها واحد ، وروى
عن السكون عدّة روايات لا يمر عبر النوفلي مما يعرف أن كتاب السكوني كان برواية
النوفلي وهذا لا يعني أن لا تكون ثمة روايات متفرقة يرويها غيره ، لكن المقطوع به أن
النوفلي هو الراوي الرئيسي لكل كتاب السكوني ويرويه غيره أيضاً كابن المغيرة ، والسند
للثلاثة واحد إبراهيم بن هاشم عنه .

والسكوني هو إسماعيل بن مسلم ، بن أبي زياد الكوفي ، عامي المذهب ، وقد صرح
الشيخ الطوسي قدس سره بأن الطائفة أجمعت على العمل برواياته ، وهذا كاف في الحكم
بوثاقته وجلالته .

عقاب من صلى بغير وضوء ومر على ضعيف فلم ينصره

(٨٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنِ السُّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أُقْعِدَ رَجُلٌ مِنَ الْأَخْيَارِ فِي قَبْرِهِ ، قِيلَ لَهُ : يَا أَبَا خَالِدٍ ! إِنَّا جَالِدُوكَ مِائَةَ جَلْدَةٍ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ، فَقَالَ : لَا أُطِيقُهَا ، فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى جَلْدَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالُوا : لَيْسَ مِنْهَا بُدٌّ ، فَقَالَ : فِيمَا تَجْلِدُونَنِي فِيهَا ؟ قَالُوا : إِنَّكَ صَلَّيْتَ يَوْمًا بِغَيْرِ وُضُوءٍ ، وَمَرَرْتَ عَلَى ضَعِيفٍ فَلَمْ تَنْصُرْهُ ، قَالَ : فَجَلَدُوهُ جَلْدَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَاِمْتَلَأْ قَبْرَهُ نَارًا^(١) .

عقاب من قرَّب الأصنام

(٨٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ ، عَنْ مُنْذِرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : ذُكِرَ أَنَّ سَلْمَانَ قَالَ : إِنَّ رَجُلًا

(١) علل الشرائع : ٣٠٩ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، والسندي بن محمد هو أبان بن محمد البجلي المعروف بسندي البزاز ثقة جليل عين .

دَخَلَ الْجَنَّةَ فِي ذُبَابٍ ، وَآخَرَ دَخَلَ النَّارَ فِي ذُبَابٍ .

وَقِيلَ لَهُ : وَكَيْفَ ذَا ! يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَرَّ عَلَى قَوْمٍ فِي عِيدٍ لَهُمْ وَقَدْ وَضَعُوا أَصْنَامًا لَهُمْ لَا يَجُوزُ بِهِمْ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرَّبَ إِلَى أَصْنَامِهِمْ قُرْبَانًا قَلَّ أَمْ كَثُرَ ، فَقَالُوا لَهُمَا : لَا تَجُوزَا حَتَّى تُقَرَّبَا كَمَا يُقَرَّبُ كُلُّ مَنْ مَرَّ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَا مَعِيَ شَيْءٌ أَقْرَبُهُ ، وَأَخَذَ أَحَدُهُمَا ذُبَابًا فَقَرَّبَهُ وَلَمْ يُقَرَّبِ الْآخَرُ ، فَقَالَ : لَا أَقْرَبُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا ، فَتَلَّوهُ ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَدَخَلَ الْآخَرَ النَّارَ (١) .

عقاب الشاهد بالزور وكاتم الشهادة

(٨٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : شَاهِدُ الزُّورِ لَا تَزُولُ قَدَمَاهُ حَتَّى تَجِبَ لَهُ النَّارُ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ٢٥٣/٣ .

وسنده إلى منذر صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وأبو الجواز هو المنبه بن عبد الله ذكره النجاشي وقال : صحيح الحديث .

ومنذر يحتمل أنه ابن جفير العبدي ، ذكره النجاشي والشيخ في أصحابنا المصنفين ، وروى كتابه صفوان بن يحيى وعبد الله ابن المغيرة ، ومنه تعرف جلالة الرجل ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه .

(٢) أمالي الصدوق : ٥٦٩ * الكافي الشريف : ٣٨٣/٧ بسند صحيح .

(٨٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِيهِ الْأَحْمَرِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ مِيثَمٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ شَهِدَ شَهَادَةَ زُورٍ عَلَى مَالِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ لِيَقْطَعَهُ ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مَكَانَهُ ضَنْكًا إِلَى النَّارِ (١) .

(٨٩) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ كَتَمَ شَهَادَةً أَوْ شَهِدَ بِهَا لِيَهْدِرَ بِهَا دَمَ امْرِيٍّ أَوْ لِيَزُورِيَ بِهَا مَالَ امْرِيٍّ مُسْلِمٍ ، أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَوْجُهُ ظُلْمَةٌ مَدَّ الْبَصَرَ ، وَفِي وَجْهِهِ كُدُوحٌ يَعْرِفُهُ الْخَلَائِقُ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَلَا تَرَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ :

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(١) بحار الأنوار : ٣١٠/١٠١ * أمالي الصدوق : ٥٧٠ ، عن ابن الوليد عن الصفار عن

الأشعري عن علي بن الحكم عن أبان * الكافي الشريف : ٣٨٣/٧ ، عن عدة عن أحمد بن محمد البرقي عن علي بن الحكم عن أبان .

وسنده حسن كالصحيح مرسل ، وأبان هو بن عثمان الأحمر قد أجمعت الطائفة على

تصحيح ما يصح عنه ، وصالح بن ميثم قال له الصادق عليه السلام : «إني أحبك وأحب أباك حباً شديداً» .

﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ (١) .

(٩٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : شُهُودُ الزُّورِ يُجْلَدُونَ جَلْدًا لَيْسَ لَهُ وَقْتُ ، وَذَلِكَ إِلَى الْإِمَامِ ، وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُعْرَفُوا فَلَا يَعُودُوا .

قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : وَإِنْ تَابُوا وَأَصْلَحُوا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ : إِذَا تَابُوا ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَقَبِلَتْ شَهَادَتُهُمْ (٢) .

(٩١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَفْوَانَ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ فِي شَاهِدِ الزُّورِ : مَا تَوْبَتُهُ ؟

(١) بحار الأنوار : ٣١١/١٠١ * من لا يحضره الفقيه : ٥٨/٣ ، بسند آخر حسن كالصحيح عن عمرو بن شمر عن جابر * أمالي الصدوق : ٥٧ ، حديث : ٧٧٣ * الكافي الشریف : ٣٨/٧ * تهذيب الأحكام : ٢٧٦/٦ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى أبي جميلة وهو المفضل بن صالح ، وهو جليل ، وراجع ملحق : ١٢ .

(٢) بحار الأنوار : ٣١١/١٠١ * من لا يحضره الفقيه : ٥٩/٣ بسنده الصحيح عن عثمان بن عيسى عن سماعة * الكافي الشریف : ٢٤٣/٧ وسنده صحيح * تهذيب الأحكام : ٢٦٣/٦ ، بسنده الصحيح عن زرعة عن سماعة . وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

قَالَ : يُؤَدِّي الْمَالَ الَّذِي شَهِدَ عَلَيْهِ بِقَدْرِ مَا ذَهَبَ مِنْ مَالِهِ ، إِنْ كَانَ النُّصْفَ أَوْ الثُّلُثَ ، إِنْ كَانَ يَشْهَدُ هُوَ وَآخَرُ مَعَهُ أَدَّى النُّصْفَ (١) .

عقاب من يحلف بالله كاذباً

(٩٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْأَحْمَرِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ كَاذِبٌ ، فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ (٢) .

(٩٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ رَزِينٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُرَاتٍ خَالَ حَمَّادِ الصَّيْرَفِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِيَّاكُمْ وَالْيَمِينَ الْفَاجِرَةَ فَإِنَّهَا تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ مِنْ أَهْلِهَا (٣) .

(١) بحار الأنوار : ٣١١/١٠١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٢٠٩/١٠١ * ثواب الأعمال : ٣٠٩/١٠١ * المحاسن : ١١٩/١ *

الكافي الشريف : ٤٣٥/٧ .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، يعقوب الأحمر هو ابن سالم أخو أسباط ، له كتاب مبوب في الحلال والحرام .

(٣) بحار الأنوار : ٢٠٩/١٠١ * الكافي الشريف : ٤٣٦/٧ .

(٩٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : الْيَمِينُ الصَّبْرُ الْفَاجِرَةُ تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ ^(١) .

(٩٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ حَنَّانِ بْنِ سَدِيرٍ ، عَنْ فَلَاحِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الشَّيْبَانِيِّ ، قَالَ : قَالَ أَبُو

وسنده قوي ، محمد بن علي القرشي هو أبو سميئة ، من الأجلء ، راجع ملحق : ١١ ، وعلي بن عثمان بن رزين ذكره الشيخ في أصحاب الرضا عليه السلام وهو أخو دعبل ، قال النجاشي : علي بن زرين بن عثمان ، له كتاب كبير عن الرضا عليه السلام ، ولد سنة ١٧٢ وتوفي سنة ٢٨٣ ، فكان عمره مائة وإحدى عشر سنة .

محمد بن فرات من أصحاب الصادق والباقر عليهما السلام وليس هو محمد بن فرات المعاصر للإمام الرضا عليه السلام ، وقد روى عن أصحاب أمير المؤمنين كالأصبغ وعباية ، وله روايات عالية ، ذكره العامة فقال المزي : محمد بن الفران التميمي الجرمي أبو علي الكوفي روى عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام وأبيه الفران التميمي ... وعنه عباد بن يعقوب وسويد بن سعيد ، قال أبو زرعة : كوفي ثقة ضعيف الحديث ، وقال ابن عدي : والضعف بين علي ما يرويه عن من روى عنه ، يقال : إنه بلغ من العمر عشرين ومئة سنة .

(١) بحار الأنوار : ٢٠٩/١٠١ * الكافي الشريف : ٤٣٥/٧ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى جعفر بن محمد ، وهو الأشعري روى عنه الأجلء ، كإبراهيم بن هاشم ومحمد بن يحيى والبرقي وأحمد بن محمد الأشعري وعبيد الله بن أحمد ، ولم تستثن روايته من رجال نوادر الحكمة ، ورواياته في الكافي الشريف كثيرة جداً .

عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ^(١) تُورِثُ الْعَقَبَ الْفَقْرَ^(٢) .

(٩٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ

عَلِيِّ بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

قَالَ : الْيَمِينُ الْغَمُوسُ يُتَنَظَّرُ بِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(٣) .

(٩٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ

ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ وَمُحَمَّدِ بْنِ

(١) في الكافي الشريف : اليمين الصبر .

(٢) بحار الأنوار : ٢٠٩/١٠١ * الكافي الشريف : ٤٣٦/٧ بسند صحيح .

وسنده قوي ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى فليح ، وقد ذكره الشيخ في أصحاب

السجاد والباقر والصادق عليهم السلام .

(٣) بحار الأنوار : ٢٠٩/١٠١ * المحاسن : ١١٩/١ * الكافي الشريف : ٤٣٦/٧ ، عن

الأشعري عن محمد بن حسان عن محمد بن علي .

وسنده حسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى محمد بن علي الكوفي وهو أبو

سمينة من الأجلاء ، راجع ملحق : ١١ ، وعلى بن حماد وقد روى عنه عثمان بن عيسى

والحجال ، وهو من رواة كامل الزيارات ، قال العياشي : « علي بن حماد الأزدي متهم ، وهو

الذي يروي كتاب الأظلة » أي متهم بالغلو ، وكتاب الأظلة لا نكارة فيه ، بل رواياته عالية

عظيمة ، روى ثقة الإسلام الكليني قدس سره في الكافي الشريف : ٤٤١/١ عن علي بن

حماد عن المفضل قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : كيف كنتم حيث كنتم في الأظلة ؟

فقال : يا مفضل ! كنا عند ربنا ليس عنده أحد غيرنا ، في ظلة خضراء ، نسبحه ونقدسُه ونهلله

ونمجده ، وما من ملك مقرب ولا ذي روح غيرنا ، حتى بداله في خلق الأشياء ، فخلق ما

شاء كيف شاء من الملائكة وغيرهم ، ثم انتهى علم ذلك إلينا » ورواية هذا الحديث مدح

لراويه .

سِنَانٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ الْيَمِينَ الْفَاجِرَةَ لَتَنْقُلُ الرَّحِمَ ^(١) ، قُلْتُ : مَا مَعْنَى تَنْقُلُ الرَّحِمَ ؟ قَالَ : تَعْقِرُ .

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، فَإِنَّهُ رَوَى : يُنْقَلُ فِي الرَّحِمِ ^(٢) .

(٩٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ قَالَ : فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ الْيَمِينَ الْكَاذِبَةَ وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ تَذَرَانِ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ مِنْ أَهْلِهَا ، وَتَنْقُلَانِ الرَّحِمَ ^(٣) ، وَإِنَّ انْتِقَالَ الرَّحِمِ انْقِطَاعُ النَّسْلِ ^(٤) .

(١) في بحار الأنوار: لتثقل الرحم، وفي الكافي الشريف: تنغل.

(٢) بحار الأنوار: ٢١٠/١٠١ * الكافي الشريف: ٤٣٧/٧ بسنده الصحيح عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد.

وسنده موثق كالصحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، وطلحة بن زيد عامي، اعتمد عليه الصدوق وروى كتابه عن محمد بن سنان ومحمد بن يحيى، وذكره النجاشي ولم يطعن فيه، وقال الشيخ في الفهرست: له كتاب وهو عامي المذهب إلا أن كتابه معتمد.

(٣) في الخصال: ويثقلان الرحم.

(٤) بحار الأنوار: ٢٧٤/٧٢ * الخصال: ١٢٤ * الكافي الشريف: ٣٤٧/٢ ، ٤٣٦/٧ ،

بسنده الصحيح عن ابن محبوب.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون.

(٩٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ ابْنُ الْحُسَيْنِ السَّعْدَآبَادِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ الْبَزَنْطِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنْ حَرِيْزٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : الْيَمِينُ الْغَمُوسُ الَّتِي تُوجِبُ النَّارَ ، الرَّجُلُ يَخْلِفُ عَلَى حَقِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ عَلَى حَبْسِ مَالِهِ (١) .

(١٠٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِنَا ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ دِيكًا أْبْيَضَ عُنُقُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ وَرِجْلَاهُ فِي ثُحُومِ السَّابِعَةِ ، لَهُ جَنَاحٌ بِالْمَشْرِقِ وَجَنَاحٌ بِالْمَغْرِبِ ، لَا تَصِيحُ الدِّيَكَةُ حَتَّى يَصِيحَ ، فَإِذَا صَاحَ خَفَقَ بِجَنَاحَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ الَّذِي لَيْسَ يُخْلَفُ بِاسْمِهِ كَاذِبًا (٢) .

(١) بحار الأنوار : ٢١٠/١٠١ * المحاسن : ١١٩/١ * الكافي الشريف : ٤٣٦/٧ ،

٤٣٨/٧ بسند آخر .

وسنده مرسل معتبر حسن ، علي هو ابن أبي حمزة البطائني ، مذموم الإعتقاد وقد أجمعت الطائفة على العمل برواياته ، وقد قاطعه الأصحاب بعد وقفه ، فمجمل رواياته تحملها الأصحاب قبل وقفه ، سيما أعظم الأصحاب كالبزنتي راوي هذا الحديث .

(٢) بحار الأنوار : ٢١٠/١٠١ * المحاسن : ١١٨/١ عن محمد بن علي عن ابن أبي

(١٠١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ
 أَبِي الْجَارُودِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ ، عَنْ سَلْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ : أَنَّهُ
 مَرَّ عَلَى الْمَقَابِرِ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
 وَالْمُسْلِمِينَ ! يَا أَهْلَ الدِّيَارِ ! هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ الْيَوْمَ جُمُعَةٌ ؟ فَلَمَّا انْصَرَفَ
 إِلَى مَنْزِلِهِ نَامَ وَمَلَكَتْهُ عَيْنُهُ ، أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، يَا أَبَا عَبْدِ
 اللَّهِ ! تَكَلَّمْتَ فَسَمِعْنَا ، وَسَلَّمْتَ فَرَدَدْنَا ، فَقُلْتَ : هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْيَوْمَ
 جُمُعَةٌ ؟ فَقَدْ عَلِمْنَا مَا يَقُولُ الطُّيُورُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ، قَالَ : وَمَا يَقُولُ
 الطُّيْرُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : يَقُولُ : قُدُّوسٌ قُدُّوسٌ رَبُّنَا الرَّحْمَنُ
 الْمَلِكُ ، مَا يَعْرِفُ عَظْمَةَ رَبِّنَا مَنْ يَخْلِفُ بِاسْمِهِ كَاذِبًا^(١) .

(١٠٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ

عمير * الكافي الشريف : ٤٣٧/٧ ، بسندين صحيحين إلى ابن أبي عمير .
 وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، وعبارة « شيخ من أصحابنا »
 تقتضي المدح المعتد به .

(١) بحار الأنوار : ٢٧٩/١٠١ * المحاسن : ١١٩/١ * أمالي الصدوق : ٥٧٠ ، حديث :
 ٧٧٤ ، عن العطار عن أبيه عن البرقي عن أبيه .

وسنده حسن كالصحيح مرسل ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن سنان وهو
 كذلك ، راجع ملحق : ٨ ، وأبو الجارود مذموم المعتقد معتمد الرواية ، وفي بعض رواياته
 يظهر منها استقامته .

ابن الحسين بن أبي الخطاب، عن حماد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيُصَدِّقْ، وَمَنْ لَمْ يَصُدِّقْ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي شَيْءٍ، وَمَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَرِضْ، وَمَنْ لَمْ يَرِضْ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي شَيْءٍ (١).

عقاب من تهاون بالبول

(١٠٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ جُلَّ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ (٢).

عقاب من استخف بصلاته

(١٠٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مُحَمَّدٍ

(١) بحار الأنوار: ٢١١/١٠١ * المحاسن: ١٢٠/١، عن عثمان بن عيسى عن أبي أيوب * الكافي الشريف: ٤٣٨/٧، عن علي عن أبيه عن ابن أبي عمير عن منصور بن يونس عن أبي حمزة الثمالي * أمالي الصدوق: ٥٧١، حديث: ٧٧٦، عن الحسين بن أحمد عن أبيه عن محمد بن الحسين.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون.

(٢) بحار الأنوار: ٢٠١/٧٧ * المستدرک علی الصحیحین - من العامة -: ١٨٤/١ *

المعجم الكبير للطبراني: ٦٦/١١.

وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام.

ابن عليّ القرشيّ ، عن ابن فضالٍ ، عن الميثميّ ، عن أبي بصيرٍ ، قال :
 دخلتُ على أمّ حميدة أعزّيها بأبي عبد الله عليه السّلام فبكتُ
 وبكيتُ لبكائها ، ثمّ قالت : يا أبا محمّد ! لو رأيتُ أبا عبد الله عند
 الموتِ ، لرأيتُ عجباً ، فتح عينه ، ثمّ قال : اجمّعوا لي كلّ من بيني
 وبينه قرابةً ، قالت : فلم نترك أحداً إلا جمّعناه ، قال : فنظر إليهم ، ثمّ
 قال : إنّ شفاعتنا لا تنالُ مستخفاً بالصلاة^(١) .

عقاب من ترك غسل الجنابة

(١٠٥) حدّثني أبي رحمه الله ، قال : حدّثنا سعد بن عبد الله ،
 قال : حدّثنا محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب ، عن جعفر بن
 بشيرٍ ، عن حجر بن زائدة ، عن أبي عبد الله الصادق عليه السّلام ،
 قال : من ترك شعرةً من الجنابة متعمّداً ، فهو في النار^(٢) .

(١) بحار الأنوار : ٢/٤٧ * المحاسن : ٨٠/١ ، عن محمد بن علي وغيره عن ابن فضال * أمالي الصدوق : ٥٧٢ ، حديث : ٧٧٨ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء ، ومحمد بن علي القرشي هو أبو سميّة ، من الأجلاء راجع ملحق : ١١ ، على أنه لم ينفرد بالحديث عن ابن فضال .

(٢) وسائل الشيعة : ١٧٥/٢ * أمالي الصدوق : ٥٧٢ ، حديث : ٧٨٠ * تهذيب الأحكام : ١٣٥/١ ، حديث : ٣٧٣ .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

عقاب من خفف سجوده

(١٠٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ
 فَضَّالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : دَخَلَ رَجُلٌ مَسْجِدًا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَآلِهِ فَخَفَّفَ سُجُودَهُ دُونَ مَا يَنْبَغِي وَدُونَ مَا يَكُونُ مِنَ السُّجُودِ ،
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : نَقَرُ^(١) كَنْقَرِ الْغُرَابِ ، لَوْ مَاتَ
 مَاتَ عَلَى غَيْرِ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^(٢) .

عقاب من التفت في صلاته ثلاث مرات

(١٠٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ
 ابْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ ، عَنْ خُضْرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِذَا قَامَ
 الْعَبْدُ إِلَى الصَّلَاةِ ، أَقْبَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ ، فَلَا يَزَالُ مُقْبِلًا

(١) وتقرأ : نَقَرَ .

(٢) بحار الأنوار : ٢٣٤/٨١ * أمالي الصدوق : ٥٧١ ، حديث : ٧٧٧ * المحاسن :

٧٩/١ عن ابن فضال * الكافي الشريف : ٢٦٨/٣ ، بسنده الصحيح عن علي بن إبراهيم عن

أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

عَلَيْهِ حَتَّى يَلْتَفِتَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَإِذَا التَّفَتَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، أَعْرَضَ عَنْهُ (١) .

عقاب من صلى الصلاة لغير وقتها

(١٠٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّعْدَآبَادِيُّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَرْمَنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ هِشَامِ الْجَوَالِقِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ صَلَّى الصَّلَاةَ لِغَيْرِ وَقْتِهَا ، رُفِعَتْ لَهُ سَوْدَاءُ مُظْلَمَةٌ ، تَقُولُ : ضَيَّعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي ، وَأَوَّلُ مَا يُسْأَلُ الْعَبْدُ إِذَا وَقَفَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنْ زَكَتْ صَلَاتُهُ زَكَى سَائِرُ عَمَلِهِ ، وَإِنْ لَمْ تَزُكْ ، لَمْ يَزُكْ عَمَلُهُ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ٢٤١/٨١ * المحاسن : ٨٠/١ ، عن الحكم بن مسكين عن خضر .
ورجال السنن ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى الحكم بن مسكين ، ذكره الشيخ وقال : « أن له أصلاً رواه عنه ابن محبوب والخشاب » ، وروى عنه الأجلاء العظام وأصحاب الإجماع ، كابن أبي عمير والبنزطي وابن فضال ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب وعلي بن أسباط وعلي بن الحكم ، ورواياته في الكتب المعتمدة كثيرة جداً ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، كما وقع في عدة من طرقه لأصحاب الكتب والمصنفات ، وهو من رواة كامل الزيارات .

وخضر بن عبد الله ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام .

(٢) بحار الأنوار : ١٩/٨٠ * المحاسن : ٨١/١ ، عن الأرميني .

(١٠٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : الصَّلَاةُ وَكُلُّ بِهَا مَلَكٌ لَيْسَ لَهُ عَمَلٌ غَيْرُهَا ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا ، قَبَضَهَا ثُمَّ صَعِدَ بِهَا ، فَإِنْ كَانَتْ مِمَّا تُقْبَلُ ، قُبِلَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ مِمَّا لَا تُقْبَلُ ، قِيلَ لَهُ : رُدَّهَا عَلَى عَبْدِي ، فَيَنْزِلُ بِهَا حَتَّى يَضْرِبَ بِهَا وَجْهَهُ ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : أَفِّ لَكَ ، لَا يَزَالُ لَكَ عَمَلٌ يُعِينُنِي ^(١) .

(١١٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : لَا يَزَالُ الشَّيْطَانُ هَائِبًا لِابْنِ آدَمَ ذَاعِرًا مِنْهُ مَا صَلَّى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَوْ قَتِهِنَّ ، فَإِذَا ضَيَّعَهُنَّ اجْتَرَى عَلَيْهِ فَأَدْخَلَهُ فِي

وفي سنده ضعف ، أبو عمران هو موسى بن رنجويه ، ضعفه النجاشي .
 (١) بحار الأنوار : ٢٦٢/٨١ * المحاسن : ٨٢/١ عن صفوان * الكافي الشريف :
 ٤٨٨/٣ وسنده كالشمس صحيح .
 وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

العظائم (١)

عقاب من قرأ خلف إمام يأت به

(١١١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ حَرِيزِ ، عَنْ زُرَّارَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : مَنْ قرأ خلف إمام يأت به فمات ، بعثه الله على غير الفطرة (٢) .

عقاب من ترك إقامة الصف خلف الإمام

(١١٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ حَفْصِ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) بحار الأنوار : ١١/٨٠ * أمالي الصدوق : ٥٧٢ حديث : ٧٧٨ * المحاسن : ٨٢/١ .
وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي الكوفي وهو أبو سميئة من الأجلاء ، راجع ملحق : ١١ ، وإسماعيل بن أبي زياد هو المعروف بالسكوني ، وقد أجمعت الطائفة على العمل برواياته .

(٢) بحار الأنوار : ٤٧/٨٥ * المحاسن : ٧٩/١ * الكافي الشريف : ٣٧٧/٣ ، بسند كالشمس عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن حماد .
وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

عَلَيْهِ وَآلِهِ ، قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَامْسَحُوا بِمَنَاكِبِكُمْ لئَلَّا يَكُونَ فِيكُمْ خَلَلٌ ، وَلَا تُخَالِفُوا فَيُخَالِفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ ، وَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي ^(١) .

عقاب من ترك صلاة فريضة أو تهاون بها متعمداً

(١١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيِّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَا بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَبَيْنَ الْكَافِرِ إِلَّا أَنْ يَتْرُكَ الصَّلَاةَ الْفَرِيضَةَ مُتَعَمِّدًا أَوْ يَتَهَاوَنَ بِهَا فَلَا يُصَلِّيَهَا ^(٢) .

(١١٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ :

(١) بحار الأنوار : ٩٩/٨٥ * المحاسن : ٨٠/١ عن أبي سمينة عن وهب .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) بحار الأنوار : ٢١٦/٧٩ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

مَا بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ (١) .

عقاب من أحر صلاة العصر

(١١٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ غَيْرَ نَاسٍ لَهَا حَتَّى تَفُوتَهُ، وَتَرَهُ اللَّهُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢) .

(١١٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ، عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَامٍ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ: مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعَصْرِ مُتَعَمِّدًا؟ قَالَ: يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْتُورًا أَهْلَهُ وَمَالَهُ .

قَالَ: قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ

(١) بحار الأنوار: ٢١٦/٧٩ .

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار: ٢١٦/٧٩ * المحاسن: ٨٣/١ .

وسنده قوي، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى محمد بن هاورن، وهو من أصحاب الصادق عليه السلام وقد روى عنه المفضل بن صالح وابن بكير وغيرهما، ذكر ولم يمدح .

مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

قَالَ : قُلْتُ : وَمَا مَنْزِلُهُ فِي الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : مَوْتُورًا أَهْلُهُ وَمَالُهُ
يَتَضَيَّفُ أَهْلَهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا مَنْزِلٌ ^(١) .

(١١٧) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
النُّعْمَانِ ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ : قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ
عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا خَدَعُوكَ عَنْ شَيْءٍ فَلَا يَخْدَعُونَكَ عَنِ الْعَصْرِ صَلَّاهَا
وَالشَّمْسُ صَافِيَةٌ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ : الْمَوْتُورُ
أَهْلُهُ وَمَالُهُ مَنْ ضَيَّعَ صَلَاةَ الْعَصْرِ .

قُلْتُ : وَمَا الْمَوْتُورُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ أَهْلٌ وَلَا مَالٌ فِي
الْجَنَّةِ .

قُلْتُ : وَمَا تَضَيَّفُهَا ؟ قَالَ : يَدْعُهَا وَاللَّهُ حَتَّى تَضْفَرَ الشَّمْسُ أَوْ
تَغِيبَ ^(٢) .

(١) بحار الأنوار : ٢٩/٨٠ * المحاسن : ٨٣/١ .

ورجال السند ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي الكوفي وهو أبو سميئة ،
راجع ملحق : ١١ ، والعبدي لم أجد من تعرض له .

(٢) بحار الأنوار : ٢٩/٨٠ * من لا يحضره الفقيه : ٢١٨/١ * معاني الأخبار : ١٧١ *

المحاسن : ٨٣/١ * علل الشرائع : ٣٥٦ بسند صحيح عن الحلبي * تهذيب الأحكام :
٢٥٦/٢ بسند صحيح عن الحسين بن أبي سعيد هاشم عن ابن مسكان .

عقاب من نام عن العشاء إلى نصف الليل

(١١٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَلَكَ مُوَكَّلٌ يَقُولُ : مَنْ نَامَ عَنِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ، فَلَا أَنَامَ اللَّهُ عَيْنَهُ (١) .

عقاب من ترك الجماعة والجمعة

(١١٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي وهو أبو سمينة من الأجلاء ، راجع ملحق : ١١ .

(١) بحار الأنوار : ٥٥/٨٠ * المحاسن : ٨٤/١ ، عن أبيه عن الحسين بن سعيد * علل الشرائع : ٣٥٦ ، عن أبيه عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن صفوان عن موسى بن بكر . وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، الحسين بن الحسن بن أبان من قرابة الصفار وسعد القمي وهو أقدم منهما ، وقد عول عليه الأصحاب في روايته لكتب الحسين بن سعيد على ما ذكر النجاشي وغيره ، وقد أخرج للأصحاب كتب الحسين بن سعيد بخط الحسين بيده ، وكان قد حلّ ضيفاً على أبيه قبل موته .

وموسى بن بكر ، ذكره النجاشي وصرّح بأن كتابه رواه جماعة من الأصحاب ، وقد روى عنه أعظم الأصحاب كابن أبي عمير وصفوان وعبد الله بن المغيرة والنضر بن سويد وفضالة وعلي بن الحكم وعلي بن أسباط ومعاوية بن حكيم ومنصور بن يونس ويونس بن عبد الرحمن والحسن بن علي الوشاء وغيرهم من أعظم الرواة ، ورواياته في الكتب المعتمدة كثيرة جداً معمول بها لدى الفقهاء ، وقد روى عنه كثيرا الشيخ الصدوق واعتمد عليه ، وهو من رواة تفسير القمي .

ابن مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْفَجْرَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ ، فَسَأَلَ عَنْ أَنَاسٍ هَلْ حَضَرُوا ؟ فَقَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ : أُغَيَّبَ هُمْ ؟ فَقَالُوا : لَا ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ صَلَاةٍ أَشَدَّ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ وَالْعِشَاءِ (١) .

(١٢٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَا جِيلَوِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ (٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ : اشْتَرَطَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى جِيرَانِ الْمَسْجِدِ شُهُودَ الصَّلَاةِ ، وَقَالَ : لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ أَوْ لَأَمْرًا مُؤَدَّنًا يُؤَدُّنُ ، ثُمَّ يَقِيمُ ، ثُمَّ أَمْرٌ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي - وَهُوَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَلْيُحْرِقَنَّ عَلَى أَقْوَامٍ بُيُوتَهُمْ بِحَزْمٍ مِنْ

(١) بحار الأنوار : ٩/٨٥ * المحاسن : ٨٤/١ ، عن الوشاء * أمالي الصدوق : ٥٧٣ ، حديث : ٧٨٤ بسند صحيح عن ابن أبي عمير عن ابن سنان * تهذيب الأحكام : ٢٥/٣ بسنده الصحيح عن الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان .
وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .
(٢) كذا في النسخة المطبوعة وبحار الأنوار ، والصحيح : عن أبيه عن جعفر بن محمد الأشعري عن عبد الله بن ميمون القداح .

الْحَطَبِ لَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ (١) .

(١٢١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، قَالَ : سَمِعْنَا أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ : مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مُتَوَالِيَاتٍ بِغَيْرِ عِلَّةٍ ، طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ (٢) .

(١٢٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ حَرِيزِ وَفُضَيْلِ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : صَلَاةُ الْجُمُعَةِ فَرِيضَةٌ ، وَالْإِجْتِمَاعُ إِلَيْهَا فَرِيضَةٌ مَعَ الْإِمَامِ ، فَإِنْ تَرَكَ رَجُلٌ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ ثَلَاثَ جُمُعٍ ، فَقَدْ تَرَكَ ثَلَاثَ فَرَائِضَ ، وَلَا يَدْعُ ثَلَاثَ

(١) بحار الأنوار : ٩/٨٥ * المحاسن : ٨٤/١ ، عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن ميمون * أمالي الصدوق : ٥٧٣ ، حديث : ٧٨٣ ، بسند صحيح عن أحمد بن زياد الهمداني عن علي بن إبراهيم .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى جعفر بن محمد ، وهو الأشعري روى عنه الأجلاء ، كإبراهيم بن هاشم ومحمد بن يحيى والبرقي وأحمد بن محمد الأشعري وعبيد الله بن أحمد ، ولم تستثن روايته من رجال نوادر الحكمة ، ورواياته في الكافي الشريف كثيرة جداً .

(٢) بحار الأنوار : ١٩٢/٨٦ * المحاسن : ٨٥/١ ، عن النضر بن سويد .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

فَرَايَضَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ إِلَّا مُنَافِقٌ .

وَقَالَ : مَنْ تَرَكَ الْجَمَاعَةَ رَغْبَةً عَنْهَا وَعَنْ جَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ ^(١) .

عقاب من أتى الكبائر

(١٢٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَخْبِرْنِي عَنِ الْكَبَائِرِ ؟ قَالَ : هِيَ خَمْسٌ ، وَهُنَّ مِمَّا أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِنَّ النَّارَ .

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ^(٢) ، وَقَالَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ^(٣) ، وَقَالَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَذْبَارَ ... ^(٤) ، وَرَمَى الْمُحْصَنَاتِ

(١) بحار الأنوار : ١٨٥/٨٦ * المحاسن : ٨٥/١ * أمالي الصدوق : ٥٧٣ ، حديث :

٧٨٢ ، عن الحسين بن إبراهيم بن ناتان عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) سورة النساء : ٤٨ ، ١١٦ .

(٣) سورة النساء : ١٠ .

(٤) سورة الأنفال : ١٥ ، ١٦ .

الغافلات ، وَقَتْلُ مُؤْمِنٍ مُتَعَمِّدًا عَلَى دِينِهِ (١) .

(١٢٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ ، عَنْ عَبَّادِ ،

عَنْ كَثِيرِ النَّوَّاءِ (٢) ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْكَبَائِرِ ؟

قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ وَعَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ (٣) .

(١) بحار الأنوار : ٤/٧٦ * الخصال : ٢٧٣ * علل الشرائع : ٤٧٥ .

وسنده حسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى عبد العزيز العبدي ، ذكره النجاشي وضعفه ، له كتاب رواه الحسن بن محبوب وغيره ، كما قد روى عنه ابن أبي نجران ، ورواياته في الكتب المعتبرة كثيرة ، والظاهر أن حديثه بمرتبة الحسن ، لعدم تفسير وبيان النجاشي منشأ ضعفه ، فيحمل على ما لا يقدر في العدالة لاعتماد ابن محبوب عليه وكثرة روايته عنه وهو من أصحاب الإجماع .

(٢) كذا في « من لا يحضره الفقيه » ، وفي النسخة المطبوعة ووسائل الشيعة وبحار

الأنوار وتفسير نور الثقلين : أحمد بن النضر عن عباد بن كثير النواء .

(٣) بحار الأنوار : ١٣/٧٦ * من لا يحضره الفقيه : ٥٦٩/٣ بسنده عن أحمد بن النضر

عن عباد عن كثير * تفسير العياشي : ٢٣٩/١ عن كثير النوا .

علي بن إسماعيل ، ويسمى علي بن السندي ، قال نصر بن الصباح : « علي بن إسماعيل ثقة وهو علي بن السندي ، ولقب إسماعيل السندي » وقد روى عنه الأعاظم ، وتوقف السيد الخوئي قدس سره فيه لعدم وثاقة نصر بن الصباح ، وفيه ما فيه : فإن نصر من كبار الرواة ، اعتمد عليه الكشي ، ووقع في أسانيد النجاشي ، وقال عنه الشيخ : « من أهل بلخ لقي جلة من كان في عصره من المشايخ والعلماء ، وروى عنهم ، إلا أنه قيل كان من الطيارة ، غال » ، وقد رد السيد الخوئي قدس سره اتهامه بالغلو ولم يقبل وثاقته ، وقال السيد الأمين : من كبار شيوخ الشيعة متبحر في علم الرجال والتاريخ ، يروي عنه الكشي في رجاله ، له كتاب معرفة الناقليين وفرق الشيعة ، وقال الوحيد البهبهاني قدس سره : والظاهر من الكشي رضاه بهذا التوثيق واعتماده عليه ، ويدل على صحته أن أحمد بن محمد يروي عن علي بن السندي في غاية الكثرة ولم يستثن روايته ، وأن الأجلة يرون عنه بل ويكثررون غاية الإكثار

عقاب أكل مال اليتيم

(١٢٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ رِثَابٍ، عَنِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ آكِلَ مَالِ الْيَتَامَى ظُلْمًا سَيُذْرِكُهُ وَبَالَ ذَلِكَ فِي عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ، فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾^(١)، وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾^(٢).

(١٢٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَخِيهِ الْحَسَنِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ: أَمَّا أَحَدُهُمَا

إلى حد يومي إلى كونه من مشايخهم وأنه كثير الرواية جداً ومقبول وسديد الرواية.

(١) سورة النساء: ٩.

(٢) البحار: ٢٦٩/٧٦ * من لا يحضره الفقيه: ١٧٣/٣ * تفسير العياشي: ٢٣٣/١.

وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام.

فَعُقُوبَةُ الْآخِرَةِ النَّارُ ، وَأَمَّا عُقُوبَةُ الدُّنْيَا فَهِيَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ^(١) يَعْنِي بِذَلِكَ لِيَخْشَ أَنْ أَخْلُفَهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَنَعَ هُوَ بِهِؤَلَاءِ الْيَتَامَى ^(٢) .

(١٢٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَاِبْتَدَأَ فَقَالَ : مَنْ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ ، سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ وَعَلَى عَقِبِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : ﴿ وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ^(٣) .

عقاب مانع الزكاة

(١٢٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ

(١) سورة النساء : ٩ .

(٢) بحار الأنوار : ٢٦٩/٧٦ * من لا يحضره الفقيه : ٥٦٩/٣ بسند صحيح عن زرعة . وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٣) بحار الأنوار : ٣٧/٧٦ * الكافي الشريف : ٣٣٢/٢ بسنده عن عمار بن حكيم عن عبد الأعلى مولى آل سام ، ١٢٨/٥ .

ورجال السند ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى عامر بن حكيم ، لم أجد من ذكره .

يَعْقُوبَ بْنَ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ^(١) ؟ قَالَ : مَا مِنْ عَبْدٍ
مَنَعَ زَكَاةَ مَالِهِ شَيْئًا ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُعْبَانًا مِنْ نَارِ
طَوْقًا فِي عُنُقِهِ يَنْهَشُ مِنْ لَحْمِهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ
عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ ، قَالَ : مَا بَخِلُوا بِهِ
مِنَ الزَّكَاةِ ^(٢) .

(١٢٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي
الْجَارُودِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسًا مِنْ قُبُورِهِمْ مَشْدُودَةً أَيْدِيهِمْ إِلَى أَعْنَاقِهِمْ لَا
يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَتَنَاوَلُوا بِهَا قَيْسَ أَنْمَلَةَ ^(٣) ، مَعَهُمْ مَلَائِكَةٌ يُعَيِّرُونَهُمْ
تَعْيِيرًا شَدِيدًا ، وَيَقُولُونَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ضَيَّعُوا خَيْرًا قَلِيلًا مِنْ خَيْرِ

(١) سورة آل عمران : ١٨٠ .

(٢) بحار الأنوار : ٢٠/٩٣ * الكافي الشريف : ٥٠٢/٣ ، عن علي بن إبراهيم عن أبيه

عن ابن أبي عمير * من لا يحضره الفقيه : ١٠/٢ بسنده عن محمد بن مسلم .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٣) وفي بعض النسخ : قيد ، وقيس أنملة : قدر أنملة .

كثير، هؤلاء الذين أعطاهم الله عز وجل، فمنعوا حق الله عز وجل في أموالهم^(١).

(١٣٠) أبي رحمة الله، قال: حدثني سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن أبي عبد الله، عن أبيه، عن خلف بن حماد، عن حريز، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من ذي مال ذهب ولا فضة يمنع زكاة ماله، إلا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر، وسلط عليه شجاعاً أقرع يريدُه وهو يحيد عنه، فإذا رأى أنه لا يتخلص منه وأمكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل، حتى يصير طوقاً في عنقه، وذلك قول الله عز وجل: ﴿سَيُطَوَّقُونَ ما بَخِلُوا به يوم القيامة﴾^(٢).

وما من ذي مال وإبل أو بقرة أو غنم يمنع زكاة ماله، إلا حبسه الله يوم القيامة بقاع قرقر يطوءه كل ذي ظلف بظلفها وينهشه كل ذي ناب بنابها.

وما من ذي مال نخل أو كرم أو زرع يمنع زكاتها، إلا طوقه الله

(١) بحار الأنوار: ٢١/٩٣ * الكافي الشريف: ٥٠٦/٣، عن عدة عن أحمد بن محمد عن أيوب بن نوح.

وسنده حسن كالصحيح، ابن سنان هو محمد من الأجلء الكبار، راجع ملحق: ٨، وأبو الجارود مذموم الاعتقاد معتمد الرواية، وفي بعض رواياته يظهر منها استقامته.

(٢) سورة آل عمران: ١٨٠.

رَيْعَةً أَرْضِيهِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (١) .

(١٣١) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : بَعَثَنِي إِنْسَانٌ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ زَعَمَ أَنَّهُ يَفْزَعُ فِي مَنَامِهِ ، يَرَى امْرَأَتَهُ تَأْتِيهِ فَيَصِيحُ حَتَّى سَمِعَ الْجِيرَانُ ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : اذْهَبْ فَقُلْ لَهُ : إِنَّكَ لَا تُؤَدِّي الزَّكَاةَ ، فَقَالَ : بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لَأُؤَدِّيهَا ، قَالَ : فَقُلْ لَهُ : إِنْ كُنْتَ تُؤَدِّيهَا ، فَإِنَّكَ لَا تُؤْتِيهَا أَهْلَهَا (٢) .

(١٣٢) وَذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَصِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ سَأَلَ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ﴾ (٣) .

(١) بحار الأنوار : ١٧/٩٣ * من لا يحضره الفقيه : ٩/٢ بسنده الصحيح عن حريز * معاني الأخبار : ٣٣٥ * الكافي الشريف : ٥٠٥/٣ ، عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن البرقي عن خلف بن حماد .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٢١/٩٣ * المحاسن : ٨٧/١ .

وسنده قوي كالحسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون سوى عبد الله بن فرقد ، ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام ، وقد روى عنه الثقة علي بن الحكم وداود بن سرحان وعبد الله بن مسكان وأخوه داود وفضالة بن أيوب ، والحديث مروى عن صفوان وقد أجمعت الطائفة على تصحيح ما يصح عنه .

(٣) بحار الأنوار : ٢١/٩٣ * المحاسن : ٨٧/١ * الكافي الشريف : ٥٠٤/٣ ، بسند

(١٣٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ذَنْبَانِ فِي الْإِسْلَامِ لَا يَقْضِي فِيهِمَا أَحَدٌ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَقُومَ قَائِمُنَا : الزَّانِي الْمُحْصَنُ يَرْجُمُهُ ، وَمَانِعُ الزَّكَاةِ يَضْرِبُ عُنُقَهُ (١) .

(١٣٤) وَذُكِرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ فَلَيْمَتْهُ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا (٢) .

صحيح عن أحمد بن محمد بن علي بن الحسين عن وهيب بن حفص عن أبي بصير ، وثمة تصحيف في السند فإن علي بن الحسين هو ابن الحسن بن فضال بحسب ملاحظة سائر الأسانيد .

(١) بحار الأنوار : ٤٢/٧٦ * من لا يحضره الفقيه : ١١/٢ ، بسنده عن أبان * المحاسن : ٨٧/١ ، عن محمد بن علي * الكافي الشريف : ٥٠٣/٣ ، عن عدة عن سهل بن زياد عن ابن شمون عن عبد الله بن عبد الرحمن عن مالك بن عطية ، وعن عدة عن البرقي عن محمد بن علي ... * كمال الدين وتمام النعمة : ٦٧١ وسنده من أصح الأسانيد .

وسنده حسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي الكوفي ، وهو أبو سميئة من الأجلاء ، راجع ملحق : ١١ ، وسوى - أيضاً - عبد الله بن القاسم ، وهو ابن الحارث البطل ، ذكره الشيخ ولم يقدح فيه ، وذكره النجاشي فقال : « كذاب غال ، يروي عن الغلاة ، لا خير فيه ولا يعتد بروايته ، له كتاب يرويه عنه جماعة !!! » قلت : كيف ! لا خير فيه ولا يعتد بروايته وقد روى عنه كثيراً ثقة الإسلام الكليني قدس سره في كتابه الذي توخى فيه الأحاديث الصحيحة عن الصادقين ، كما أنه من رواة كامل الزيارات ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، وروى كتابه - كما قال النجاشي - جماعة من الأصحاب ، ومنشأ تضعيفه واضح وهو الإتهام بالغلو وهو غلو .

(٢) المحاسن : ٨٧/١ .

(١٣٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا ،
 قَالَ : مَنْ مَنَعَ قَيْرَاطًا مِنَ الزَّكَاةِ فَمَا هُوَ بِمُؤْمِنٍ وَلَا مُسْلِمٍ ^(١) .
 (١٣٦) وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا ضَاعَ مَالٌ فِي بَرٍّ أَوْ بَحْرٍ
 إِلَّا بِمَنَعِ الزَّكَاةِ ^(٢) .

(١٣٧) وَقَالَ : إِذَا قَامَ الْقَائِمُ ، أَخَذَ مَانِعَ الزَّكَاةِ فَضْرَبَ عُنُقَهُ ^(٣) .

عقاب من ترك الزكاة وقد وجبت له

(١٣٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ
 ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ ، عَنْ
 الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
 قَالَ : تَارِكُ الزَّكَاةِ وَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ ، كَمَا نَعِيهَا وَقَدْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ ^(٤) .

(١) بحار الأنوار : ٢١/٩٣ * المحاسن : ٨٨/١ * من لا يحضره الفقيه : ١١/٢ ، بسنده
 المعتبر عن أبي بصير * الكافي الشريف : ٥٠٣/٣ ، بسنده عن يونس عن البطائني عن أبي
 بصير ، وفي ذيله « وهو قول الله عز وجل ﴿ رب ارجعون لعلي أعمل صالحاً فيما تركت ﴾
 * تهذيب الأحكام : ١١١/٤ .

وسنده - ههنا - مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٢١/٩٣ * المحاسن : ٨٨/١ * الكافي الشريف : ٥٠٥/٣ ، بسند
 صحيح عن أحمد بن محمد بن علي بن الحسن بن علي بن النعمان عن إسحاق بن عمار .
 وسنده ههنا مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء .

(٣) بحار الأنوار : ٢١/٩٣ * المحاسن : ٨٨/١ .

(٤) بحار الأنوار : ٦٧/٩٣ * المحاسن : ٨٨/١ بنفس السند * الكافي الشريف :

عقاب من أفطر يوماً من شهر رمضان

(١٣٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ^(١)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، خَرَجَ رُوحُ الْإِيمَانِ مِنْهُ^(٢).

٥٦٣/٣ عن العطار عن الأشعري عن الهيثم بن أبي مسروق عن الحسن بن علي عن مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال بن خاقان عن الصادق عليه السلام، وعن عدة عن البرقي عن عبد العظيم بن عبد الله العلوي عن الحسين - كذا - بن علي * من لا يحضره الفقيه: ١٣/٢ بسنده عن مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال * تهذيب الأحكام: ١٠٣/٤ بسنده عن عبد الله بن هلال.

ورجال السند ثقات أجلاء عيون، سوى الحسن بن علي فلم أتبينه، ولعله - ظاهراً - الوشاء وهو من وجوه الطائفة.

(١) وفي نسخة: حماد الرازي، والصحيح ما أثبتناه تبعاً لسند فضائل الأشهر الثلاثة للصدوق قدس سره.

(٢) بحار الأنوار: ٣٧٢/٩٣ * فضائل الأشهر الثلاثة: ٩٢، عن ابن الوليد عن أحمد بن إدريس عن محمد بن أحمد الأشعري عن إبراهيم بن هاشم عن موسى بن عمران الهمداني عن يونس بن عبد الرحمن عن يونس بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام....

وسنده حسن كالصحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، يحيى بن أبي عمران هو تلميذ يونس بن عبد الرحمن ومن وكلاء الجواد عليه السلام، ويونس بن عمار، من بيت كبير، وقد روى عنه أعظم الطائفة كابن أبي عمير وابن محبوب وابن رباط وعثمان بن عيسى ومالك بن عطية ويونس بن عبد الرحمن وغيرهم، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه، وسنده إليه صحيح.

عقاب من ترك الحج

(١٤٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ : كَانَ فِي وَصِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَا تَتْرُكُوا حَجَّ بَيْتِ رَبِّكُمْ فَتَهْلِكُوا (١) .

(١٤١) وَقَالَ : مَنْ تَرَكَ الْحَجَّ لِحَاجَةٍ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا ، لَمْ تُقْضَ حَتَّى يَنْظَرَ إِلَى الْمُحَلِّقِينَ (٢) .

(١٤٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ ذَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحْجْ حِجَّةَ الْإِسْلَامِ وَلَمْ تَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ حَاجَةٌ تُجْحِفُ بِهِ ، أَوْ مَرَضٌ لَا يُطِيقُ الْحَجَّ مِنْ أَجْلِهِ ، أَوْ سُلْطَانٌ يَمْنَعُهُ ، فَلَيْمَتْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا (٣) .

(١) بحار الأنوار : ١٩/٩٦ * المحاسن : ٨٨/١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ١٩/٩٦ * المحاسن : ٨٨/١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٣) بحار الأنوار : ٢٠/٩٦ * من لا يحضره الفقيه : ٤٤٧/٢ ، بسنده الصحيح عن

عقاب اللسان

(١٤٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ،
 قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ السُّنْدِيِّ ، عَنْ
 عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْزَمِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ
 عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ لِسَانَ ابْنِ آدَمَ لَيُشْرِفُ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى
 جَوَارِحِهِ ، فَيَقُولُ : كَيْفَ أَصْبَحْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : بِخَيْرٍ ، إِنَّ تَرَكَتْنَا ،
 وَيَقُولُونَ : اللَّهُ اللَّهُ فِينَا ، وَيُنَاشِدُونَهُ وَيَقُولُونَ : إِنَّمَا نُثَابُ بِكَ وَنُعَاقِبُ
 بِكَ (١) .

صفوان عن ذريح * المحاسن : ٨٨/١ * الكافي الشريف : ٢٦٨/٤ ، بسند صحيح عن
 صفوان عن ذريح * تهذيب الأحكام : ١٧/٥ بسند صحيح عن صفوان .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي ، وهو أبو
 سميئة ، وهو من الأجلاء ، راجع ملحق ١١ ، والحسين بن أبي العلاء له أصل رواه عنه ابن
 أبي عمير و صفوان ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه ، وهو من رواة كامل الزيارات ، وقد
 روى عنه أعظم الرواة وأصحاب الإجماع كأبان بن عثمان وجعفر بن بشير والعباس بن
 عامر وعبد الرحمن بن أبي هاشم وعبد الله بن المغيرة وعلي بن النعمان وفضالة ، وغيرهم
 من الأعظم الثقات ، وذكره النجاشي مع اخوته عبد الحميد - الثقة - وعلي وقال : وكان
 الحسين أوجههم ، وقال الشيخ الطوسي : له كتاب يعد في الأصول ، فالغدغدة في جلالته
 وَهَمَّ وَضَعْفُ رَجَالِي .

(١) بحار الأنوار : ٢٧٨/٦٨ * الخصال : ٦ بنفس السند * الكافي الشريف : ١١٥/٢ ،

عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد الأشعري عن علي بن الحكم .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن السندي ، روى
 عنه محمد بن أحمد الأشعري ولم يستثن من نواذر الحكمة ، وقد روى عنه أيضاً محمد بن
 علي بن محبوب والصفار وأحمد بن داود .

عقاب من مضت له ثلاثة أيام لم يقرأ فيهن « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ »

(١٤٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْبَطَّائِنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: مَنْ مَضَتْ لَهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ »، فَقَدْ خُذِلَ وَنَزَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ، فَإِنْ مَاتَ فِي هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ، كَانَ كَافِرًا بِاللَّهِ الْعَظِيمِ (١).

(١) بحار الأنوار: ٣٤٩/٨٩ * المحاسن: ٩٥/١.

وسنده معتبر كالحسن، رجاله ثقات وأجلاء، سوى البطائني، له روايات كثيرة في الكافي الشريف والكتب المعتمدة، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه، كما روى عنه ابن قولويه في كتابه كامل الزيارات عدة من الروايات، وهو من رواة تفسير القمي، وذكره النجاشي وقال: « رأيت شيوخنا رحمهم الله يذكرون أنه كان من وجوه الواقفة »، وقال ابن فضال: « كذاب ملعون رويت عنه أحاديث كثيرة وكتبت عنه تفسير القرآن كله من أوله إلى آخره، إلا أنني لا أستحل أن أروي عنه حديثاً واحداً » أي كذاب في اعتقاده ومعاندته للحق، لا في صدق لهجته، ولذا كتب عنه تفسير القرآن من أوله إلى آخره، كما ذكره الشيخ في الفهرست ولم يطعن فيه، وقال ابن الغضائري: « واقف ابن واقف، ضعيف في نفسه، وأبوه أوثق منه »، وقد روى عنه من الأجلاء والكبار إبراهيم بن هاشم والبنزطي وإسماعيل بن مهران ومحمد بن العباس وغيرهم، فهو منحرف لكن ينظم حديثه في سلك الحديث الحسن، والله العالم.

أبو عبد الله المؤمن هو زكريا بن محمد، روى عن الصادق والكاظم عليهما السلام، وكان واقفاً، روى عنه أحمد بن محمد الأشعري واليقطيني وموسى بن القاسم وعلي بن الحكم وغيرهم من الثقات، وروى عنه الصدوق في الفقيه، وهو من رواة كامل الزيارات،

عقاب من مضت له جمعة لم يقرأ فيها « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ »

(١٤٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ ، قَالَ : فِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ مَضَتْ لَهُ جُمُعَةٌ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » ثُمَّ مَاتَ ، مَاتَ عَلَى دِينِ أَبِي لَهَبٍ (١) .

عقاب من أصابه مرض أو شدة فلم يقرأ فيها « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ »

(١٤٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْبَطَّائِنِيِّ ، عَنْ صَنْدَلٍ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : مَنْ أَصَابَهُ مَرَضٌ أَوْ شِدَّةٌ وَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » ثُمَّ مَاتَ فِي مَرَضِهِ أَوْ فِي تِلْكَ الشِّدَّةِ الَّتِي نَزَلَتْ بِهِ ، فَهُوَ فِي النَّارِ (٢) .

وقد لينه النجاشي .

(١) بحار الأنوار : ٣٤٤/٨٩ * المحاسن : ٩٥/١ * ثواب الأعمال : حديث : ٤٨٠

بتحقيقنا ، وسنده حسن .

(٢) بحار الأنوار : ٣٤٥/٨٩ * المحاسن : ٩٦/١ .

وسنده معتبر كالحسن ، رجاله ثقات وأجلاء ، سوى البطائني وقد مر ذكره في

عقاب من صلى خمسين صلاة ولم يقرأ فيهن « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ »

(١٤٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ مَضَى بِهِ يَوْمٌ وَاحِدٌ صَلَّى فِيهِ خَمْسِينَ صَلَاةً، لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » قِيلَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ! لَسْتَ مِنَ الْمُصَلِّينَ (١).

عقاب من نسي سورة من القرآن

(١٤٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَا، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي

الحديث السابق ، ، وصندل روى عنه سيف بن عمير ومحمد بن علي بن النعمان وابن فضال وغيرهم ، وله عدة روايات في كامل الزيارات ، ويظهر من الكشي في ترجمة هند بن الحجاج أنه كان معروفاً .

(١) بحار الأنوار : ٣٤٤/٨٩ * المحاسن : ٩٦/١ * الكافي الشريف : ٦٢٢/٢ بسند

آخر عن منصور بن حازم .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى الحسين بن سيف بن عميرة ، ذكره الشيخ والنجاشي في أصحابنا المصنفين ، وهو كثير الرواية ، وقد روى عنه عدة من الثقات والأجلاء كأخيه علي بن سيف وإبراهيم بن هاشم وأحمد بن محمد الأشعري والحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة والبرقي ومحمد بن علي بن محبوب وابن فضال ، وغيرهم ، وأورده ابن حجر العسقلاني - من العامة - في لسان الميزان وقال : « ذكره الطوسي في رجال الشيعة ، قال : وهو أخو علي بن سيف وكان أبصر من أخيه وأكثر مشايخ ، رحل إلى البصرة والكوفة وكان يعرف الفقه والحديث ، يروي عنه علي بن الحكم وغيره » قلت : وأخوه علي بن سيف ثقة بالاتفاق وكذلك أبوه .

عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ نَسِيَ سُورَةً مِنْ الْقُرْآنِ ، مَثَّلَتْ فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ وَدَرَجَةٍ رَفِيعَةٍ ، فَإِذَا رَأَاهَا ، قَالَ : مَنْ أَنْتِ ! مَا أَحْسَنَكَ لَيْتَكَ لِي ! فَتَقُولُ : مَا تَعْرِفُنِي ، أَنَا سُورَةٌ كَذَا وَكَذَا ، لَوْ لَمْ تَنْسِنِي لَرَفَعْتُكَ إِلَى هَذَا الْمَكَانِ (١) .

عقاب من أذل مؤمنا

(١٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لِيَأْذُنَ بِحَرْبٍ مِنِّي مَنْ أَذَلَ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ ، وَلِيَأْمَنَ غَضَبِي مَنْ أَكْرَمَ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ (٢) .

عقاب من خذل مؤمنا

(١٥٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ أَحْمَدَ

(١) بحار الأنوار : ١٨٨/٨٩ * المحاسن : ٩٦/١ بسند آخر عن ابن فضال * الكافي الشریف : ٦٠٧/٢ ، بسند صحيح عن ابن أبي عمير عن ابن المعزاء .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) بحار الأنوار : ١٤٥/٧٢ * المحاسن : ٩٧/١ ، عن علي بن عبد الله عن ابن محبوب * الكافي الشریف : ٣٥/٢ بسنده الصحيح عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب . وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

ابن مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
عُمَرَ الْيَمَانِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا مِنْ مُؤْمِنٍ
يَخْذُلُ مُؤْمِنًا أَخَاهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ ، إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ (١) .

عقاب من طعن على المؤمنين أو رد عليهم قولهم

(١٥١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ :
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ نُورِ
عَظْمَتِهِ وَجَلَالِ كَرَامَتِهِ ، فَمَنْ طَعَنَ عَلَيْهِمْ أَوْ رَدَّ عَلَيْهِمْ قَوْلَهُمْ ، فَقَدْ رَدَّ
اللَّهَ فِي عَرْشِهِ ، وَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ، إِنَّمَا هُوَ شِرْكُ الشَّيْطَانِ (٢) .

عقاب من طعن في عين مؤمن

(١٥٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) بحار الأنوار : ١٧/٧٢ * المحاسن : ٩٩/١ عن محمد بن علي عن ابن فضال *
أمالي الصدوق : ٥٧٤ ، حديث : ٧٨٥ ، عن الحسين بن أحمد بن إدريس عن أبيه .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ١٤٥/٧٢ * المحاسن : ١٠٠/١ ، عن محمد بن علي عن ابن سنان ،

١٣١/١ ، بسند حسن كالصحيح عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، محمد بن علي الكوفي هو أبو

سمينة ، من الأجلاء راجع ملحق : ١١ ، ومحمد بن سنان كذلك ، راجع ملحق : ٨ .

ابن الحسن بن أبي الخطاب، عن حماد بن عيسى، عن رباعي، عن الفضيل بن يسار، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من إنسان يطعن في عين مؤمن، إلا مات بشر ميتة، وكان يتمنى أن يرجع^(١) إلى خير^(٢).

عقاب من حجب المؤمن

(١٥٣) أبي رحمه الله، قال: حدثني سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن أبي عبد الله، عن محمد بن علي الكوفي، عن محمد بن سنان، عن المفضل بن عمر، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أيما مؤمن كان بينه وبين مؤمن حجاب، ضرب الله بينه وبين الجنة سبعين ألف سور، مسيرة ألف عام ما بين السور إلى السور^(٣).

عقاب من ربح على المؤمن

(١٥٤) أبي رحمه الله، قال: حدثني محمد بن أبي القاسم، عن

(١) وفي الكافي الشريف: « وكان قمناً أن لا يرجع » أي خليقاً أن لا يرجع .
 (٢) بحار الأنوار: ١٤٥/٧٢ * المحاسن: ١٠٠/١، عن محمد بن علي عن ابن سنان عن حماد * الكافي الشريف: ٣٦١/٢، عن العطار عن الأشعري عن ابن سنان، عن حماد. وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .
 (٣) بحار الأنوار: ١٨٩/٧٢ * الكافي الشريف: ٣٦٤/٢، عن أحمد بن إدريس عن محمد بن سنان، وعدة عن أحمد بن محمد، جميعاً عن محمد بن علي الكوفي .
 وسنده حسن كالصحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى محمد بن علي ومحمد بن سنان، وكلاهما من الأجلاء، راجع ملحق: ١١، ٨.

مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ فِرَاتِ بْنِ أَحْنَفٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رِبْحُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ رَبًّا ^(١) .

عقاب من كان الرهن عنده أوثق من أخيه

(١٥٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ كَانَ الرَّهْنُ عِنْدَهُ أَوْثَقَ مِنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ ^(٢) .

عقاب من منع مؤمنا شيئاً

(١٥٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) بحار الأنوار: ٨١/١٠٠ * المحاسن: ١٠١/١ ، عن محمد بن علي عن ابن سنان * الكافي الشريف: ١٥٤/٥ بنسند آخر عن أبي شبل * من لا يحضره الفقيه: ٣١٣/٢ ، بسند ثالث في حديث * تهذيب الأحكام: ٦٩/٢ بسنده عن أبي شبل .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وأجلاء ، سوى محمد بن سنان ومحمد بن علي وهما كذلك ، راجع ملحق: ١١ ، ٨ ، وفرات بن أحنف ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام وقال: أسند عنه ، وذكره العامة فقال أبو حاتم: صالح الحديث ، وقال ابن حبان: كان غالباً في التشيع لا يحل الرواية عنه ولا الإحتجاج به ، وقال ابن نمير: كان فرات بن الأحنف من أولئك الذين يقولون: علي في السحاب .

(٢) بحار الأنوار: ١٥٨/١٠٠ * المحاسن: ١٠٢/١ .

وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، وعبارة « بعض أصحابنا » تقتضي المدح .

ابن الحسين ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِنًا شَيْئًا مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ ، أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُسَوِّدًا وَجْهَهُ مُزْرَقَةً عَيْنَاهُ مَغْلُولَةً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ ، فَيُقَالُ : هَذَا الْخَائِنُ الَّذِي خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ (١) .

عقاب من حبس حق المؤمن

(١٥٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا يُونُسُ ! مَنْ حَبَسَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَمْسِمِائَةَ عَامٍ عَلَى رِجْلَيْهِ حَتَّى يَسِيلَ مِنْ عَرْقِهِ أَوْدِيَةٌ ، وَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ : هَذَا الظَّالِمُ الَّذِي حَبَسَ عَنِ الْمُؤْمِنِ حَقَّهُ ، فَيُؤَبِّخُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ (٢) .

(١) وسائل الشيعة : ٢٨٨/١٦ * المحاسن : ١٠٠/١ ، عن محمد بن علي عن ابن سنان * الكافي الشريف : ٣٦٧/٢ ، بسندين عن محمد بن علي .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وممدحون ، سوى محمد بن سنان ، وهو من الأجلاء ، راجع ملحق : ٨ ، و فرات بن الأحنف مر ذكره في الحديث : ١٥٤ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٨٨/١٦ * المحاسن : ١٠٠/١ * الكافي الشريف : ٣٦٧/٢ *

(١٥٨) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنِ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَيُّمَا مُؤْمِنٍ حَبَسَ مُؤْمِنًا عَنْ مَالِهِ وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ ، لَمْ يَذُقْ وَاللَّهِ مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ وَلَا يَشْرَبُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ (١) .

عقاب من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيهما

(١٥٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ بَهَتَ مُؤْمِنًا أَوْ مُؤْمِنَةً مِمَّا لَيْسَ فِيهِمَا ، بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي طِينَةِ خَبَالٍ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ ، قُلْتُ : وَمَا طِينَةُ خَبَالٍ ؟ قَالَ : صَدِيدٌ يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الزُّنَاةِ (٢) .

الخصال : ٣٣٨ ، بسند حسن كالصحيح عن المفضل بن عمر عن يونس بن ظبيان .
وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات ، محمد بن علي وابن سنان ويونس بن ظبيان من الأجلاء ، راجع ملحق : ٨ ، ١٠ .

(١) بحار الأنوار : ١٤٧/١٠٠ * المحاسن : ١٠٠/١ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وأجلاء ، سوى أبي سمينة ومحمد بن سنان وهما كذلك ، راجع ملحق : ١١ ، ٨ .

(٢) وسائل الشيعة : ٢٨٧/١٢ * المحاسن : ١٠١/١ . بسند صحيح عن ابن محبوب * .

الكافي الشريف : ٣٥٧/٢ ، بسند صحيح عن الأشعري عن الحسن بن محبوب .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(١٦٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَبَانَ ،
عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ فَضَالَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِي
بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ : سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ، وَأَكْلُ لَحْمِهِ مَعْصِيَةٌ
اللَّهُ (١) .

عقاب من روى على مؤمن رواية يريد بها شينه

(١٦١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ ،
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ رَوَى عَنْ مُؤْمِنٍ رِوَايَةً يُرِيدُ
بِهَا شَيْنَهُ وَهَدَمَ مُرُوءَتَهُ لِيَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ ، أَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
مِنْ وَّلَايَتِهِ إِلَى وَّلَايَةِ الشَّيْطَانِ (٢) .

(١) وسائل الشيعة : ٢٨٢/١٢ * المحاسن : ١٠٢/١ ، عن الحسين بن سعيد * الكافي
الشريف : ٣٥٩/٢ ، بسنده الصحيح عن الحسين بن سعيد .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، الحسين بن الحسن بن أبان من
قراة الصفار وسعد القمي وهو أقدم منهما ، وقد عول عليه الأصحاب في روايته لكتب
الحسين بن سعيد على ما ذكر النجاشي وغيره ، وقد أخرج للأصحاب كتب الحسين بن
سعيد بخط الحسين بيده ، وكان قد حلّ ضيفاً على أبيه قبل موته ، والأمر سهل فإن كل كتب
وروايات الحسين بن سعيد رواها الصدوق بسند كالشمس عن عدة من مشايخه منهم ابن
الوليد عن سعد والحميري عن الأشعري عن الحسين بن سعيد .

(٢) بحار الأنوار : ٢٥٤/٧٢ * أمالي الصدوق : ٥٧٤ ، حديث : ٧٨٦ * المحاسن :

عقاب من منع مؤمنا سكنى داره

(١٦٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ كَانَ لَهُ دَارٌ وَاحْتِاجَ مُؤْمِنٍ إِلَى أَنْ يَسْكُنَهَا فَمَنَعَهُ إِيَّاهَا ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَلَائِكَتِي ! عَبْدِي بَخِلَ عَلَيَّ عَبْدِي بِسُكْنَى الدُّنْيَا ، وَعِزَّتِي لَا يَسْكُنُ جَنَانِي أَبَدًا^(١) .

عقاب من تتبع عورة المؤمن

(١٦٣) بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ثُمَّ انْصَرَفَ مُسْرِعًا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا مَعْشَرَ النَّاسِ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُخْلِصْ^(٢) الْإِيْمَانُ إِلَى قَلْبِهِ ! لَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ ، فَضَحَّهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ^(٣) .

١٠٣/١ ، عن ابن سنان * الكافي الشريف : ٣٥٨/٢ ، عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد الأشعري عن محمد بن سنان .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى أبي سمينة ومحمد بن سنان وهما كذلك ، راجع ملحق : ١١ ، ٨ .

(١) بحار الأنوار : ٣٨٩/٧١ * المحاسن : ١٠١/١ ، وسنده كالسابق .

(٢) وفي أمالي المفيد : ولم يصل الإيمان إلى قلبه .

(٣) بحار الأنوار : ٢١٤/٧٢ * المحاسن : ١٠٤/١ ، عن ابن أبي نجران ومحمد بن

عقاب المجترىء على الله عز وجل

(١٦٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ قَوْمًا أَذْنَبُوا ذُنُوبًا كَثِيرَةً فَأَشْفَقُوا مِنْهَا وَخَافُوا خَوْفًا شَدِيدًا، وَجَاءَ آخَرُونَ فَقَالُوا: ذُنُوبُكُمْ عَلَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَذَابَ، ثُمَّ قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى خَافُونِي وَاجْتَرَأْتُمْ^(١).

عقاب من ينوي الذنب

(١٦٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ^(٢)، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَنْوِي الذَّنْبَ فَيُحْرَمُ رِزْقَهُ^(٣).

علي عن ابن سنان * أمالي المفيد : ١٤١، بسند حسن كالصحيح عن إسحاق بن عمار عن الصادق عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله .

وسنده حسن - مرسل - أبو الجارود مذموم من حيث الإعتقاد معتمد الرواية، وفي بعض رواياته يظهر منها استقامته، وأبو بردة وهو ابن نيار الأنصاري خال البراء بن عازب، شهد بدرًا والجمل وصفين والنهروان، ومات حميداً سنة ٤١، وقيل ٤٢، وقيل ٤٥.

(١) بحار الأنوار : ٣٨٦/٦٧ * المحاسن : ١١٦/١، عن ابن أبي عمير * الكافي

الشريف : ١٠٣/٥ بسندين عن ابن أبي عمير .

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) وفي نسخة : عبد الله .

(٣) بحار الأنوار : ٣٤٧/٦٨ * المحاسن : ١١٦/١، عن بكر بن محمد الأزدي .

عقاب السيئة

(١٦٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ^(١)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَنْ هَمَّ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يَعْمَلُهَا، فَإِنَّهُ رَبَّمَا عَمِلَ السَّيِّئَةَ فَيَرَاهُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَغْفِرُ لَهُ أَبَدًا^(٢).

عقاب من عمل عملاً يطلب به وجه الله فأدخل فيه رضى الناس

(١٦٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ، عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْحَلَبِيِّ، عَنْ زُرَّارَةَ وَحُمْرَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَوْ أَنَّ عَبْدًا عَمِلَ عَمَلًا يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ فَأَدْخَلَ

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى جعفر بن محمد ، وهو الأشعري روى عنه الأجلاء ، كإبراهيم بن هاشم ومحمد بن يحيى والبرقي وأحمد بن محمد الأشعري وعبيد الله بن أحمد ، ولم تستثن روايته من رجال نوادر الحكمة ، ورواياته في الكافي الشريف كثيرة جداً .

(١) وفي رواية ثقة الإسلام الكليني : بعض أصحابنا .

(٢) بحار الأنوار : ٣٥٧/٧٠ * المحاسن : ١١٧/١ * الكافي الشريف : ١٤٣/٢ .

وسنده مرسل صحيح ، وعبد الله بن بكير من أصحاب الإجماع الذين أجمعت الطائفة على العمل برواياته ، وعبارة « بعض أصحابه ، بعض أصحابنا » تقتضي المدح .

فِيهِ رَضِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ ، كَانَ مُشْرِكًا^(١) .

(١٦٨) وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ عَمِلَ لِلنَّاسِ ، كَانَ ثَوَابُهُ

عَلَى النَّاسِ ، إِنَّ كُلَّ رِيَاءٍ شِرْكٌ^(٢) .

(١٦٩) وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ

عَمِلَ لِي وَلِغَيْرِي فَهُوَ لِمَنْ عَمِلَ لَهُ^(٣) .

عقاب قطيعة الرحم واختلاف القلوب

(١٧٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ،

عَنِ النَّوْفَلِيِّ ، عَنِ السَّكُونِيِّ ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِذَا

ظَهَرَ الْعِلْمُ وَاحْتَرَزَ الْعَمَلُ وَاتْتَلَفَتِ الْأَلْسُنُ وَاخْتَلَفَتِ الْقُلُوبُ

وَتَقَاطَعَتِ الْأَرْحَامُ ، هُنَالِكَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ، فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى

أَبْصَارَهُمْ^(٤) .

(١) بحار الأنوار : ٢٩٧/٦٩ * المحاسن : ١٢٢/١ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي الكوفي

والمفضل بن صالح ، وهما كذلك ، راجع ملحق : ١١ ، ١٢ .

(٢) بحار الأنوار : ٢٩٧/٦٩ * المحاسن : ١٢٢/١ .

وسنده حسن كالصحيح ، وهو عين السند السابق .

(٣) بحار الأنوار : ٢٩٧/٦٩ * المحاسن : ١٢٢/١ .

وسنده حسن كالصحيح ، وهو عين السند السابق .

(٤) بحار الأنوار : ١٠٩/٢ .

عقاب الخيانة والسرقه وشرب الخمر والزنا

(١٧١) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ :

أَرْبَعَةٌ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا وَاحِدَةً مِنْهُنَّ إِلَّا خَرِبَ وَلَمْ يُعْمَرْ بِالْبَرَكَاتِ : الْخِيَانَةُ
وَشُرْبُ الْخَمْرِ وَالسَّرِقَةُ وَالزَّانَاءُ^(١) .

(١٧٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ

يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ

وسنده حسن كالصحيح ، النوفلي هو الحسين بن يزيد ، أبو عبدالله ، قال النجاشي :
كان شاعراً أديباً وسكن الري ومات بها ، وقال قوم من القميين إنه غلا في آخر عمره والله
أعلم ، وما رأينا له رواية تدل على هذا .

قلت : وعدة من القميين آنذاك يرون أن من لم يقل بسهو النبي هو غال ، ولذا ضعفوا
جملة من الرواة ، فلا عبرة بمن أتهموه بالغلو ، لذا اختار سيد المحققين الخوئي قدس سره
وثاقته ، ولقد أجاد في ذلك ، سيما وأنه الراوي عن السكوني وقد أجمعت الطائفة على
العمل برواياته ، وطريقه إليه يمر عبر النوفلي .

والكليني قدس سره روى عن السكوني روايات كثيرة جداً وسندها واحد ، وروى
عن السكون عدّة روايات لا يمر عبر النوفلي مما يعرف أن كتاب السكوني كان برواية
النوفلي وهذا لا يعني أن لا تكون ثمة روايات متفرقة يرويها غيره ، لكن المقطوع به أن
النوفلي هو الراوي الرئيسي لكل كتاب السكوني وأما غيره فغير مقطوع ، والسند للثلاثة
واحد ابراهيم بن هاشم عنه .

والسكوني هو إسماعيل بن مسلم ، بن أبي زياد الكوفي ، عامي المذهب ، وقد صرح
الشيخ الطوسي قدس سره بأن الطائفة أجمعت على العمل برواياته ، وهذا كاف في الحكم
بوثاقته وجلالته .

(١) بحار الأنوار : ١٧١/٧٢ * أمالي الصدوق : ٤٨٢ ، حديث : ٦٥٢ ، بسند صحيح عن

ابن المغيرة عن السكوني * الخصال : ٢٣ ، بسند آخر عن موسى بن القاسم البجلي .

وسنده حسن كالصحيح .

سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَعَابِدٍ وَثَنٍ ، وَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاتَهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا^(١) .

(١٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أَضَلَّكَ اللَّهُ ! شَرِبْتُ الْخَمْرَ شَرًّا أَمْ تَرَكْتُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ : شَرِبْتُ الْخَمْرَ ، ثُمَّ قَالَ : وَتَدْرِي لِمَ ذَاكَ ؟ قَالَ : لَا ! قَالَ : لِأَنَّهُ يَصِيرُ فِي حَالٍ لَا يَعْرِفُ رَبَّهُ^(٢) .

(١٧٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ آبَائِهِ

(١) بحار الأنوار : ١٣٨/٧٦ * المحاسن : ١٢٥/١ ، عن النضر بن سويد عن هشام .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) بحار الأنوار : ١٣٨/٧٦ * المحاسن : ١٣٥/١ ، عن أحمد بن محمد عن الحسين

بن سعيد * الكافي الشريف : ٤٠٢/٦ ، عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن إسماعيل بن بشار عن الصادق عليه السلام * من لا يحضره الفقيه : ٥٧٠/٣ ، بسنده الصحيح إلى ابن أبي عمير عن إسماعيل بن سالم .

وسنده إلى إسماعيل بن سالم حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وإسماعيل بن سالم ، وقيل ابن سلام من أصحاب الصادق عليه السلام وثمة رواية يستفاد منها حسنه وكونه من الخاصة ، كما أن رواية ابن أبي عمير عنه مشعرة بذلك .

عَلَيْهِمُ السَّلَامُ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ : يَجِيءُ مُدْمِنُ الْخَمْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُزْرَقَةً عَيْنَاهُ ، مُسَوِّدًا وَجْهَهُ ، مَائِلًا شَفْتَهُ ، يَسِيلُ لُعَابُهُ ، مَشْدُودَةً نَاصِيَّتُهُ إِلَى إِبْهَامِ قَدَمَيْهِ ، خَارِجَةً يَدُهُ مِنْ صُلْبِهِ ، فَيَفْرَعُ مِنْهُ أَهْلُ الْجَمْعِ إِذَا رَأَوْهُ مُقْبِلًا عَلَى الْحِسَابِ (١) .

(١٧٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ قَالَ : مَنْ اكْتَحَلَ بِمِيلٍ مِنْ مُسْكِرٍ ، كَحَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمِيلٍ مِنْ نَارٍ ، قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الرَّيِّ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْمُسْكِرِ يَمُوتُونَ عِطَاشًا وَيُحْشَرُونَ عِطَاشًا وَيَدْخُلُونَ النَّارَ عِطَاشًا (٢) .

(١٧٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ ، عَنْ الْفُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَسَكِرَ مِنْهَا ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ صَلَاتَهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَإِنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ ضُوعِفَ عَلَيْهِ لِتَرْكِهِ

(١) بحار الأنوار : ١٣٩/٧٦ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ١٣٩/٧٦ .

وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

الصَّلَاةُ (١) .

(١٧٧) حَدَّثَنِي جَعْفَرُ ، عَنْ أَبِيهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ (٢) ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي الصَّحَّارِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنْ شَارِبِ الْخَمْرِ ؟ فَقَالَ : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاتَهُ مَا دَامَ فِي عُرُوقِهِ مِنْهَا شَيْءٌ (٣) .

(١٧٨) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانٍ ، عَمَّنْ رَوَاهُ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَجَلَّ جَعَلَ لِلشَّرِّ أَقْفَالًا وَجَعَلَ مَفَاتِيحَ تِلْكَ الْأَقْفَالِ الشَّرَابَ ، وَأَشْرُ مِنْ الشَّرَابِ الْكَذِبُ (٤) .

(١٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

(١) وسائل الشيعة : ٣٠٣/٢٥ * الخصال : ٥٣٤ بنفس السند * من لا يحضره الفقيه :

٥٧/٣ بسنده صحيح عن أبان بن عثمان .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) في بعض النسخ : جعفر بن علي عن أبيه علي ابن الحسن عن أبيه الحسن بن

علي بن عبد الله بن المغيرة ، والصحيح ما أثبتناه تبعاً لنسخة بحار الأنوار ، وملاحظة طرق الشيخ الصدوق .

(٣) بحار الأنوار : ١٣٩/٧٦ .

وسنده قوي ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى أبي الصحاري ذكره الشيخ في أصحاب

الباقر عليه السلام ، وروى عنه العباس بن عامر وعبد الله بن سنان .

(٤) بحار الأنوار : ٢٦١/٦٩ .

وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

الْحَسَنِ الصَّفَّارُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْعُبَيْدِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ لِلْمَعْصِيَةِ بَيْتًا ثُمَّ جَعَلَ لِلْبَيْتِ بَابًا، ثُمَّ جَعَلَ لِلْبَابِ غَلَقًا، ثُمَّ جَعَلَ لِلْغَلَقِ مِفْتَاحًا، فَمِفْتَاحُ الْمَعْصِيَةِ الْخَمْرُ^(١).

(١٨٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مُدْمِنُ السَّرِقَةِ وَالزَّانِءِ وَالشَّرَابِ كَعَابِدٍ وَثْنٍ^(٢).

(١٨١) حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الْخَمْرِ عَشْرَةٌ: غَارِسَهَا وَحَارِسَهَا وَعَاصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَ إِلَيْهِ وَبَائِعَهَا وَمُشْتَرِيَهَا وَآكَلَ

(١) وسائل الشيعة: ٣١٤/٢٥ * الكافي الشريف: ٤٠٣/٦ بسند صحيح عن العبيدي.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون.

(٢) بحار الأنوار: ١٤٠/٧٦ وفيه: «مدمن الزنا والسرق والشرب» * وسائل الشيعة:

٢٥٦/١٧، وفيه: «مدمن الزنا والفسوق والشراب».

وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام.

ثَمَنَهَا (١) .

(١٨٢) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْقُمِّيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: الْغِنَاءُ عُسُّ النَّفَاقِ، وَشُرْبُ الْخَمْرِ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ (٢)، وَشَارِبُ الْخَمْرِ (٣) مُكَذِّبٌ بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْ صَدَّقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَاجْتَنَبَ مَحَارِمَهُ (٤) .

(١٨٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَمِيرِيُّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ أَدْخَلَ عِرْقًا مِنْ عُرُوقِهِ شَيْئًا مِمَّا يُسْكِرُ كَثِيرُهُ، عَذَّبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ الْعِرْقَ سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةَ نَوْعٍ مِنَ الْعَذَابِ (٥) .

(١) بحار الأنوار: ١٣١/٧٦ * الخصال: ٤٤٤، بسند حسن كالصحيح عن ابن الوليد عن الصفار عن البرقي عن أبيه عن أحمد بن النضر * الكافي الشريف: ٤٢٩/٦، عن الأشعري عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر.

وسنده حسن كالصحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى عمرو بن شمر وهو كذلك، راجع ملحق: ٧، وعلى بن إسماعيل هو السندي الثقة، مر ذكره في الحديث: ١٢٤.

(٢) في علل الشرائع: والشرب مفتاح كل شر.

(٣) في علل الشرائع: ومدمن الخمر.

(٤) بحار الأنوار: ١٤٠/٧٦ * الكافي الشريف: ٤٠٣/٦ بسند حسن كالصحيح عن عن أبي أسامة * علل الشرائع: ٤٧٦، باب: ٢٢٦، عن ابن الوليد عن الصفار عن يعقوب بن يزيد عن إبراهيم عن أبي يوسف عن أبي بكر الحضرمي عن أحدهما.

(٥) بحار الأنوار: ٤٨٤/٦٣ * الكافي الشريف: ٤٣٠/٦ بسند حسن كالصحيح عن

مسعدة بن صدقة .

(١٨٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ الْمَدَائِنِيِّ ، عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ : سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا شَرِبَ الْمُسْكِرَ مَا حَالُهُ ؟ قَالَ : لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، وَلَيْسَ لَهُ تَوْبَةٌ فِي الْأَرْبَعِينَ ، فَإِنْ مَاتَ فِيهَا دَخَلَ النَّارَ ^(١) .

(١٨٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، مسعدة بن زياد هو مسعدة بن صدقة بن زياد الربعي ، فتارة ينسب إلى أبيه وأخرى إلى جده ، وعقد النجاشي والشيخ ترجمة لمسعدة بن صدقة ومسعدة بن زياد لا يقتضي بالضرورة تعددهما لكثرة عنونة الشخص الواحد بعدة عناوين ، وقد ذكر النجاشي مسعدة بن زياد فوصفه بالربعي ، وذكر مسعدة بن صدقة فوصفه بالعبدی ، وأسانيد الروايات أكثرها على توصيف مسعدة بن صدقة بالعبدی وبعضها بالربعي ، وقليل منها وصفت مسعدة بن زياد بالعبدی ، ومما يؤيد الإتحاد أن الراوي عنهما واحد وهو الثقة هارون بن مسلم ، وكلها - تقريبا على نسقٍ واحد - عن الصادق عن آبائه عليهم السلام ، وما أكثر الروايات المروية عن ابن صدقة وهي في كتاب آخر مروية عن ابن زياد وبالعكس ، كما أن الإنتساب للعبدی أو الربعي قابل للإنتطاق على واحد ، وقد اختار السيد الخوئي قدس سره عدم الإتحاد بدعوى عدم الإنتطاق ، وفيما قاله نظر ، ومما يؤيد الإتحاد أن هذا الحديث رواه في الكافي الشريف عن عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة .

(١) بحار الأنوار : ١٤٠/٧٦ .

إِسْمَاعِيلَ الْكَاتِبِ (١) ، قَالَ : أَقْبَلَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَنظَرَ إِلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالُوا : هَذَا إِلَهُ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ بَعَثْتُمْ إِلَيْهِ بَعْضَكُمْ فَسَأَلَهُ ، فَأَتَاهُ شَابٌّ مِنْهُمْ فَقَالَ لَهُ : يَا عَمُّ ! مَا أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ ؟ فَقَالَ : شُرْبُ الْخَمْرِ ، فَأَتَاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ ، فَقَالُوا لَهُ : عُدْ إِلَيْهِ ، فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى عَادَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ يَا ابْنَ أَخٍ شُرْبُ الْخَمْرِ ، إِنَّ شُرْبَ الْخَمْرِ يُدْخِلُ صَاحِبَهُ فِي الزِّنَاءِ وَالسَّرِقَةِ وَقَتْلِ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَفِي الشُّرْكِ ، وَتَاللَّهِ أَفَاعِيلُ الْخَمْرِ تَعْلُو عَلَى كُلِّ ذَنْبٍ كَمَا تَعْلُو شَجَرَتُهَا عَلَى كُلِّ شَجَرَةٍ (٢) .

(١٨٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ أَحْمَدَ ، عَنِ الْعَمْرِكِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ : لِلرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ ابْنَ دَاوُدَ يَذُكُرُ أَنَّكَ قُلْتَ لَهُ : شَارِبُ الْخَمْرِ كَافِرٌ ، قَالَ : صَدَقَ ، قَدْ قُلْتَ لَهُ (٣) .

(١) في من لا يحضره الفقيه : عن أبيه ، قال : أقبل ...

(٢) بحار الأنوار : ١٤٠/٧٦ * من لا يحضره الفقيه : ٥٧١/٣ * الكافي الشريف :

٤٢٩/٦ ، عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عمرو عن أحمد بن إسماعيل عن أبيه .

ورجال الدين وثقات أجلاء عيون ، روى أحمد بن إسماعيل لم أجد من تعرض له .

(٣) بحار الأنوار : ١٤١/٧٦ .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(١٨٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ ،
 عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَثَى ^(١) ، فَقَالَ :
 الْحَثَى حَرَامٌ ، وَشَارِبُهُ كَشَارِبِ الْخَمْرِ ^(٢) .

عقاب أكل الطين

(١٨٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ
 ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْمُنْقَرِيِّ ، عَنْ
 جَدِّهِ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ أَكَلَ
 الطِّينَ فَإِنَّهُ يَقَعُ الْحِكَّةُ فِي جَسَدِهِ وَالْبَوَاسِيرُ ، وَيُهَيِّجُ عَلَيْهِ السُّوءَ ،
 وَيَذْهَبُ بِالْقُوَّةِ مِنْ سَاقِيهِ وَقَدَمَيْهِ ، وَمَا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 صِحَّتِهِ وَقَبْلَ أَنْ يَأْكُلَهُ حُوسِبَ عَلَيْهِ وَعُذِّبَ بِهِ ^(٣) .

(١) قال المولى المجلسي قدس سره : الخبثي في بعض النسخ ، ولم أجد له معنى ،
 وفي بعضها الحثى ، وفي بعضها الحثى ، وفي القاموس : « الحثى كالثرى قشور التمر ، وقال :
 الحثى كغنى سويق المقل ، ومتاع الزبيل أو عرقه ، وثقل التمر وقشوره » ولعل المراد به
 النيذ المتخذ من قشور التمر وشبهها .

(٢) بحار الأنوار : ٤٨٥/٦٣ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، أبو محمد الأنصاري روى عنه الثقتان
 الجليلان اليقطيني ومحمد بن عبد الجبار وقالوا : وكان خيراً .

(٣) بحار الأنوار : ١٥٠/٥٧ * أمالي الصدوق : ٤٨٢ ، حديث : ٦٥١ ، عن الحسين بن

أحمد بن إدريس عن أبيه عن أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن الحكم * المحاسن : ٥٦٥/٢ ،

(١٨٩) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ جَدِّهِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ عَمَلَ الْوَسْوَسَةِ وَأَكْثَرَ مَكَائِدِ الشَّيْطَانِ مِنْ أَكْلِ الطَّيْنِ ^(١) ، إِنَّ أَكْلَ الطَّيْنِ يُورِثُ السُّقْمَ فِي الْجَسَدِ ، وَيُهَيِّجُ الدَّاءَ ، وَمَنْ أَكَلَ الطَّيْنَ فَضَعُفَتْ قُوَّتُهُ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَهُ ، وَضَعُفَ عَنْ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَهُ ، حُوسِبَ عَلَى مَا بَيْنَ ضَعْفِهِ وَقُوَّتِهِ وَعُذِّبَ عَلَيْهِ ^(٢) .

عقاب من خضع لصاحب سلطان أو لمن يخالفه على دينه

(١٩٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ حَدِيدِ الْمَدَائِنِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : صُونُوا دِينَكُمْ بِالْوَرَعِ وَقُوَّةِ التَّقَى وَالِاسْتِغْنَاءِ بِاللَّهِ عَنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ مِنَ السُّلْطَانِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانٍ أَوْ مَنْ يُخَالِفُهُ عَلَى دِينِهِ طَالِبًا لِمَا فِي يَدَيْهِ ، أَخْمَلَهُ اللَّهُ وَمَقَّتَهُ وَوَكَّلَهُ اللَّهُ

عن علي بن الحكم * أمالي الطوسي : ٤٣٩ ، حديث : ٩٨١ عن الأشعري عن علي بن الحكم .

(١) وفي نسخة : إن من عمل الوسوسة وأكثر مصائد الشيطان أكل الطين .

(٢) المحاسن : ٥٦٥/٢ * علل الشرائع : ٥٣٣ * تهذيب الأحكام : ٨٩/٩ .

إِلَيْهِ ، وَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ دُنْيَاهُ وَصَارَ فِي يَدِهِ مِنْهُ شَيْءٌ نَزَعَ
اللَّهُ الْبَرَكَاتَةَ مِنْهُ وَلَمْ يُوجِرْهُ عَلَى شَيْءٍ يُنْفِقُهُ فِي حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ وَلَا
عَتَقٍ (١) .

عقاب من ترك فريضة من فرائض الله وارتكب كبيرة من الكبائر

(١٩١) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ

الْأَسَدِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ النَّخَعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي

الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ النَّوْفَلِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ

عُمَرَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رُوِيَ عَنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ

قَالَ : إِذَا عَرَفَ الرَّجُلُ رَبَّهُ ، لَيْسَ عَلَيْهِ وَرَاءَ ذَلِكَ شَيْءٌ ! قَالَ : مَا لَهُ

لَعْنَةُ اللَّهِ ! أَلَيْسَ كُلَّمَا أَزْدَادَ بِاللَّهِ مَعْرِفَةً فَهُوَ أَطْوَعُ لَهُ ؟ فَيَطِيعُ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ مَنْ لَا يَعْرِفُ ؟ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

بِأَمْرِ ، وَأَمَرَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَمْرِ ، فَهَمَّ عَامِلُونَ بِهِ

إِلَى أَنْ يَجِيءَ نَهْيُهُ ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ عِنْدَ الْمُؤْمِنِ سَوَاءٌ .

(١) بحار الأنوار : ٣٧١/٧٢ * الكافي الشريف : ١٠٥/٥ ، عن عدة عن سهل عن ابن

محبوب * تهذيب الأحكام : ٣٣٠/٦ بسنده الصحيح عن الحسن بن محبوب عن حريز *

أمالى المفيد : ٩٩ ، بسنده الصحيح عن سعد عن الأشعري عن ابن محبوب .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، حديد هو ابن حكيم أبو علي ثقة وجه

ثُمَّ قَالَ : لَا يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى عَبْدٍ وَلَا يُزَكِّيهِ إِذَا تَرَكَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ وَارْتَكَبَ كَبِيرَةً مِنَ الْكَبَائِرِ .

قَالَ : قُلْتُ : لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ ! قَالَ : نَعَمْ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ بِأَمْرِ وَأَمَرَ إِبْلِيسَ بِأَمْرٍ ، فَتَرَكَ مَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ وَصَارَ إِلَى مَا أَمَرَ إِبْلِيسَ بِهِ ، فَهَذَا مَعَ إِبْلِيسَ فِي الدَّرَكِ السَّابِعِ مِنَ النَّارِ (١) .

عقاب الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا

(١٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ زِيَادِ الْأَدَمِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

(١) بحار الأنوار : ٢٠٧/٦٨ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وأجلاء وممدوحون .

موسى بن عمران هو راوي الزيارة الجامعة ، وتلقي مشايخ القميين لها منه مع حساسيتهم المفرطة في من يروي كمالات المعصومين عليهم السلام كاف في الحكم بوجاهته وجلالته ، إذ لو كان نكرة لما قبلت منه الزيارة الجامعة لكل كمالات المعصومين عليهم السلام ، ولو لم يكن منقطعاً للأئمة عليهم السلام لما أعطيت له من قبل الإمام الهادي عليه السلام ، هذا وقد اعتمد عليه الصدوق في الفقيه .

الحسين بن يزيد ، هو النوفلي ، قال النجاشي : كان شاعراً أديباً ، سكن الري ومات بها ، وقال قوم من القميين : إنه غلا في آخر عمره ، والله أعلم ، وما رأينا له رواية تدل على هذا ، قلت : وهو راوي كتاب السكوني المعتمد لدي الطائفة ، بل كاد أن يكون سند الكتاب منحصر به ، وإن كان ثمة غيره يروي عن السكوني ، وقد روى عنه عدة من الأعاظم كالعباس بن معروف وإبراهيم بن هاشم محمد بن أحمد بن يحيى ولم تستثن روايته ، وهو من رواة كامل الزيارات ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه .

ومحمد بن سنان ، معركة الآراء ، والصحيح أنه من الأجلاء ، راجع ملحق : ٨ .

المُبَارَكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ الرَّجُلُ مِنْ إِخْوَانِي بَلَغَنِي عَنْهُ الشَّيْءُ الَّذِي أَكْرَهُهُ ، فَأَسْأَلُهُ عَنْهُ ، فَيُنْكِرُ ذَلِكَ ، وَقَدْ أَخْبَرَنِي عَنْهُ قَوْمٌ ثِقَاتٌ ، فَقَالَ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! كَذَّبَ سَمْعَكَ وَبَصَرَكَ عَنْ أَخِيكَ ، وَإِنْ شَهِدَ عِنْدَكَ خَمْسُونَ قَسَامَةً ، وَقَالَ لَكَ قَوْلًا فَصَدَّقَهُ وَكَذَّبْتَهُمْ ، وَلَا تُذِيعَنَّ عَلَيْهِ شَيْئًا تَشِينُهُ بِهِ وَتَهْدِمُ بِهِ مَرْوَةَ تَهُ فَتَكُونَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ (١) .

(١٩٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا ، وَمَنْ

(١) سورة النور : ١٩ * بحار الأنوار : ٢١٤/٧٢ * الكافي الشريف : ١٤٧/٨ ، عن سهل

عن يحيى بن المبارك .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وأجلاء ، سوى سهل بن زياد ، وهو كذلك راجع ملحق : ٩ ، ويحيى بن المبارك روى عنه عدة من الأجلاء كإبراهيم بن هشام ويعقوب بن يزيد وأحمد بن محمد الأشعري والحسن بن محبوب ، وهو من رواة نواذر الحكمة ولم تستثن روايته فقد روى عنه محمد بن أحمد الأشعري بالواسطة ، ورواياته في الكافي الشريف كثيرة ، كما أنه من رواة تفسير القمي .

عَيْرَ مُؤْمِنًا بِشَيْءٍ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرْكَبَهُ^(١) .

عقاب من مات وفي عنقه أموال الناس

وعقاب من لا يبالي أين أصاب البول من جسده

وعقاب من يحاكي ويغتاب ويمشي بالنميمة

(١٩٤) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ،

قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ ،

قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَرْبَعَةٌ يُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَى

مَا بِهِمْ مِنَ الْأَذَى ، يُسْقَوْنَ مِنَ الْحَمِيمِ وَالْجَجِيمِ ، يُنَادُونَ بِالْوَيْلِ

وَالْتُّبُورِ ، فَيَقُولُ أَهْلُ النَّارِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : مَا لَهُؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ ؟ قَدْ آذَوْنَا

عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى ! فَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ عَلَيْهِ تَابُوتٌ مِنْ جَمْرٍ ، وَرَجُلٌ

تَجْرِي أَمْعَاؤُهُ صَدِيداً^(٢) ، وَرَجُلٌ يَسِيلُ فُوهُ قَيْحاً وَدَمًا ، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ

لَحْمَهُ .

(١) وسائل الشيعة : ٢٩٦/١٢ * الكافي الشريف : ٣٥٦/٢ بسند صحيح عن علي عن

أبيه عن ابن أبي عمير عن سماعيل بن عمار عن إسحاق بن عمار .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، علي بن إسماعيل بن عمار ، ذكره

النجاشي في ترجمة إسحاق بن عمار وقال : كان من وجوه من روى الحديث ، قلت : وقد

روى عنه ابن أبي عمير .

(٢) في الأمالي وبحار الأنوار : ورجل يجرد امعاءه .

فَيَقَالُ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ : مَا بَالُ الْأُبْعَدِ ! قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنْ الْأَذَى ؟ فَيَقُولُ : الْأُبْعَدُ مَاتَ وَفِي عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ ، لَمْ يَجِدْ لَهَا فِي نَفْسِهِ أَدَاءً وَلَا وَفَاءً .

ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي تَجْرِي أَمْعَاؤُهُ^(١) : مَا بَالُ الْأُبْعَدِ ! قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنْ الْأَذَى ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ الْأُبْعَدَ كَانَ لَا يُبَالِي أَيْنَ أَصَابَ الْبَوْلُ مِنْ جَسَدِهِ .

ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَسِيلُ فُوهُ قَيْحًا وَدَمًا : فَمَا بَالُ الْأُبْعَدِ ! قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنْ الْأَذَى ؟ فَيَقَالُ : الْأُبْعَدُ كَانَ يُحَاكِي فَيَنْظُرُ إِلَى كُلِّ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ فَيُسْنِدُهَا وَيُحَاكِي بِهَا .

ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي يَأْكُلُ لَحْمَهُ : مَا بَالُ الْأُبْعَدِ ! قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنْ الْأَذَى ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ الْأُبْعَدَ كَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغَيْبَةِ وَيَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ^(٢) .

عقاب من تعرض لسلطان جائر

(١٩٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ

(١) في الأمالي وبحار الأنوار : يجر أمعاءه .

(٢) بحار الأنوار : ٢٨١/٨ * أمالي الصدوق : ٦٧٧ ، حديث : ٩١٩ .

وسنده حسن كالصحيح ، راجع حديث : ١٩١ .

بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ ^(١) ،
 قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا مُفَضَّلُ ! إِنَّهُ مَنْ تَعَرَّضَ لِسُلْطَانٍ
 جَائِرٍ فَأَصَابَتْهُ بَلِيَّةٌ ، لَمْ يُوجَرْ عَلَيْهَا وَلَمْ يُرْزَقِ التَّصَبُّرَ عَلَيْهَا ^(٢) .

عقاب من أتاه أخوه في حاجة فلم يقضها له

(١٩٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارِ الصَّيرَفِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ الْمُؤْمِنُ رَحْمَةً عَلَى الْمُؤْمِنِ !
 فَقَالَ : نَعَمْ .

فَقُلْتُ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَاهُ أَخُوهُ فِي حَاجَةٍ فَإِنَّمَا
 ذَلِكَ رَحْمَةٌ سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَسَبَّبَهَا لَهُ ، فَإِنْ قَضَى حَاجَتَهُ كَانَ قَدْ قَبِلَ

(١) في الكافي الشريف : المفضل بن يزيد .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٢/٧٢ * الكافي الشريف : ٦١/٥ ، عن علي عن أبيه عن ابن أبي
 عمير عن المفضل بن يزيد * تهذيب الأحكام : ١٧٨/٦ .

وسنده حسن كالصحيح ، الكوفي ومحمد بن سنان من الأجلاء ، راجع ملحق : ٨ ،
 وبحسب رواية ثقة الإسلام الكليني المفضل بن يزيد - يزيد - يكون السند حسناً ،
 فالمفضل بن يزيد ذكره الشيخ في أصحاب الباقر ، والبرقي في أصحاب الصادق عليهما
 السلام ، وقد روى عنه ابن أبي عمير ، وثمة بعض الروايات التي يستفاد منها قربه منهم
 عليهم السلام .

الرَّحْمَةَ لِقَبُولِهَا ، وَإِنْ رَدَّهٗ عَنْ حَاجَتِهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَإِنَّمَا رَدَّ
عَنْ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ الَّتِي سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَسَبَّبَهَا لَهُ وَذُخِرَتْ الرَّحْمَةُ إِلَى
يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَيَكُونُ الْمَرْدُودُ عَنْ حَاجَتِهِ هُوَ الْحَاكِمُ فِيهَا ، إِنْ شَاءَ
صَرَفَهَا إِلَى نَفْسِهِ وَإِنْ شَاءَ إِلَى غَيْرِهِ .

يَا إِسْمَاعِيلُ ! فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ هُوَ الْحَاكِمُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ قَدْ سَرَعَتْ لَهُ ، فَالِي مَنْ تَرَى يَصْرِفُهَا ؟

قَالَ : فَقُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ لِأَنََّّهُ يَصْرِفُهَا عَنْ نَفْسِهِ ، قَالَ : لَا تَظُنَّ
وَلَكِنْ اسْتَيْقِنِ ، فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّهَا عَنْ نَفْسِهِ .

يَا إِسْمَاعِيلُ ! مَنْ أَتَاهُ فِي حَاجَةٍ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَلَمْ يَقْضِهَا لَهُ ،
سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعًا يَنْهَشُ إِبْهَامَهُ فِي قَبْرِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَغْفُورًا لَهُ
أَوْ مُعَذَّبًا (١) .

(١) بحار الأنوار : ١٧٤/٧٢ * الكافي الشريف : ١٩٣/٢ ، بسند صحيح عن عدة عن
البرقي عن ابيه عن هارون بن الجهم عن إسماعيل .

وسنده كالحسن بل حسن ، عباد بن سليمان ، قد روى عنه أعظم الأصحاب كالصفرار
وسعد القمي ومحمد بن الحسين وأحمد بن محمد ، وروى عنه - أيضا - محمد بن أحمد
بن يحيى في نواذر الحكمة ولم يستثنه القميون من رواياتها .

ومحمد بن سليمان الديلمي ، ذكره النجاشي فقال : ضعيف جداً لا يعول عليه في
شيء ، قلت : قد احتج به الصدوق في الفقيه ، وروى عنه الأعظم والأجلاء ، كمحمد بن
عيسى الأشعري وإبراهيم بن هاشم ومحمد بن خالد البرقي وعلي بن الحكم واليقطيني
ومحمد بن أحمد بن يحيى وأحمد بن محمد بن عيسى الأشعري وغيرهم ، وفي رواية عن

عقاب من مشى في حاجة أخيه المؤمن ولم ينصحه

(١٩٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَلَمْ يُنَاصِحْهُ فِيهَا، كَانَ كَمَنْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَكَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ خَصَمَهُ (١).

(١٩٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِدْرِيسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هِلْقَامٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا

ابن أبي الصهبان عنه يظهر منها جلالته ووجاهته في الطائفة، ورواياته في الكتب المعتمدة كثيرة جداً، ومنشأ التضعيف واضح، وهو الإتهام بالغلو، وهو علو.

أبوه سليمان الديلمي، احتج به الصدوق في الفقيه، وقال علي بن محمد: كان من الغلاة الكبار، ذكره الطوسي ولم يقدح فيه أصلاً، وروى عنه في التهذيب، وقال النجاشي: سليمان بن عبد الله الديلمي، غمز عليه، وقيل: كان غالباً كذاباً، وكذلك ابنه محمد، لا يعمل بما انفردا به من الرواية، قلت: روى عنه وعن ابنه ابن قولويه وقد ذكر في مستهل كتابه المبارك أنه لا يروي عن شذاذ الرجال.

(١) بحار الأنوار: ١٧٤/٧٢ * المحاسن: ٩٨/١ عن محمد بن علي عن أبي جميلة. وسنده حسن كالصحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام، سوى أبي جميلة وهو المفضل بن صالح، وهو من الأجلاء، راجع ملحق: ١٢.

اسْتَعَانَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ فِي حَاجَةٍ فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهَا بِكُلِّ جُهِدِهِ ، فَقَدْ
خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ .

قَالَ أَبُو بَصِيرٍ : قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا تَعْنِي بِقَوْلِكَ
« وَالْمُؤْمِنِينَ » قَالَ : مِنْ لَدُنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى
آخِرِهِمْ (١) .

عقاب من استعان به المؤمن فلم يعنه

(١٩٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مَرَّارٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ابْنِ
مُسْكَانَ ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَيُّمَا
رَجُلٍ مِنْ شِيعَتِنَا أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا فَاسْتَعَانَ بِهِ فِي حَاجَةٍ فَلَمْ يُعْنَهُ
وَهُوَ يَقْدِرُ ، ابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَنْ يَقْضِيَ حَوَائِجَ عَدُوِّ مِنْ أَعْدَائِنَا
يُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ١٧٥/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٦٢/٢ ، بسندين عن إدريس بن الحسن * المحاسن : ٩٨/١ .

وسنده كالقوي ، رجاله ثقات وأجلاء ، سوى إدريس بن الحسن ، ذكره الشيخ في رجال الجواد عليه السلام بقوله : « إدريس القمي يكنى أبا القاسم » ، وأبوه هو الحسن بن أحمد بن زيدويه صاحب كتاب المزار ثقة ثبت من أعيان أصحابنا ، ومصباح بن هلقام ، قد روى عنه الحميري وغيره ، وقال النجاشي : يكنى أبا محمد ، قريب الأمر ، أخباري .

(٢) بحار الأنوار : ١٧٥/٧٢ * المحاسن : ٩٩/١ ، عن إدريس بن الحسن عن يونس .
وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢٠٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ ، عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَيْمَنِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ بَخِلَ بِمَعُونَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَالْقِيَامِ لَهُ فِي حَاجَتِهِ ، ابْتُلِيَ بِمَعُونَةٍ مِنْ يَأْتُمُّ وَلَا يُؤَجِّرُ (١) .

عقاب من لم يكس المؤمن العاري (٢)

(٢٠١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ الْأَخْنَفِ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ تَوْبٍ فَعَلِمَ أَنَّ بِحَضْرَتِهِ مُؤْمِنًا مُحْتَاجًا إِلَيْهِ فَلَمْ يَدْفَعْهُ إِلَيْهِ ، أَكَبَّهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّارِ عَلَى مَنْخَرِيهِ (٣) .

(١) بحار الأنور : ١٧٥/٧٢ * المحاسن : ٩٩/١ عن سعدان * الكافي الشريف : ٣٦٥/٢ بسندين عن سعدان .

ورجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى الحسين بن أيمن .

(٢) في النسخة المطبوعة عنوان الباب : عقاب من اكتسى مؤمن عاري .

(٣) بحار الأنوار : ٣٨٧/٧١ * المحاسن : ٩٨/١ .

وسنده حسن كالصحيح ، ابن سنان ومحمد بن علي من الأجلاء ، راجع ملحق : ٨ ، ١١ وفرات ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام وقال : أسند عنه ، وذكره العامة فقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال ابن حبان : كان غالباً في التشيع لا يحل الرواية عنه ولا الإحتجاج به ، وقال ابن نمير : كان فرات من أولئك الذين يقولون : علي في السحاب .

عقاب من بات شبعان وبحضرته مؤمن جائع (١)

(٢٠٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ الْأَخْنَفِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: مَنْ بَاتَ شَبَعَانَ وَبِحَضْرَتِهِ مُؤْمِنٌ جَائِعٌ طَاوٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَلَائِكَتِي! أَشْهَدُكُمْ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ أَنِّي أَمَرْتُهُ فَعَصَانِي، وَأَطَاعَ غَيْرِي، وَوَكَلْتُهُ إِلَى عَمَلِهِ، وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا غَفَرْتُ لَهُ أَبَدًا (٢).

(٢٠٣) وَفِي رِوَايَةِ حَرِيْزٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا آمَنَ بِي مِنْ بَاتَ شَبَعَانَ وَأُخُوهُ الْمُسْلِمِ طَاوٍ (٣).

عقاب من حقر مؤمناً واستخف به وأذله

(٢٠٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ

(١) وعنون الباب في النسخة المطبوعة: عقاب من أشبع مؤمناً جائعاً.

(٢) بحار الأنوار: ٣٨٧/٧١ * المحاسن: ٩٧/١، عن محمد بن علي عن ابن سنان.

وسنده حسن كالصحيح، راجع الحديث المتقدم.

(٣) بحار الأنوار: ٣٨٧/٧١ * المحاسن: ٩٧/١، عن محمد بن علي عن ابن سنان *

الكافي الشريف: ٦٦٨/٢، بسنده عن الوصافي عن الباقر عليه السلام * أمالي الطوسي: ٥٢٠، حديث: ١١٤٥، بسنده عن المجاشعي عن الرضا والصادق عليهما السلام.

وسنده حسن كالصحيح، وسنده - ظاهراً - عين الحديث السابق.

اللَّهُ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ،
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنِ الْمُشَنَّى ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَا تُحَقِّرُوا مُؤْمِنًا فَقِيرًا ، فَإِنَّهُ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِنًا
فَقِيرًا وَاسْتَخَفَّ بِهِ ، حَقَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَمْ يَزَلْ مَاقِتًا لَهُ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ
تَحْقِيرِهِ أَوْ يَتُوبَ (١) .

(٢٠٥) قَالَ : وَمَنْ اسْتَدَلَّ مُؤْمِنًا وَحَقَّرَهُ لِقَلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ وَلِفَقْرِهِ ،
شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ (٢) .

عقاب من اغتیب عنده المؤمن فلم ينصره

(٢٠٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ :
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ
الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
قَالَ : مَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَأَعَانَهُ ، نَصَرَهُ اللَّهُ وَأَعَانَهُ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

(١) بحار الأنوار : ١٤٦/٧٢ * المحاسن : ٩٧/١ ، عن ابن محبوب .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، والمثنى هو ابن حميد الثقة .

(٢) بحار الأنوار : ١٤٦/٧٢ * المحاسن : ٩٧/١ ، عن ابن محبوب .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وهو عين السند السابق .

وَمَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَلَمْ يُعِنِّهِ وَلَمْ يَدْفَعْ
عَنْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى نَصْرَتِهِ وَعَوْنِهِ ، إِلَّا حَقَّرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ ^(١) .

عقاب العجب

(٢٠٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ
ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ^(٢) ، عَنْ أَبِي
خَالِدِ الصِّتْقَلِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
فَوَّضَ الْأَمْرَ إِلَى مَلِكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَخَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَسَبْعَ
أَرْضِينَ وَأَشْيَاءَ ، فَلَمَّا رَأَى الْأَشْيَاءَ قَدِ انْقَادَتْ لَهُ ، قَالَ : مَنْ مِثْلِي !
فَأَرْسَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نُورِيَّةً مِنْ نَارٍ .

قُلْتُ : وَمَا نُورِيَّةٌ مِنْ نَارٍ ؟ قَالَ : نَارٌ بِمِثْلِ أَنْمَلَةٍ ، فَاسْتَقْبَلَهَا بِجَمِيعِ
مَا خَلَقَ حَتَّى وَصَلَتْ إِلَيْهِ ، لِمَا دَخَلَهُ الْعُجْبُ ^(٣) .

(١) بحار الأنوار : ٢٥٥/٧٢ * المحاسن : ١٠٣/١ .

وسنده حسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى أبي الورد ، وقد اعتمد عليه الصدوق
في الفقيه وطريقه إليه صحيح ، كما قد روى عنه الأعاظم الكبار كابن رثاب ومالك بن عطية
ومحمد بن النعمان وهشام بن سالم والحسن بن محبوب وأبي أيوب الخزاز وأبي بكر
الحضرمي وغيرهم .

(٢) في المحاسن : العلاء ، وكذا في وسائل الشيعة نقلاً عن ثواب الأعمال .

(٣) بحار الأنوار : ١٥٠/٤ * المحاسن : ١٢٣/١ ، عن ابن سنان عن العلاء .

عقاب من تضام عن سائله وتبختر في مشيه

(٢٠٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ عَمِّهِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا تَضَامَتْ أُمَّتِي عَنْ سَائِلِهَا، وَمَشَتْ بِتَبْخُتْرِهَا، حَلَفَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِعِزَّتِهِ، فَقَالَ: لَا أُعَذِّبَنَّ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ (١).

عقاب التباغض والتخاون

(٢٠٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا تَزَالُ

وسنده إلى أبي خالد الصيقل حسن، أبو العلاء الخفاف، هو خالد بن طمهان، ذكره الشيخ النجاشي ولم يقدح فيه، وذكره الذهبي من العامة فقال: صدوق شيعي ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: من عتق الشيعة محله الصدق، وقال الأجرى: سألت أبا داود عنه فقال: لم يذكره أبو داود إلا بخير قلت: وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: لم أر في مقدار ما يرويه حديثاً منكراً، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع.

ولعل الصحيح أن الرواية عن ابن سنان عن العلاء كما في نسخة المحاسن، وهو العلاء بن الفضيل بن يسار النهدي الثقة، وأبو خالد الصيقل لم أجد من تعرض له.

(١) بحار الأنوار: ٣٠٢/٧٢.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، سليمان بن سماعة هو الضبي الكوزي ثقة، عمه عاصم الكوزي له كتاب ذكره النجاشي ووثقه.

أُمَّتِي بِخَيْرٍ ، مَا لَمْ يَتَخَاوُنُوا وَأَدَّوْا الْأَمَانَةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ ، وَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا
ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَالسِّنِينَ ^(١) .

عقاب المعاصي

(٢١٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ
مَحْبُوبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَيْسَتْ سَنَةٌ أَمْطَرَ مِنْ سَنَةٍ ، وَلَكِنْ يَضَعُهُ
حَيْثُ يَشَاءُ ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا عَمَلَ قَوْمٌ بِالْمَعَاصِي صَرَفَ عَنْهُمْ مَا
كَانَ قَدَّرَ لَهُمْ مِنَ الْمَطَرِ فِي تِلْكَ السَّنَةِ إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْفَيَافِي وَالْبِحَارِ
وَالْجِبَالِ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُعَذِّبُ الْجُعَلَ ^(٢) فِي جُحْرِهَا ، يَحْبِسُ
الْمَطَرَ عَنِ الْأَرْضِ لِخَطَا مَنْ بِحَضْرَتِهِ ^(٣) ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ السَّبِيلَ
وَالْمَسْلَكَ إِلَى مَحَلِّ أَهْلِ الطَّاعَةِ .

(١) بحار الأنوار : ١٧٢/٧٢ * عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٣٢/١ بسنده الحسن
عن الرضا عليه السلام .

وسنده حسن كالصحيح ، مر ذكر سنده في الحديث : ٨٤ .

(٢) الجعل : حيوان كالخنفساء يكثر في المواضع الندية .

(٣) في أمالي الصدوق : بحبس المطر عن الأرض التي هي بمحلتها لخطايا من
بحضرتها ، وفي الكافي الشريف : بحبس المطر عن الأرض التي هي بمحلها بخطايا من
بحضرتها .

ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ
وَالْأَلْبَابِ (١) .

(٢١١) ثُمَّ قَالَ : وَجَدْنَا فِي كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِذَا ظَهَرَ الزَّانَاءُ كَثُرَ مَوْتُ الْفَجَاءَةِ ،
وَإِذَا طُفِّفَ الْمِكْيَالُ أَخَذَهُمُ اللَّهُ بِالسِّنِينَ وَالنَّقْصِ ، وَإِذَا مَنَعُوا الزَّكَاةَ
مَنَعَتِ الْأَرْضُ بَرَكَتَهَا مِنَ الزَّرْعِ وَالثَّمَارِ وَالْمَعَادِنِ ، وَإِذَا جَارُوا فِي
الْأَحْكَامِ تَعَاوَنُوا عَلَى الظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ ، وَإِذَا نَقَضُوا الْعُهُودَ سَلَّطَ اللَّهُ
عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ ، وَإِذَا قَطَّعُوا الْأَرْحَامَ جُعِلَتِ الْأَمْوَالُ فِي أَيْدِي
أَشْرَارِهِمْ ، وَإِذَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْرُوفٍ وَلَمْ يَنْهَوْا عَنِ مُنْكَرٍ وَلَمْ يَتَّبِعُوا
الْأَخْيَارَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَشْرَارَهُمْ فَيَدْعُو أَحْيَارَهُمْ فَلَا
يُسْتَجَابُ لَهُمْ (٢) .

(١) المحاسن : ١١٦/١ ، عن ابن محبوب * الكافي الشريف : ٢٧٢/٢ وسنده من
أصح الأسانيد * أمالي الصدوق : ٣٨٤ ، حديث : ٤٩٣ ، وسنده من أصح الأسانيد * أمالي
الطوسي : ٢١٠ ، حديث : ٣٦٣ ، بسند صحيح .

(٢) وسائل الشيعة : ٢٧٤/١٦ * أمالي الصدوق : ٣٨٤ ، حديث : ٤٩٣ ، وسنده من
أصح الأسانيد * الكافي الشريف : ٣٧٤/٢ ، بسندين صحيحين عن ابن محبوب * علل
الشرائع : ٥٨٣ بسند حسن كالصحيح عن ابن المتوكل عن السعدآبادي عن البرقي عن ابن
محبوب .

وسنده هو السابق صحيح رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢١٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْبَزْنَطِيِّ، عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: خَمْسٌ إِذَا أَدْرَكْتُمُوهُنَّ فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُنَّ:

لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةَ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوهَا، إِلَّا وَظَهَرَ فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا.
وَلَمْ يَنْقُضُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُتُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ.

وَلَمْ يَمْنَعُوا الزَّكَاةَ إِلَّا مَنَعُوا الْمَطَرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمَطَّرُوا.

وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَهْدَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، إِلَّا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ.
وَلَمْ يَحْكُمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ بِأَسْهُمَ بَيْنَهُمْ^(١).

(١) بحار الأنوار: ٣٧٦/٧٠ * الكافي الشريف: ٣٧٣/٢ بسندين صحيحين إلى

البزني عن أبان عن رجل عن الباقر عليه السلام.

(٢١٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّوْفَلِيِّ ، عَنِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : سَيَأْتِي فِي أُمَّتِي زَمَانٌ تَخْبُثُ فِيهِ سَرَائِرُهُمْ وَتَحْسُنُ فِيهِ عُلَانِيَتُهُمْ طَمَعًا فِي الدُّنْيَا لَا يُرِيدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، يَكُونُ أَمْرُهُمْ رِيَاءً لَا يُخَالِطُهُمْ خَوْفٌ ، يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ فَيَدْعُوْنَهُ دُعَاءَ الْغَرِيقِ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ (١) .

(٢١٤) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : سَيَأْتِي عَلَى أُمَّتِي زَمَانٌ لَا يَبْقَى مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ ، وَمِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ ، يُسَمَّوْنَ بِهِ وَهُمْ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنْهُ ، مَسَاجِدُهُمْ عَامِرَةٌ وَهِيَ خَرَابٌ مِنَ الْهُدَى ، فَفَقَهَاءُ ذَلِكَ الزَّمَانِ شَرُّ فُقَهَاءِ تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ ، مِنْهُمْ خَرَجَتِ الْفِتْنَةُ وَإِلَيْهِمْ تَعُودُ (٢) .

(٢١٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، وقد أجمعت الطائفة على تصحيح ما يصح عن أبان بن عثمان الأحمر والبرزنطي .

(١) بحار الأنوار : ١٤٦/١٨ * الكافي الشريف : ٢٩٦/٢ ، عن علي بن إبراهيم .

وسنده حسن كالصحيح ، وقد مر ذكر رجاله في الحديث : ٨٤ .

(٢) بحار الأنوار : ١٤٦/١٨ * الكافي الشريف : ٣٠٧/٨ ، عن علي بن إبراهيم *

الكامل لابن عدي - من العامة - : ٢٢٨/٤ بسند عن الثقة ابن دكين عن الصادق عن آبائه .

وسنده حسن كالصحيح ، مر ذكر رجاله في الحديث : ٨٤ .

الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ
 حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادٍ ، عَنْ رَبِيعِيِّ ، عَنْ الْفُضَيْلِ بْنِ
 يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِذَا أَخَذَ الْقَوْمُ فِي مَعْصِيَةِ
 اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنْ كَانُوا رُكْبَانًا ، كَانُوا مِنْ خَيْلِ إِبْلِيسَ ، وَإِنْ كَانُوا
 رَجَالَةً ، كَانُوا مِنْ رَجَالَتِهِ (١) .

(٢١٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ
 مَحْبُوبٍ ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ وَاقِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
 يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ نَبِيًّا إِلَى قَوْمٍ ، فَأَوْحَى إِلَيْهِ قُلْ
 لِقَوْمِكَ : إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ وَلَا أَهْلِ بَيْتٍ كَانُوا عَلَى طَاعَتِي
 فَأَصَابَهُمْ فِيهَا شَرٌّ فَانْقَلَبُوا عَمَّا أَحَبُّ إِلَيَّ مَا أكرَهُ ، إِلَّا تَحَوَّلَتْ لَهُمْ عَمَّا
 يُحِبُّونَ إِلَيَّ مَا يَكْرَهُونَ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ٣٥٧/٧ * المحاسن : ١١٦/١ عن محمد بن علي الكوفي .

وسنده حسن كالصحيح ، محمد بن علي وابن سنان من الأجلاء ، راجع ملحق : ١١ ، ٨

(٢) بحار الأنوار : ٣٥٧/٧٠ * المحاسن : ١١٧/١ عن ابن محبوب * الكافي

الشريف : ٢٧٤/٢ بسندين عن ابن محبوب ، وفيه زيادة .

وسنده حسن - بل كالصحيح - ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى الهيثم بن واقد ، ذكره

النجاشي في أصحابنا المصنفين ولم يقدح فيه ، وقد روى عنه ابن محبوب والحسين بن

سعيد وصفوان بن يحيى والأصم ، ووقع في طرق الصدوق .

عقاب العلماء الفجرة والقراء الفسقة والجبابرة الظلمة

والوزراء الخونة والعرفاء الكذبة والناكثين

(٢١٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : إِنَّ فِي جَهَنَّمَ رَحَى تَطْحَنُ ، أَفَلَا تَسْأَلُونَنِي مَا طَحِنَتْهَا ، فَقِيلَ : وَمَا طَحِنَتْهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟! فَقَالَ : الْعُلَمَاءُ الْفَجْرَةُ وَالْقُرَاءُ الْفَسَقَةُ وَالْجَبَابِرَةُ الظُّلْمَةُ وَالْوُزَرَاءُ الْخَوْنَةُ وَالْعُرَفَاءُ الْكَذْبَةُ .

وَإِنَّ فِي النَّارِ لَمَدِينَةً يُقَالُ الْحَصِينَةُ ، أَوَّلًا تَسْأَلُونَنِي مَا فِيهَا ؟ فَقِيلَ لَهُ : وَمَا فِيهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟! قَالَ : فِيهَا بَعْضُ أَيْدِي النَّاكِثِينَ ^(١) .

عقاب حب الدنيا وعبادة الطاغوت

(٢١٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ الْحُلَوَانِيِّ ^(٢) ، عَنْ أَبِي

(١) بحار الأنوار : ١٠٧/٢ * الخصال : ٢٩٦ ، بسند صحيح عن أبيه عن الحميري عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن زياد .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) في الخصال : عن أخيه سهل الحلواني ، وهو الصحيح .

عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : بَيْنَا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فِي سِيَّاحَتِهِ إِذْ مَرَّ بِقَرْيَةٍ فَوَجَدَ أَهْلَهَا مَوْتَى فِي الطَّرِيقِ وَالدُّورِ ، فَقَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ مَاتُوا بِسَخَطٍ ، وَلَوْ مَاتُوا بِغَيْرِهَا تَدَافَنُوا .

قَالَ : فَقَالَ أَصْحَابُهُ : وَدِدْنَا نَعْرِفُنَا قِصَّتَهُمْ ؟ فَقِيلَ لَهُ : نَادِهِمْ يَا رُوحَ اللَّهِ ! فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْقَرْيَةِ ؟ فَأَجَابَهُ مُجِيبٌ مِنْهُمْ لَبِيكَ يَا رُوحَ اللَّهِ ! قَالَ : مَا حَالُكُمْ وَمَا قِصَّتُكُمْ ؟ قَالَ : أَصْبَحْنَا فِي عَافِيَةٍ وَبِتْنَا فِي الْهََاوِيَةِ ، فَقَالَ : مَا الْهََاوِيَةُ ؟ فَقَالَ : بِحَارٌّ مِنْ نَارٍ فِيهَا جِبَالٌ مِنَ النَّارِ ، قَالَ : وَمَا بَلَغَ بِكُمْ مَا أَرَى ؟ قَالَ : حُبُّ الدُّنْيَا وَعِبَادَةُ الطَّاغُوتِ ، قَالَ : وَمَا بَلَغَ بِكُمْ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا ؟ قَالَ : كَحُبِّ الصَّبِيِّ لِأُمِّهِ إِذَا أَقْبَلَتْ فَرِحَ وَإِذَا أَدْبَرَتْ حَزِنَ ، قَالَ : وَمَا بَلَغَ مِنْ عِبَادَتِكُمُ الطَّاغُوتَ ؟ قَالَ : كَانُوا إِذَا أَمَرُونَا أَطَعْنَاهُمْ ، قَالَ : فَكَيْفَ أَجَبْتَنِي مِنْ دُونِهِمْ ؟ قَالَ : لِأَنَّهُمْ مُلْجَمُونَ بِلُجْمٍ مِنْ نَارٍ عَلَيْهِمْ مَلَائِكَةٌ غِلَظُ شِدَادٍ ، وَإِنِّي كُنْتُ فِيهِمْ وَلَمْ أَكُنْ مِنْهُمْ ، فَلَمَّا أَصَابَهُمُ الْعَذَابُ أَصَابَنِي مَعَهُمْ ، فَأَنَا مُعَلَّقٌ بِشَعْرَةٍ أَخَافُ أَنْ أَنْكَبَ فِي النَّارِ ، قَالَ : فَقَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَصْحَابِهِ : النَّوْمُ عَلَى دُبُرِ الْمَزَابِلِ وَأَكْلُ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَسِيرٌ^(١) مَعَ سَلَامَةِ

(١) وفي علل الشرائع ومعاني الأخبار : كثير .

الدين^(١) .

عقاب المرائي

(٢١٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ هَارُونَ ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : سُئِلَ فِيْمَ النَّجَاةِ غَدًا ؟ قَالَ : إِنَّمَا النَّجَاةُ فِي أَنْ لَا تُخَادِعُوا اللَّهَ فَيَخْدَعَكُمْ ، فَإِنَّهُ مَنْ يُخَادِعِ اللَّهَ يَخْدَعُهُ وَيَنْزِعَ مِنْهُ الْإِيمَانَ ، وَنَفْسَهُ يَخْدَعُ لَوْ يَشْعُرُ .

قِيلَ لَهُ : فَكَيْفَ يُخَادِعُ اللَّهَ ؟ قَالَ : يَعْمَلُ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ يُرِيدُ بِهِ غَيْرَهُ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي الرِّيَاءِ ، فَإِنَّهُ الشُّرْكُ بِاللَّهِ .

إِنَّ الْمُرَائِيَّ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ : يَا كَافِرُ ! يَا فَاجِرُ ! يَا غَادِرُ ! يَا خَاسِرُ ! حَبِطَ عَمَلُكَ وَبَطَلَ أَجْرُكَ فَلَا خَلَاصَ لَكَ الْيَوْمَ فَالْتَمِسْ أَجْرَكَ مِمَّنْ كُنْتَ تَعْمَلُ لَهُ (٢) .

(١) بحار الأنوار : ١٠٢/٧٠ * علل الشرائع : ٤٦٦ ، عن أبيه عن سعد عن يعقوب بن يزيد * معاني الأخبار : ٣٤١ ، عن أبيه عن محمد بن يحيى .

(٢) بحار الأنوار : ٢٩٥/٦٩ * أمالي الصدوق : ٦٧٧ ، حديث : ٩٢١ * معاني الأخبار : ٣٤٠ ، عن ابن الوليد عن الصفار عن هارون .
وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢٢٠) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ كِتَابًا مِنْ كُتُبِهِ عَلَى نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَفِيهِ : أَنْ يَكُونَ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِي يَلْحَسُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ ، يَلْبَسُونَ مُسُوحَ الضَّانِ عَلَى قُلُوبِ كَقُلُوبِ الذَّنَابِ أَشَدُّ مَرَارَةً مِنَ الصَّبْرِ ، وَالسِّتْهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ ، وَأَعْمَالُهُمُ الْبَاطِنَةُ أَنْتُنْ مِنَ الْجِيفِ ، فَبِي تَغْتَرُونَ أَمْ إِيَّاي تَخَادِعُونَ أَمْ عَلَيَّ تَتَجَبَّرُونَ ^(١) ، فَبِعِزَّتِي ! حَلَفْتُ لِأَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً تَطَّاهُمْ فِي خِطَامِهَا حَتَّى تَبْلُغَ أَطْرَافَ الْأَرْضِ ، تَتْرُكُ الْحَلِيمَ مِنْهَا حَيْرَانًا يَبْطُلُ فِيهَا رَأْيُ ذِي الرَّأْيِ وَحِكْمَةُ الْحَكِيمِ ، وَالْبِسْهُمْ شَيْعًا ، وَأُذِيقُ بَعْضَهُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ ، أَنْتَقِمُ مِنْ أَعْدَائِي بِأَعْدَائِي فَلَا أُبَالِي ^(٢) .

عقاب من صنع شيئاً للمفاخرة

(٢٢١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْفَلِيِّ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ صَنَعَ شَيْئًا لِلْمُفَاخَرَةِ ، حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَسْوَدَ الْوَجْهِ ^(٣) .

(١) في نسخة : يتجرؤن .

(٢) بحار الأنوار : ٢٩٨/٦٩ * قرب الأسناد : ٢٩ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٣) بحار الأنوار : ٢٩٢/٧٠ .

عقاب من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

(٢٢٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَرَفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِذَا تَرَكَ امْرُؤُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، فَلْيَأْذُنْ بِوِقَاعٍ مِنَ اللَّهِ جَلَّ اسْمُهُ (١).

(٢٢٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَنَدَلِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِنَازِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ، عَنْ مِسْمَعٍ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: إِذَا غَضِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى بَلَدَةٍ وَلَمْ يُنْزِلْ بِهَا الْعَذَابَ، غَلَّتْ أَشْعَارُهَا، وَقَصُرَتْ أَعْمَارُهَا، وَلَمْ تَرْبِحْ تُجَارُهَا، وَلَمْ تَنْزِلْ أَثْمَارُهَا، وَلَمْ تَجْرِ أَنْهَارُهَا، وَحُبِسَ أَمْطَارُهَا، وَسُلِّطَ عَلَيْهَا أَشْرَارُهَا (٢).

حديث مرفوع، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى محمد بن إبراهيم النوفلي، وقد روى عنه عدة من الثقات منهم محمد بن عيسى اليقطيني ويعقوب بن يزيد وغيرهما.

(١) بحار الأنوار: ٧٨/٩٧ * الكافي الشريف: ٥٩/٥، عن عدة عن أحمد بن محمد بن خالد عن محمد بن عيسى عن محمد بن عرفة * تهذيب الأحكام: ١٧٧/٦ بسنده عن البرقي عن محمد بن عيسى.

وسنده قوي كالحسن - مرسل -، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى محمد بن عرفة، ذكره الشيخ في أصحاب الرضا عليه السلام، وقد روى عنه اليقطيني ويونس بن عبد الرحمن ومحمد بن إسماعيل البرمكي، ورواية سعد بن عبد الله عنه بالواسطة ظاهراً.

(٢) بحار الأنوار: ٣٥/٧٠ * الكافي الشريف: ٣١٧/٥، عن أبي علي الأشعري عن

عقاب من آمن رجلاً على دمه ثم قتله

(٢٢٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : مَنْ آمَنَ رَجُلًا عَلَى دَمِهِ ثُمَّ قَتَلَهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُ لِيَوَاءَ غَدْرِهِ (١) .

عقاب من اغتاب غازياً في طاعة الله أو آذاه أو خلفه في أهله بسوء

(٢٢٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ

الحسن بن علي عن العباس بن معروف * أمالي الصدوق : ٦٧٨ ، حديث ٩٢٢ ، عن ابن شاذويه عن الحميري عن أبيه عن الأشعري عن العباس بن معروف عن علي بن الحكم عن مندل بن علي * الخصال : ٣٦٠ * تاريخ دمشق : ٣٩١/٢٧ .

ورجال السند ثقات أجلاء عيون ، سوى مسمع وهو ابن الأسود ، لم أجد من ذكره ، ومحمد بن مطرف ، وهو أبو غسان المدني ذكره الشيخ في رجال الصادق عليه السلام ، وذكره العامة فوثقوه وأثنوا عليه .

(١) بحار الأنوار : ٤٧/٩٧ * من لا يحضره الفقيه : ٥٦٩/٣ بسند حسن كالصحيح عن يونس * الكافي الشريف : ٣١/٥ ، بسند حسن كالصحيح عن علي عن أبيه .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى عبد الله بن سليمان ، وهو الصيرفي ، له أصل ذكره النجاشي ، واعتمد عليه الصدوق وروى كتابه عن الأعظم : صفوان ومحمد بن أبي عمير ، وهذا كاف في الحكم بجلالته ، وقد روى عنه يونس بن عبد الرحمن وأبان - وهما من أصحاب الإجماع كصفوان وابن أبي عمير - ويونس بن يعقوب وعبد الله بن سنان وعمر بن أذينة وعبيس بن هشام وعمر بن أذينة ومعاذ بن مسلم وأبو المعز وابن مسكان وحمزة بن حمران والوشاء ، وغيرهم من الأعظم والأجلاء ، ورواياته في الكافي الشريف وغيره كثيرة .

إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ ، عَنِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ اغْتَابَ مُؤْمِنًا غَازِيًا وَأَذَاهُ ، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِسُوءٍ ، نُصِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيَسْتَعْرِقُ حَسَنَاتِهِ ثُمَّ يُرْكَسُ فِي النَّارِ رَكْسًا ، إِذَا كَانَ الْغَازِي فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١) .

عقاب من روع مؤمناً بسُلطان ليصيب منه مكروها

(٢٢٦) أَبِي رَحِمَةَ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ الْخَفَّافِ (٢) ، عَنْ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِنًا بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَهُ مِنْهُ مَكْرُوهًا فَلَمْ يُصِبْهُ فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَمَنْ رَوَّعَ بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَهُ مِنْهُ مَكْرُوهًا فَأَصَابَهُ فَهُوَ مَعَ فِرْعَوْنَ ، وَإِنَّ فِرْعَوْنَ فِي النَّارِ (٣) .

(١) بحار الأنوار : ١٢/٩٧ .

وسنده حسن كالصحيح ، وقد تقدم ذكر رجاله في الحديث : ٨٤ .

(٢) في الكافي الشريف : عن أبي إسحاق ، وهو الصحيح .

(٣) بحار الأنوار : ١٤٨/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٦٨/٢ عن علي بن إبراهيم عن أبيه .

وسنده مرسل كالحسن . رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى أبي إسحاق الخفاف ، وقد

روى عنه الصفار وإبراهيم بن هشام وغيرهما .

عقاب من آذى المؤمنين ونصب لهم وعاندهم

(٢٢٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ ^(١) ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الصَّدُودُ لِأَوْلِيَائِي ! فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ ، قَالَ : فَيُقَالُ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوْا الْمُؤْمِنِينَ وَنَصَبُوا لَهُمْ وَعَانَدُوهُمْ وَعَنَّفُوهُمْ فِي دِينِهِمْ ، قَالَ : ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانُوا وَاللَّهِ لَا يَقُولُونَ بِقَوْلِهِمْ وَلَكِنَّهُمْ حَبَسُوا حُقُوقَهُمْ وَأَذَاعُوا عَلَيْهِمْ سِرَّهُمْ ^(٢) .

عقاب من ابتدع دينا

(٢٢٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ

(١) وفي نسخة بحار الأنوار : : موسى بن عمران .

(٢) بحار الأنوار : ١٤٩/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٥١/٢ ، عن الأشعري عن ابن سنان

عن منذر بن يزيد عن المفضل بن عمر .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى موسى بن عمر البغدادي ، روى عنه الأشعري ولم يستثن من نواذر الحكمة ، وهذا من أمارات القبول ، ولعله موسى بن عمران ، وهو النخعي راوي الزيارة الجامعة ، وقد تقدم في الحديث : ٤٢ .

يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ (١) ،
 عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ طَلَبَ
 الدُّنْيَا مِنْ حَلَالٍ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا ، فَطَلَبَهَا مِنْ حَرَامٍ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا ،
 فَأَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ : يَا هَذَا ! إِنَّكَ قَدْ طَلَبْتَ الدُّنْيَا مِنْ حَلَالٍ فَلَمْ تَقْدِرْ
 عَلَيْهَا ، وَطَلَبْتَهَا مِنْ حَرَامٍ فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهَا ، أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ يَكْثُرُ
 بِهِ مَالُكَ وَدُنْيَاكَ وَتَكْثُرُ بِهِ تَبِعَتُكَ ؟ قَالَ : بَلَى ، قَالَ : تَبْتَدِعُ دِينًا وَتَدْعُو
 إِلَيْهِ النَّاسَ ، فَفَعَلَ ، فَاسْتَجَابَ لَهُ النَّاسُ وَأَطَاعُوهُ وَأَصَابَ مِنَ الدُّنْيَا ،
 ثُمَّ إِنَّهُ فَكَّرَ فَقَالَ بِئْسَ مَا صَنَعْتَ ابْتَدَعْتَ دِينًا وَدَعَوْتَ النَّاسَ إِلَيْهِ وَمَا
 أَرَى لِي تَوْبَةً إِلَّا أَنْ آتِي مَنْ دَعَوْتُهُ إِلَيْهِ فَأَرُدَّهُ عَنْهُ ، فَجَعَلَ يَأْتِي
 أَصْحَابَهُ الَّذِينَ أَجَابُوهُ فَيَقُولُ : إِنَّ الَّذِي دَعَوْتُكُمْ إِلَيْهِ بَاطِلٌ وَإِنَّمَا
 ابْتَدَعْتُهُ ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ : كَذَبْتَ ، هَذَا هُوَ الْحَقُّ وَلَكِنَّكَ شَكَّكَتَ فِي
 دِينِكَ فَارْجَعْتَ عَنْهُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ، عَمَدَ إِلَى سِلْسِلَةٍ فَوَتَدَ لَهَا وَتَدَأُ
 ثُمَّ جَعَلَهَا فِي عُنُقِهِ ، وَقَالَ : لَا أَحُلُّهَا حَتَّى يَتُوبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ ،
 فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍِّّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ : قُلْ لِفُلَانٍ : وَعِزَّتِي لَوْ دَعَوْتَنِي حَتَّى
 يَنْقَطِعَ أَوْصَالُكَ مَا اسْتَجَبْتُ لَكَ حَتَّى تَرُدَّ مَنْ مَاتَ مِمَّا دَعَوْتُهُ إِلَيْهِ

(١) في بحار الأنوار : عن ابن أبي عمير عن هشام ، وعن ابن حمران عن أبي بصير .

فَرَجَعَ عَنْهُ^(١) .

(٢٢٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ
حَرِيْزِ يَرْفَعُهُ ، قَالَ : كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلُّ ضَلَالَةٍ سَبِيلُهَا النَّارُ^(٢) .

(٢٣٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ

ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَدْنَى الشُّرْكِ أَنْ
يَبْتَدِعَ الرَّجُلُ رَأْيًا فَيُحِبَّ عَلَيْهِ وَيُبْغِضَ^(٣) .

(٢٣١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ

(١) بحار الأنوار : ٢١٩/٦٩ * علل الشرائع : ٤٩٢ * من لا يحضره الفقيه : ٥٧٢/٢

بسنده الصحيح عن هشام بن الحكم وأبي بصير .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) بحار الأنوار : ٣٠٣/٢ * المحاسن : ٢٠٧/١ ، عن يعقوب بن يزيد * الكافي

الشريف : ٥٦/١ بسندين عن الفضل بن شاذان رفعه للباقر والصادق عليهما السلام * من لا

يحضره الفقيه : ١٣٧/٢ ، بسند صحيح عن زرارة وابن مسلم والفضيل في حديث طويل .

وسنده من أصح الأسانيد مرفوع إلى الصادق عليه السلام عن النبي صلى الله عليه

وآله ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٣) بحار الأنوار : ٣٠٤/٢ * المحاسن : ٢٠٧/١ ، عن بعض أصحابنا عن محمد بن

سنان * من لا يحضره الفقيه : ٥٧٢/٣ ، بسنده عن محمد بن مسلم .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، أبو خالد ، هو يزيد القمط مولى بني

عجل ، ثقة له كتاب يرويه جماعة .

اللَّهُ بِنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ،
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ
الثَّمَالِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ : لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا أَدْنَى النَّصْبِ ؟
فَقَالَ : أَنْ يَبْتَدِعَ الرَّجُلُ شَيْئًا فَيُحِبُّ عَلَيْهِ وَيُبْغِضَ عَلَيْهِ (١) .

(٢٣٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ ،
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الْعَمِيِّ بِإِسْنَادِهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَبِي اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِ الْبِدْعَةِ بِالتَّوْبَةِ ، قِيلَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ ! وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَدْ أَشْرَبَ قَلْبُهُ حُبَّهَا (٢) .

(١) البحار : ٣٠٤/٢ * من لا يحضره الفقيه : ٥٧٢/٢ ، بسند صحيح عن ابن محبوب .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٢٩٦/٢ * المحاسن : ٢٠٧/١ * الكافي الشريف : ٥٤/١ * علل

الشرائع : ٤٩٢ .

وسنده إلى العمي صحيح ، وهو محمد بن جمهور ، قال النجاشي : ضعيف في
الحديث فاسد المذهب ، وقيل فيه أشياء الله أعلم بها من عظمها ! وذكره الطوسي في
رجالهم وقال عربي بصري غال ، وذكره ابن الغضائري في ترجمة ابنه الحسن وقال في حق
ابنه : ذكره أصحابنا وقالوا : كان أوثق من أبيه .

قال السيد الخوئي قدس سره : الظاهر أن الرجل ثقة لشهادة علي بن إبراهيم بوثاقته ،
غاية الأمر أنه ضعيف في الحديث لما في رواياته من تخليط وغلو ، وقد ذكر الشيخ أن ما
يرويه من رواياته فهي خالية من الغلو والتخليط وعليه فلا مانع من العمل بما رواه الشيخ
من رواياته .

قلت ورواياته في الكتب المعتمدة كثيرة ، وقد روى عنه من الثقات الأجلاء : يعقوب
بن يزيد ومعلی بن محمد وابنه الحسن وغيرهم .

(٢٣٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَنْ مَشَى إِلَى صَاحِبِ بَدْعَةٍ فَوَقَّرَهُ، فَقَدْ مَشَى فِي هَدْمِ الْإِسْلَامِ (١).

(٢٣٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا خَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا إِلَّا جَعَلَ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مَنْزِلًا وَفِي النَّارِ مَنْزِلًا، فَإِذَا أُسْكِنَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَشْرِفُوا، فَيُشْرِفُونَ عَلَى النَّارِ وَيُرْفَعُ لَهُمْ مَنَازِلُهُمْ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُمْ: هَذِهِ مَنَازِلُكُمْ الَّتِي لَوْ عَصَيْتُمْ رَبَّكُمْ دَخَلْتُمُوهَا، فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ فَرِحًا، لَمَاتَ أَهْلُ الْجَنَّةِ ذَلِكَ الْيَوْمَ فَرِحًا بِمَا صَرَفَ عَنْهُمْ مِنَ الْعَذَابِ.

ثُمَّ يُنَادُونَ: يَا مَعَاشِرَ أَهْلِ النَّارِ ارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ فَانظُرُوا إِلَى مَنَازِلِكُمْ فِي الْجَنَّةِ، فَيَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ فَيَنْظُرُونَ إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَمَا فِيهَا

(١) بحار الأنوار: ٣٠٤/٢ * المحاسن: ٢٠٨/١ عن هارون بن الجهم.

ورجال السند ثقات أجلاء عيون، سوى حفص بن عمر، ولعله ابن بيان التغلبي الكوفي، ذكره الشيخ وقال: أسند عنه.

مِنَ النَّعِيمِ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : هَذِهِ مَنَازِلُكُمْ الَّتِي لَوْ أَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ دَخَلْتُمُوهَا ،
 قَالَ : قَالَ : فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ حُزْنًا ، لَمَاتَ أَهْلُ النَّارِ ذَلِكَ الْيَوْمَ حُزْنًا .
 فَيُورَثُ هُوَلاءِ مَنَازِلَ هُوَلاءِ وَهُوَلاءِ مَنَازِلَ هُوَلاءِ ، وَذَلِكَ قَوْلُ
 اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَوْلِيكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا
 خَالِدُونَ ﴾ (١) .

عقاب الشك والمعصية

(٢٣٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ
 ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ
 اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّ الشَّكَّ
 وَالْمَعْصِيَةَ فِي النَّارِ لَيْسَ مِنَّا وَلَا إِلَيْنَا (٢) .

(١) سورة المؤمنون : ١٠ ، ١١ * بحار الأنوار : ١٢٥/٨ .

وسنده مرسل حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى أحمد بن الحسين ، قال النجاشي قدس سره : روى عن جميع شيوخ أبيه إلا حماد بن عيسى فيما زعم أصحابنا القميون ، وضعفوه ، وقالوا : هو غال وحديثه يعرف وينكر ، وقال ابن الغضائري : كان غالباً وحديثه - فيما رأيته - سالم ، قلت : وقد روى عنه أعظم قم كسعد بن عبد الله والصفار ومحمد بن يحيى العطار ، وهو من رواة كامل الزيارات ، وعبارة « يعرف وينكر » تلين وليست بتضعيف ، على أن الغلو المزعوم هو علو ، فتضعيف من ضعفه مفسر بكمال .

(٢) بحار الأنوار : ١٢٧/٦٩ * المحاسن : ٢٤٩/١ * قرب الإسناد : ٣٤ ، حديث : ١١٢

* الكافي الشريف : ٤٠٠/٢ * من لا يحضره الفقيه : ٥٧٣/٣ وسنده صحيح كالشمس عن بكر بن محمد .

عقاب المرأة تتطيب لغير زوجها وتخرج من بيته بغير إذنه

(٢٣٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَيُّ امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا ، فَهِيَ تُلَعَنُ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهَا مَتَى رَجَعَتْ (١) .

عقاب من سمع واعية أهل البيت عليهم السلام ورأى سوادهم فلم يجبهم

(٢٣٧) حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمَشْرِقِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَا وَابْنُ عَمِّ لِي وَهُوَ فِي قَصْرِ بَنِي مُقَاتِلٍ ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمِّي : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! هَذَا الَّذِي أَرَى خِضَابٌ أَوْ شَعْرُكَ ؟ فَقَالَ : خِضَابٌ وَالشَّيْبُ إِلَيْنَا بَنِي هَاشِمٍ يُعَجَّلُ ،

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(١) بحار الأنوار : ٢٤٧/١٠٠ * الكافي الشريف : ٥١٨/٥ . عن ابن أبي عمير وفي

ذيله : « متى ما رجعت » .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : جِئْتُمَا لِنُضْرَتِي ؟ فَقُلْتُ : إِنِّي رَجُلٌ كَبِيرُ السِّنِّ
 كَثِيرُ الدِّينِ كَثِيرُ العِيَالِ وَفِي يَدِي بَضَائِعُ لِلنَّاسِ وَلَا أُدْرِي مَا يَكُونُ
 وَأَكْرَهُ أَنْ أَضِيعَ أَمَانَتِي ، وَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمِّي مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ لَنَا : فَاذْطَلِقَا
 فَلَا تَسْمَعَا لِي وَاعِيَةً وَلَا تَرِيَا لِي سَوَادًا ، فَإِنَّهُ مَنْ سَمِعَ وَاعَيْتَنَا أَوْ رَأَى
 سَوَادَنَا ، فَلَمْ يُجِبْنَا وَلَمْ يُعِنَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُكِبَّهُ عَلَى
 مَنْخَرِيهِ فِي النَّارِ ^(١) .

عقاب من ولي عشرة فلم يعدل فيهم

(٢٣٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ :
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ ،
 عَنْ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ ابْنِ هُدْبَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، يَقُولُ : مَنْ وَلِيَ عَشْرَةً فَلَمْ يَعْدِلْ
 فِيهِمْ ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَدَاهُ وَرِجْلَاهُ وَرَأْسُهُ فِي ثَقْبٍ فَأَسِ ^(٢) .

(١) بحار الأنوار : ٢٠٤/٢٧ .

وسنده إلى الحكم بن الزبير حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٣٤٥/٧٢ .

وسنده إلى ابن هذبة من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام . أبو طالب هو
 عبد الله بن الصلت الثقة الجليل ، وابن هذبة هو إبراهيم الفارسي ، ذكره العامة واتهموه
 بالكذب ، قال أبو نعيم : قدم أصبهان فحدث على المنبر عن أنس ، ورفع ذلك إلى جرير ابن
 عبد الحميد فصدقه ، قال : وكان المأمون أيضاً يصدقه ، وقال ابن معين : لا بأس به ثقة ، وفي

عقاب من ولي شيئاً من أمور المسلمين فضيعهم

(٢٣٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ حَسَّانَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَرْمَنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَنْ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَضَيَّعَهُمْ، ضَيَّعَهُ اللَّهُ تَعَالَى (١).

عقاب الظلمة وأعدائهم

(٢٤٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الظُّلْمَةُ وَأَعْوَانُهُمْ وَمَنْ لاقَ لَهُمْ دَوَاةً وَرَبَطَ كَيْساً أَوْ مَدَّ لَهُمْ مَدَّةَ قَلَمٍ

موضع آخر سئل عنه فقال: قدم علينا ههنا وكتبنا عنه عن أنس، ثم تبين أنه كذاب.

(١) بحار الأنوار: ٣٤٥/٧٢.

عبد الله بن الحكم، هو الأرمني، ذكره النجاشي وضعفه، ولم يبين منشأه، وذكره الشيخ في أصحابنا المصنفين ولم يقدح فيه، وذكره ابن الغضائري وصرح بكون مرتفع القول، وقد اعتمد عليه الصدوق في الفقيه، وساق طريقين إلى كتابه، وفيه إشعار بمزيد من الإهتمام، أبو عمران الأرمني، هو عمران بن موسى بن رنجويه الأرمني.

فَاخْشَرُوهُمْ مَعَهُمْ^(١) .

عقاب من اقترب من سلطان جائر

(٢٤١) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ :
مَا اقْتَرَبَ عَبْدٌ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا تَبَاعَدَ مِنَ اللَّهِ ، وَلَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ
حِسَابُهُ ، وَلَا كَثُرَ تَبِعْتُهُ إِلَّا كَثُرَتْ شَيْطَانِيَّتُهُ^(٢) .

(٢٤٢) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ :
إِيَّاكُمْ وَأَبْوَابَ السُّلْطَانِ وَحَوَاشِيهَا ، فَإِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنْ أَبْوَابِ السُّلْطَانِ
وَحَوَاشِيهَا أَبْعَدُكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَنْ آثَرَ السُّلْطَانَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ،
أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَرَعَ وَجَعَلَهُ حَيْرَانَ^(٣) .

عقاب من سود اسمه في ديوان الجبارين

(٢٤٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

(١) بحار الأنوار : ٣٧٢/٧٢ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وقد أجمعت الطائفة على العمل بروايات
السكوني .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٢/٧٢ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٣) بحار الأنوار : ٣٧٢/٧٢ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

الْحَسَنِ الصَّفَّارِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحِ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ سَوَّدَ اسْمَهُ فِي دِيْوَانِ الْجَبَّارِينَ مِنْ وُلْدِ فُلَانٍ ، حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِنْزِيرًا ^(١) .

عقاب الوالي يحتجب عن حوائج الناس

(٢٤٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرٍو ^(٢) ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ ، عَنْ سَعْدِ الْإِسْكَافِ ، عَنِ الْأَصْبَغِ ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَيُّمَا وَالٍ اِحْتَجَبَ عَنْ حَوَائِجِ النَّاسِ ، اِحْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَنْ حَوَائِجِهِ ، وَإِنْ أَخَذَ هَدِيَّةً كَانَ غُلُولًا ، وَإِنْ أَخَذَ رِشْوَةً فَهُوَ مُشْرِكٌ ^(٣) .

(١) بحار الأنوار : ٣٧٢/٧٢ * تهذيب الأحكام : ٣٢٩/٦ بسنده عن يعقوب بن يزيد .
وسنده إلى ابن بنت الوليد من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، وابن بنت الوليد لم أجد من تعرض له .

(٢) في نسخة بحار الأنوار : عمران .

(٣) بحار الأنوار : ٣٤٥/٧٢ .

وسنده حسن ، رجاله ثقات وأجلاء وعيون ، سوى موسى بن عمرو ، وقد روى عنه محمد بن أحمد في نوادر الحكمة ولم تستثن روايته ، وابن سنان هو محمد ، من الأجلاء ، راجع ملحق : ٨ ، وأبو الجارود مذموم من حيث المعتقد معتمد الرواية ، وفي بعض رواياته يظهر منها استقامته ، وسعد الإسكاف هو ابن طريف ، صحيح الحديث .

عقاب من أقر بالمنكر

(٢٤٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا أَقَرَّ قَوْمٌ بِالْمُنْكَرِ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ لَا يُغَيِّرُونَهُ إِلَّا أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ (١).

(٢٤٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: : إِنْ الْمَعْصِيَةَ إِذَا عَمِلَ بِهَا الْعَبْدُ سِرًّا، لَمْ تُضِرَّ إِلَّا ظَعَامِلَهَا، وَإِذَا عَمِلَ بِهَا عَلَانِيَةً وَلَمْ يُغَيِّرْ عَلَيْهِ، أَضُرَّتِ الْعَامَّةَ (٢).

قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَذَلِكَ أَنَّهُ يُذَلُّ بِعَمَلِهِ دِينَ اللَّهِ، وَيَقْتَدِي بِهِ أَهْلُ عِدَاوَةِ اللَّهِ (٣).

(١) بحار الأنوار: ٧٨/٩٧.

وسنده حسن كالصحيح مرسل، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى محمد بن سنان، وهو كذلك، راجع ملحق: ٨.

(٢) إلى ههنا رواه في قرب الإسناد: ٥٥.

(٣) بحار الأنوار: ٧٨/٩٧ * قرب الإسناد: ٥٥، حديث: ١٧٩.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، ومسعدة بن صدقة متحد مع مسعدة بن زياد، راجع حديث: ١٨٣.

(٢٤٧) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ ، إِذَا عَمِلَتِ الْخَاصَّةُ بِالْمُنْكَرِ سِرًّا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْلَمَ الْعَامَّةُ ، فَإِذَا عَمِلَتِ الْخَاصَّةُ بِالْمُنْكَرِ جَهَارًا فَلَمْ تُغَيِّرْ ذَلِكَ الْعَامَّةُ ، اسْتَوْجَبَ الْفَرِيقَانِ الْعُقُوبَةَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى (١) .

(٢٤٨) وَقَالَ : لَا يَحْضُرَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا يَضْرِبُهُ سُلْطَانٌ جَائِرٌ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا وَلَا مَقْتُولًا وَلَا مَظْلُومًا إِذَا لَمْ يَنْصُرْهُ ، لِأَنَّ نُصْرَةَ الْمُؤْمِنِ فَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ إِذَا هُوَ حَاضِرُهُ ، وَالْعَافِيَةُ أَوْسَعُ مَا لَمْ تَلْزِمَكَ الْحُجَّةُ الْحَاضِرَةُ (٢) .

(٢٤٩) قَالَ : وَلَمَّا وَقَعَ التَّقْصِيرُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ، جَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ فَيَنْهَاهُ فَلَا يَنْتَهِي فَلَا يَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَجَلِيسَهُ وَشَرِيبَهُ ، حَتَّى ضَرَبَ اللَّهُ تَعَالَى قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ وَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ حَيْثُ يَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ لَعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا

(١) بحار الأنوار : ٧٨/٩٧ * قرب الإسناد : ٥٥ ، حديث : ١٨٠ .

وسنده كالسابق صحيح رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٧٨/٩٧ * قرب الإسناد : ٥٥ ، حديث : ١٨١ .

وسنده كالسابق صحيح رجاله ثقات أجلاء عيون .

وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ... ﴿ إِلَى آخِرِ
الآيَتَيْنِ (١) .

عقاب الزاني والزانية

(٢٥٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: لِلزَّانِي سِتُّ خِصَالٍ، ثَلَاثٌ
فِي الدُّنْيَا وَثَلَاثٌ فِي الآخِرَةِ، أَمَّا الَّتِي فِي الدُّنْيَا: فَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ،
وَيُورِثُ الْفَقْرَ، وَيُعَجِّلُ الْفَنَاءَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي الآخِرَةِ: فَسَخَطُ الرَّبِّ،
وَسُوءُ الْحِسَابِ، وَالْخُلُودُ فِي النَّارِ (٢) .

(٢٥١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مَتِيلٍ،
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حَفْصِ، قَالَ:

(١) بحار الأنوار: ٧٨/٩٧.

وسنده كالسابق صحيح رجاله ثقات أجلاء عيون.

(٢) بحار الأنوار: ٢٢/٧٦ * من لا يحضره الفقيه: ٥٧٣/٣ بسنده الصحيح عن ابن

ميمون * المحاسن: ١٠٦/١، بنفس السند * الكافي الشريف: ٥٤١/٥، عن عدة عن سهل
عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن ميمون * الخصال: ٣٢٠، بسند ثالث عن الأعمش
عن شقيق عن حذيفة بن اليمان * علل الشرائع: ٤٧٩، بسند رابع عن علي عليه السلام.

وسنده حسن كالصحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى أبي سميئة، وهو من

الأجلاء، راجع ملحق: ١١.

قَالَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ : قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، أَهَبَ اللَّهُ رِيحاً مُنْتِنَةً يَتَأَذَى بِهَا أَهْلُ الْجَمْعِ ، حَتَّى إِذَا هَبَّتْ تُمْسِكُ بِأَنْفَاسِ النَّاسِ نَادَاهُمْ مُنَادٍ : هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذِهِ الرِّيحُ الَّتِي قَدْ آذَتْكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا فَقَدْ آذَنَّا وَبَلَّغَتْ مِنَّا كُلَّ مَبْلَغٍ ، قَالَ : فَيُقَالُ : هَذِهِ الرِّيحُ رِيحُ فُرُوجِ الزُّنَاةِ الَّذِينَ لَقُوا اللَّهَ بِالزَّنَاءِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا ، فَالْعَنُوهُمْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ .

قَالَ : فَلَا يَبْقَى فِي الْمَوْقِفِ أَحَدٌ إِلَّا قَالَ : اللَّهُمَّ الْعَنِ الزُّنَاةَ (١) .

(٢٥٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ صَبَّاحِ بْنِ سِيَابَةَ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقِيلَ لَهُ : يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ؟ قَالَ : لَا ! إِذَا كَانَ عَلَى بَطْنِهَا سُلْبَ الْإِيمَانِ مِنْهُ ، وَإِذَا قَامَ رُدَّ عَلَيْهِ .

قَالَ : فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ ؟ قَالَ : مَا أَكْثَرَ مَنْ يَهُمُّ أَنْ يَعُودَ ثُمَّ لَا

(١) بحار الأنوار : ٢٥/٧٦ * المحاسن : ١٠٧/١ ، عن يحيى عن حفص .

ورجال السند ثقات أجلاء عيون ، سوى يحيى بن المغيرة ، وهو من العامة - ظاهراً - ذكره العامة فقال أبو حاتم : صدوق فقيه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وحفص هو ابن سالم يكنى أبو ولاد ، ثقة ، وقال ابن عقدة : خرج مع زيد وظهر من الصادق عليه السلام تصويبه لذلك .

يَعُودُ^(١) .

(٢٥٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ^(٢) بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِذَا زَنَى الرَّجُلُ، أَدْخَلَ الشَّيْطَانُ ذَكَرَهُ فَعَمِلًا جَمِيعًا، وَكَانَتِ النُّطْفَةُ مِنْهُمَا، وَخُلِقَ مِنْهَا الْوَلَدُ، وَيَكُونُ شِرْكَ الشَّيْطَانِ^(٣) .

(٢٥٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، مِنْهُمْ الْمَرْأَةُ

(١) بحار الأنوار: ١٩٠/٦٦ * المحاسن: ١٠٧/١ عن ابن أبي عمير * الكافي الشریف: ٢٨١/٢ بنفس السند .

وسنده حسن كالصحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، ابن سيابة، ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه وسنده إليه من أصح الأسانيد، وروى عنه عدة من الاعاظم كحماد بن عثمان وأبان بن عثمان وعمر بن أبان ومعاوية بن عمار ومنصور بن يونس وغيرهم .

(٢) وفي نسخة: عبد الله، والصحيح ما أثبتناه تبعاً للمحاسن وبحار الأنوار نقلاً عن المصنف قدس سره .

(٣) ثواب الأعمال: ٢٦/٧٦ * المحاسن: ١٠٧/١، عن ابن فضال .

وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام، وعبد الملك بن أعين من الأولياء .

تُوْطِيءُ فِي فِرَاشِ زَوْجِهَا (١) .

(٢٥٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ،

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي

عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَلَا

أَخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الزِّنَاءِ ؟ قَالَ : هِيَ امْرَأَةٌ تُوْطِيءُ فِي فِرَاشِ زَوْجِهَا فَتَأْتِي

بَوْلِدٍ مِنْ غَيْرِهِ فَتُلْزِمُهُ زَوْجَهَا ، فَتِلْكَ الَّتِي لَا يُكَلِّمُهَا اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيْهَا وَلَهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ (٢) .

(٢٥٦) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ

أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ، رَجُلٌ أَقْرَأَ نُطْفَتَهُ فِي رَحِمٍ يَحْرُمُ عَلَيْهِ (٣) .

(١) بحار الأنوار : ٢٥/٧٦ * من لا يحضره الفقيه : ٢١/٤ بسنده عن ابن مسكان *

الكافي الشريف : ٥٣٧/٥ بنفس السند * المحاسن : ١٠٨/١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٢٦/٧٦ * من لا يحضره الفقيه : ٥٧٣/٣ ، بسنده عن ابن أبي عمير

* المحاسن : ١٠٨/١ * الكافي الشريف : ١٠٨/١ .

وسنده إلى إسحاق بن هلال صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وقد أجمعت الطائفة

على تصحيح ما يصح عن ابن أبي عمير .

(٣) بحار الأنوار : ٢٦/٧٦ * المحاسن : ١٠٦/١ عن عثمان * الكافي الشريف :

٥٤١/٥ ، عن علي عن أبيه عن عثمان .

(٢٥٧) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فِي قَوْلِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِذَا زَنَى الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ؟
قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ (١) ذَلِكَ الَّذِي يُفَارِقُهُ (٢).

(٢٥٨) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ
زُرَّارَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: لَا خَيْرَ فِي وُلْدِ
الزَّنَاءِ وَلَا فِي بَشَرِهِ وَلَا فِي شَعْرِهِ وَلَا فِي لَحْمِهِ وَلَا فِي دَمِهِ وَلَا فِي
شَيْءٍ مِنْهُ - يَعْنِي وُلْدَ الزَّنَاءِ - (٣).

وسنده حسن على التحقيق، كما أنه قابل للتعويض فإن سند الصدوق قدس سره إلى
أحمد بن محمد البرقي لا يقتصر على هذا السند فحسب، وهذا واضح، فإنه يروي كل
كتب وروايات شيخه ابن الوليد، وقد ذكر الشيخ الطوسي قدس سره أنه يروي كل كتب
وروايات أحمد بن محمد البرقي عن ابن أبي جيد عن ابن الوليد عن سعد القمي عن أحمد
بن محمد البرقي، وعلي بن سالم هو ابن أبي حمزة البطائني، قد أجمعت الطائفة على
العمل برواياته سيما رواياته عن أبي بصير، هذا وقد قاطعه الأصحاب بعد وقفه فأكثر
مروياتهم عنه كان قبل انحرافه، والراوي عنه ههنا عثمان بن عيسى من الأجلاء والعيون.
(١) سورة المجادلة: ٢٢.

(٢) بحار الأنوار: ٢٦/٧٦ * المحاسن: ١٠٦/١ عن ابن فضال * الكافي الشريف:
٢٨٠/٢، بسنده الصحيح عن العطار عن أحمد بن محمد عن ابن فضال.

وسنده كالسابق حسن، وله سند صحيح عن طريق تبديل وتعويض الإسناد.
(٣) بحار الأنوار: ٢٨٥/٥ * المحاسن: ١٠٨/١، عن ابن فضال * الكافي الشريف:
٢٥٥/٥، بسنده الصحيح عن العطار عن أحمد بن محمد عن ابن فضال، وفي ذيله «عجزت
عنه السفينة وقد حمل فيها الكلب والخنزير».

وسنده كالسابق حسن، قابل للتعويض بسند صحيح، لعدم انحصار رواية كتب

(٢٥٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِ الزَّنَاءِ نَجَا ، نَجَا سَائِحُ بَنِي إِسْرَائِيلَ .

فَقِيلَ لَهُ : وَمَا سَائِحُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟

قَالَ : كَانَ عَابِدًا ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ وَلَدَ الزَّنَاءِ لَا يَطِيبُ أَبَدًا وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ عَمَلًا ، قَالَ : فَخَرَجَ يَسِيحُ بَيْنَ الْجِبَالِ وَيَقُولُ : مَا ذَنْبِي (١) .

(٢٦٠) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : النَّظْرُ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ مَسْمُومٌ ، وَكَمْ مِنْ نَظْرَةٍ أَوْرَثَتْ حَسْرَةً طَوِيلَةً (٢) .

البرقي بهذا الطريق .

(١) بحار الأنوار : ٢٨٥/٥ * المحاسن : ١٠٨/١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٤٠/١٠١ * المحاسن : ١٠٩/١ ، عن ابن فضال * الكافي الشريف :

٥٥٩/٥ ، بسنده الصحيح عن العطار عن أحمد بن محمد عن ابن فضال .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى أبي علي وهو كذلك - بل من الأعاظم كابنه - ، وهو عقبة بن خالد الأسدي ، ذكره الشيخ والنجاشي في أصحابنا المصنفين ولم يقدحوا فيه ، وقد ترحم عليه الصادق عليه السلام ، ويظهر من بعض الروايات أنه من الخواص ، روى عنه ابنه الثقة الجليل وغالب بن عثمان وغيرهما .

عقاب اللوطي والذي يمكن من نفسه واللواتي مع اللواتي

(٢٦١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ غَزْوَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَمَّا عَمِلَ قَوْمٌ لُوطٍ مَا عَمِلُوا، بَكَتِ الْأَرْضُ إِلَى رَبِّهَا، حَتَّى بَلَغَتْ دُمُوعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَبَكَتِ السَّمَاءُ، حَتَّى بَلَغَتْ دُمُوعُهَا إِلَى الْعَرْشِ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ أَنْ اخْصِبِيهِمْ، وَأَوْحَى إِلَى الْأَرْضِ أَنْ اخْصِيفِي بِهِمْ^(١).

(٢٦٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ مَتِيلٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: كَانَ قَوْمٌ لُوطٍ أَفْضَلُ قَوْمٍ خَلَقَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فَطَلَبَهُمْ إِبْلِيسُ الطَّلَبَ الشَّدِيدَ، وَكَانَ مِنْ قِصَّتِهِمْ وَخَبَرِهِمْ أَنَّهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْعَمَلِ خَرَجُوا بِأَجْمَعِهِمْ، وَتَبَقَى النِّسَاءُ خَلْفَهُمْ، فَأَتَى إِبْلِيسُ مَتَاعَهُمْ وَكَانُوا

(١) بحار الأنوار: ١٦٧/١٢ * المحاسن: ١١٠/١، عن أبي سميعة عن ابن فضال .
وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، وقد أجمعت الطائفة على العمل بروايات السكوني، وابن غزوان هو الثقة سعيد الأسدي، أخو الفضيل.

إِذَا رَجَعُوا خَرَّبَ إِبْلِيسُ مَا يَعْمَلُونَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : تَعَالَوْا
نَرُصِدْ هَذَا الَّذِي يُخَرِّبُ مَتَاعَنَا ، فَرَصَدُوهُ فَإِذَا هُوَ غُلَامٌ أَحْسَنُ مَا
يَكُونُ مِنَ الْغِلْمَانِ .

فَقَالُوا لَهُ : أَنْتَ الَّذِي تُخَرِّبُ مَتَاعَنَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ،
فَاجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ يَقْتُلُوهُ فَبَيَّتُوهُ عِنْدَ رَجُلٍ ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ، صَاحَ
فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ فَقَالَ : كَانَ أَبِي يُنَوِّمُنِي عَلَى بَطْنِهِ ! فَقَالَ : تَعَالَ فَنَمَ
عَلَى بَطْنِي ، فَلَمْ يَزَلْ يَدُلُّكَ الرَّجُلَ حَتَّى عَلَّمَهُ أَنْ يَعْمَلَ بِنَفْسِهِ ، فَأَوَّلًا
عَمَلَهُ إِبْلِيسُ وَالثَّانِيَةَ عَمَلَهُ هُوَ .

ثُمَّ انْسَلَّ فَفَرَّ مِنْهُمْ ، فَأَصْبَحُوا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يُخْبِرُ بِمَا فَعَلَ الْغُلَامُ
وَيُعْجِبُهُمْ مِنْهُ شَيْئًا لَا يَعْرِفُونَهُ ، فَوَضَعُوا أَيْدِيَهُمْ فِيهِ حَتَّى اكْتَفَى
الرِّجَالُ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ ، ثُمَّ جَعَلُوا يَرُصِدُونَ مَارَّ الطَّرِيقِ فَيَفْعَلُونَ بِهِمْ
حَتَّى تَرَكَ مَدِينَتَهُمُ النَّاسُ ، ثُمَّ تَرَكَوا نِسَاءَهُمْ فَأَقْبَلُوا عَلَى الْغِلْمَانِ .

فَلَمَّا رَأَى إِبْلِيسُ أَنَّهُ قَدْ أَحْكَمَ أَمْرَهُ فِي الرِّجَالِ دَارَ إِلَى النِّسَاءِ ،
فَصَيَّرَ نَفْسَهُ امْرَأَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رِجَالَكُمْ يَفْعَلُونَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ ، قُلْنَ :
نَعَمْ قَدْ رَأَيْنَا ذَلِكَ ، وَعَلَى ذَلِكَ يَعِظُهُمْ لَوْ طُوبُوا صِيهِمْ ، حَتَّى اسْتُخِفَّ
بِهِ ، ثُمَّ اسْتَكْفَتِ النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ .

فَلَمَّا كَمَلَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ ، بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ
وَإِسْرَافِيلَ فِي زِيِّ غِلْمَانٍ عَلَيْهِمُ أَقْبِيَّةٌ ، فَمَرُّوا بِلُوطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ
يَحْرُثُ .

فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُونَ فَمَا رَأَيْتُ أَجْمَلَ مِنْكُمْ قَطُّ ؟!

فَقَالُوا : أَرْسَلْنَا سَيِّدَنَا إِلَى رَبِّ هَذِهِ الْمَدِينَةِ .

فَقَالَ : أَوْلَمْ يَبْلُغْ سَيِّدَكُمْ مَا يَفْعَلُ أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ ، يَا بَنِيَّ ! إِنَّهُمْ
وَاللَّهِ يَأْخُذُونَ الرِّجَالَ فَيَفْعَلُونَ بِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ الدَّمُ .

فَقَالُوا : أَمَرْنَا سَيِّدَنَا أَنْ نَمُرَّ فِي وَسْطِهَا .

قَالَ : فَلِي إِلَيْكُمْ حَاجَةٌ ، قَالُوا : وَمَا هِيَ ؟

قَالَ : تَصْبِرُونَ هَاهُنَا إِلَى اخْتِلَاطِ الظَّلَامِ .

قَالَ : فَجَلَسُوا .

قَالَ : فَبَعَثَ ابْنَتَهُ ، فَقَالَ : جِيئِي لَهُمْ بِخُبْزٍ وَجِيئِي لَهُمْ بِمَاءٍ فِي
الْقَرْبَةِ وَجِيئِي لَهُمْ عَبَاءً يُغَطُّونَ بِهَا مِنَ الْبَرْدِ .

فَلَمَّا أَنْ ذَهَبَتِ الْإِبْنَةُ إِلَى الْبَيْتِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ الْمَطَرُ مِنَ الْوَادِي ، قَالَ
لَهُمْ : قُومُوا بِنَا حَتَّى نَمْضِيَ ، فَجَعَلَ لُوطٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَمْشِي فِي أَصْلِ

الْحَائِطِ وَجَعَلَ جَبْرَائِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَإِسْرَافِيلُ يَمْشُونَ فِي وَسْطِ
الطَّرِيقِ .

فَقَالَ : يَا بَنِيَّ امشُوا هَاهُنَا ؟

فَقَالُوا : أَمَرَنَا سَيِّدُنَا أَنْ نَمُرَّ فِي وَسْطِهَا .

وَكَانَ لُوطٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْتَعْنِمُ الظَّلَامَ ، وَمَرَّ إِبْلِيسُ فَأَخَذَ مِنْ
حَجَرِ امْرَأَةٍ صَبِيًّا فَطَرَحَهُ فِي الْبُرِّ فَتَصَايَحَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كُلُّهُمْ عَلَى
بَابِ لُوطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَى الْغُلَمَانِ فِي مَنْزِلِ لُوطٍ عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، قَالُوا : يَا لُوطُ ! قَدْ دَخَلْتَ فِي عَمَلِنَا ؟

قَالَ : هُوَلاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ .

قَالُوا : هُمْ ثَلَاثَةٌ ، خُذْ وَاحِدًا وَأَعْطِنَا اثْنَيْنِ .

قَالَ : وَأَدْخَلَهُمُ الْحُجْرَةَ ، قَالَ لُوطٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَوْ أَنَّ لِي أَهْلَ بَيْتٍ
يَمْنَعُونَنِي مِنْكُمْ ، قَالَ : وَتَدَافَعُوا عَلَى الْبَابِ فَكَسَرُوا بَابَ لُوطٍ عَلَيْهِ
السَّلَامُ وَطَرَحُوا لُوطًا .

فَقَالَ لَهُمْ جَبْرَائِيلُ : إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ ، فَخُذْ كَفًّا مِنْ
بَطْحَاءِ الْأَرْضِ فَاضْرِبْ وُجُوهَهُمْ .

فَقَالَ : شَاهَتِ الْوُجُوهُ ، فَعَمِيَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ كُلُّهُمْ .

فَقَالَ لَهُمْ لُوطٌ : يَا رُسُلَ رَبِّي ! بِمِ أَمْرِكُمْ رَبِّي فِيهِمْ ؟

قَالَ . أَمَرْنَا أَنْ نَأْخُذَهُمْ بِالسَّحْرِ .

قَالَ : فَلِي إِلَيْكُمْ حَاجَةٌ ؟

قَالُوا : وَمَا حَاجَتُكَ ؟

قَالَ : تَأْخُذُونَهُمُ السَّاعَةَ .

قَالُوا : يَا لُوطُ ! ﴿ إِنْ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴾ (١)

لَكِنْ نُرِيدُ أَنْ تَرْحَلَ فَخُذْ أَنْتَ بَنَاتِكَ وَامْضِي وَدَعِ امْرَأَتَكَ .

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : رَحِمَ اللَّهُ لُوطًا لَوْ يَدْرِي مَنْ مَعَهُ فِي

الْحُجْرَةِ ، لَعَلِمَ أَنَّهُ مَنْصُورٌ حِينَ يَقُولُ : ﴿ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي

إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ (٢) أَيُّ رُكْنٍ أَشَدُّ مِنْ جَبْرَائِيلَ مَعَهُ فِي الْحُجْرَةِ ! قَالَ

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : ﴿ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ

بِبَعِيدٍ ﴾ (٣) مِنْ ظَلَمَةِ أُمَّتِكَ إِنْ عَمِلُوا مَا عَمِلَ قَوْمُ لُوطٍ (٤) .

(١) سورة هود : ٨١ .

(٢) سورة هود : ٨٠ .

(٣) سورة هود : ٨٣ .

(٤) بحار الأنوار : ١٦٤/١٢ * المحاسن : ١١٢/١ ، عن محمد بن سعيد * الكافي

(٢٦٣) وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ أَلَحَّ فِي وَطِي الرِّجَالِ ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَدْعُو الرِّجَالَ إِلَى نَفْسِهِ (١) .

(٢٦٤) زُوي عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجُلٍ لَعِبَ بِغُلَامٍ قَالَ : إِذَا وَقَبَ لَنْ تَحِلَّ لَهُ أُخْتُهُ أَبَدًا (٢) .

(٢٦٥) وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَوْ كَانَ يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُرْجَمَ مَرَّتَيْنِ ، لُرْجِمَ اللُّوطِيُّ مَرَّتَيْنِ (٣) .

(٢٦٦) وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : اللُّوَاطُ مَا دُونَ الدُّبْرِ فَهُوَ لِيُوَاطِي (٤) ، وَالدُّبْرُ هُوَ الْكُفْرُ (٥) .

الشريف : ٥٤٤/٥ ، عن عدة عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد .

(١) بحار الأنوار : ١٦٤/١٢ * المحاسن : ١١٢/١ ، عن محمد بن سعيد * الكافي

الشريف : ٥٤٤/٥ .

والحديث الشريف بنفس السند المتقدم .

(٢) المحاسن : ١١٢/١ * الكافي الشريف : ٤١٧/٥ ، بسند حسن كالصحيح عن

حماد بن عثمان ... قريب منه * تهذيب الأحكام : ٢١٠/٧ بسنده عن ابن أبي عمير عن رجل عن الصادق عليه السلام .

(٣) بحار الأنوار : ٦٧/٧٦ * المحاسن : ١١٢/١ * الكافي الشريف : ١٩٩/٧ بسند

حسن كالصحيح عن السكوني * من لا يحضره الفقيه : ٤٣/٤ بسنده المعتبر عن السكوني

* تهذيب الأحكام : ٥٢/١٠ بسنده المعتبر عن السكوني .

(٤) وفي نسخة : لواط ، والصحيح ما أثبتناه تبعاً لرواية المحاسن .

(٥) بحار الأنوار : ٦٧/٧٦ * المحاسن : ١١٢/١ * الكافي الشريف : ٥٤٤/٥ ، بسند

حسن كالصحيح عن السكوني .

(٢٦٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ! إِنِّي ابْتُلَيْتُ بِبَلَاءٍ فَادْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ يُؤْتَى فِي دُبْرِهِ، فَقَالَ: مَا أَبْلَى اللَّهُ أَحَدًا بِهَذَا الْبَلَاءِ وَلَهُ فِيهِ حَاجَةٌ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا يَقْعُدُ عَلَيَّ إِسْتَبْرَقُهَا وَحَرِيرُهَا مَنْ يُؤْتَى فِي دُبْرِهِ (١).

(٢٦٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ، عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا لَا يَعْبَأُ بِهِمْ شَيْئًا لَهُمْ أَرْحَامٌ كَأَرْحَامِ النِّسَاءِ، فَقِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَفَلَا يَحْبَلُونَ؟

(١) بحار الأنوار: ٦٧/٧٦ * المحاسن: ١١٢/١، عن جعفر بن محمد * الكافي الشريف: ٥٥٠/٥.

وسنده حسن كالصحيح، جعفر بن محمد هو الأشعري القمي كما في رواية المحاسن، وقد روى عنه محمد بن أحمد بن يحيى، ولم تستثن روايته من نوادر الحكمة، وهذا دليل على الإرتضاء وحسن الحال، مؤيداً برواية الأجلاء عنه كالأشعري والصفار وإبراهيم بن هاشم ومحمد بن يحيى والبرقي وعبيد الله بن أحمد وغيرهم، مع كثرة رواياته في الكتب المعتمدة.

عبد الله بن ميمون هو ابن الأسود القداح ثقة جليل، خاطبه الصادق عليه السلام بقوله: «إنكم نور في ظلمات الأرض».

قَالَ : إِنَّهَا مَنْكُوسَةٌ (١) .

(٢٦٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَبْتَلِ شِيعَتَنَا بِأَرْبَعٍ : أَنْ يَسْأَلُوا النَّاسَ فِي أَكْفِهِمْ ، وَأَنْ يُؤْتُوا فِي أَنْفُسِهِمْ ، وَأَنْ يَبْتَلِيَهُمْ بِوَلَايَةِ سَوْءٍ ، وَلَا يُوَلِّدُ لَهُمْ أَرْزُقُ أَخْضَرُ (٢) .

(٢٧٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ، وَهُمْ الْمُخْتَثُونَ ، وَاللَّاتِي يَنْكِحُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَإِنَّمَا أَهْلَكَ اللَّهُ قَوْمَ لُوطٍ حِينَ عَمِلَ النِّسَاءُ بِمِثْلِ عَمَلِ الرِّجَالِ ، وَرَأَى

(١) بحار الأنوار : ٦٨/٧٦ * المحاسن : ١١٣/١ ، عن غياث * الكافي الشريف : ٥٤٩/٥ بسنده الصحيح إلى العرزمي ... قريب منه .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٣٤٥/٧٢ * المحاسن : ١١٢/١ ، عن علي بن إسباط * الكافي

الشريف : ٥٥١/٥ .

وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وعبارة « بعض أصحابه » تقتضي

المدح .

بَعْضُهُمْ بَعْضًا^(١) .

(٢٧١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ، عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَمَكَنَّ مِنْ نَفْسِهِ أَحَدٌ طَائِعًا يُلْعَبُ بِهِ إِلَّا أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِ شَهْوَةَ النِّسَاءِ^(٢) .

(٢٧٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ حَرِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتَنِي امْرَأَةٌ أَنْ أَسْتَأْذِنَ لَهَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّوَاتِي مَعَ اللَّوَاتِي مَا حَدُّ مَا هُوَ فِيهِ؟ قَالَ: حَدُّ الزَّانِيَةِ، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُؤْتَى بِهِنَّ، قَدْ أُلْبِسْنَ بِقِطَاعٍ مِنْ نَارٍ،

(١) بحار الأنوار: ٦٨/٧٦ * المحاسن: ١١٣/١، عن علي بن عبد الله * الكافي الشريف: ٥٥٠/٥ عن عدة عن البرقي عن محمد بن علي عن علي بن الله وعبد الرحمن بن محمد * علل الشرائع: ٦٠٢، عن أبيه عن العطار عن محمد بن أحمد عن البرقي عن أبي الجواز عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد عن آبائه عليهم السلام.

وسنده صحيح على الظاهر، رجاله ثقات أجلاء، علي بن عبد الله هو - ظاهراً - أبو الحسن العطار القمي الثقة، وعبد الرحمن بن محمد، هو الثقة عبد الرحمن بن أبي هاشم.

(٢) بحار الأنوار: ٦٩/٧٦ * الكافي الشريف: ٥٤٩/٥.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون.

وَقُنْعَنَ بِمَقَانِعَ مِنْ نَارٍ ، وَسُرُولَنَ مِنْ سَوَارٍ مِنْ نَارٍ ، وَأُدْخَلَ فِي
أَجْوَافِهِنَّ إِلَى رُءُوسِهِنَّ أَعْمِدَةً مِنْ نَارٍ ، وَقُدِفَ بِهِنَّ فِي النَّارِ .

أَيُّهَا الإِمْرَأَةُ ! أَوَّلُ مَنْ عَمِلَ هَذَا قَوْمٌ لُوطٍ فَاسْتَغْنَى الرَّجَالُ
بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ ، وَبَقِيَ النِّسَاءُ بِغَيْرِ رِجَالٍ فَفَعَلْنَ كَمَا فَعَلَ
رِجَالُهُنَّ (١) .

(٢٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ ،
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،
قَالَ : لَيْسَ لِامْرَأَتَيْنِ أَنْ يَبِيَّتَا فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا
حَاجِزٌ ، فَإِنْ فَعَلْتَا ، نُهِيتَا عَنْ ذَلِكَ ، وَإِنْ وُجِدَتَا بَعْدَ النَّهْيِ ، جُلِدَتَا
كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ حَدًّا حَدًّا ، فَإِنْ وُجِدَتَا أَيْضًا فِي لِحَافٍ ، جُلِدَتَا فَإِنْ
وُجِدَتَا الثَّلَاثَةَ ، قُتِلَتَا (٢) .

(١) وسائل الشيعة : ٣٤٥/٢٠ * المحاسن : ١١٢/١ ، عن ابن الحكم * الكافي
الشريف : ٩١/٣ ، في حديث طويل ، ٥٥١/٥ .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .
(٢) بحار الأنوار : ٩٣/٧٦ * المحاسن : ١١٤/١ ، عن علي بن عبد الله عن عبد
الرحمن بن أبي هاشم عن أبي خديجة * الكافي الشريف : ٢٠٢/٧ بسنده الصحيح عن
الخطاب عن ابن أبي هاشم * من لا يحضره الفقيه : ٤٣/٤ عن ابن أبي

(٢٧٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ نِسْوَةً فَسَأَلْتُهُ امْرَأَةً عَنِ السَّحْقِ، فَقَالَ: حَدُّهَا حَدُّ الزَّانِي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: مَا ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ؟! قَالَ: بَلَى، قَالَ: قَالَتْ: وَأَيْنَ؟ قَالَ: هُوَ أَصْحَابُ الرَّسِّ (١).

عقاب الكذب على الله عز وجل

وعلى رسوله صلى الله عليه وآله وعلى الأئمة عليهم السلام

(٢٧٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلَى الْأَوْصِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مِنَ الْكَبَائِرِ (٢).

هاشم، وبسند آخر معتبر * تهذيب الأحكام: ٤٤/١٠ بسنده الصحيح عن ابن أبي هاشم.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون.

(١) بحار الأنوار: ١٥٥/١٤.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام.

(٢) بحار الأنوار: ١١٧/٢ * المحاسن: ١١٨/١، عن أبي سمينة وعلي بن عبد الله.

(٢٧٦) وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ (١) .

عقاب من كان ذا وجهين وذا لسانين

(٢٧٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ عَوْنِ الْقَلَانِسِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ لَقِيَ الْمُسْلِمِينَ بِوَجْهَيْنِ وَلِسَانَيْنِ ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ لِسَانٌ مِنْ نَارٍ (٢) .

(٢٧٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنِ الْمُنْبِّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُو الْوَجْهَيْنِ دَالِعًا

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى القرشي ، وهو أبو سمينة من الأجلاء ، راجع ملحق : ١١ ، والأسدي هو عبد الرحمن بن محمد بن أبي هاشم الثقة .

(١) بحار الأنوار : ١١٧/٢ * المحاسن : ١١٨/١ ، عن أبي سمينة وعلي بن عبد الله .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وهو عين السابق .

(٢) بحار الأنوار : ٢٠٤/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٤٢/٢ .

ورجال السند ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى محمد بن سنان وهو من الأجلاء ، راجع

ملحق : ٨ ، وعون القلانسي ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام .

لِسَانُهُ فِي قَفَاهُ وَآخِرُ مِنْ قُدَامِهِ يَتَلَهَّبَانِ (١) نَارًا حَتَّى يَلْهَبَا جَسَدَهُ ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ : هَذَا الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا ذَا وَجْهَيْنِ وَلِسَانَيْنِ ، يُعْرَفُ بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢) .

(٢٧٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عِيسَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ الزُّهْرِيِّ (٣) ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ وَذَا لِسَانَيْنِ ، يُطْرِي أَخَاهُ شَاهِدًا وَيَأْكُلُهُ غَائِبًا ، إِنْ أُعْطِيَ حَسَدَهُ وَإِنْ ابْتُلِيَ خَذَلَهُ (٤) .

(٢٨٠) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ

(١) في الخصال : يلهبان .

(٢) بحار الأنوار : ٢٠٣/٧٢ * الخصال : ٣٨ ، عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن البرقي عن المنبه .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وممدوحون ، عمرو بن خالد هو الواسطي زيدي وثقه ابن فضال .

(٣) في الكافي الشريف : عن أبي شيبة عن الزهري .

(٤) بحار الأنوار : ٢٠٣/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٤٣/٢ * الخصال : ٤١٧ ، بسند آخر عن داود بن فرقد عن أبي شيبة الزهري * معاني الأخبار : ١٨٥ * أمالي الصدوق : ٤١٧ ، حديث : ٥٥١ بسند آخر عن علي بن النعمان عن ابن مسكان عن داود بن فرقد عن أبي شيبة الزهري * الخصال : ٣٨ ، عن ابن الوليد عن الصفار عن ابن أبي الخطاب عن ابن النعمان . وسنده إلى أبي شيبة من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، أبو شيبة لعله يزيد بن معاوية الكوفي - على تأمل - ، ذكره العامة ، فقال أبو زرعة : صالح ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات .

فَرَقِدٍ ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ هُمَزَةٌ لُمَزَةٌ ، يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَيُدْبِرُ بِآخِرِ (١) .

(٢٨١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ ابْنُ الْحُسَيْنِ السَّعْدَآبَادِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ (٢) ، رَفَعَهُ ، قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا عِيسَى ! لِيَكُنْ لِسَانُكَ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ لِسَانًا وَاحِدًا وَكَذَلِكَ قَلْبُكَ ، اخْذِرْ نَفْسَكَ وَكَفَى بِي خَبِيرًا ، لَا يَضْلُحُ لِسَانَانِ فِي فَمٍ وَاحِدٍ ، وَلَا سَيْفَانِ فِي غِمْدٍ وَاحِدٍ ، وَلَا قَلْبَانِ فِي صَدْرٍ وَاحِدٍ ، وَكَذَلِكَ الْأَذْهَانُ (٣) .

(١) دبحار الأنوار : ٢٠٣/٧٢ .

ورجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى أبي شيبه ، وقد أجمعت الطائفة على تصحيح ما يصح عن عثمان بن عيسى .

(٢) في الكافي الشريف : عبد الرحمن بن حماد .

(٣) بحار الأنوار : ٢٠٤/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٤٣/٢ ، بسند آخر عن ابن اسباط .

وسنده مرفوع حسن ، رجاله ثقات وأجلاء وعيون ، سوى السعد آبادي وهو من الأجلاء ، وقد قع كثيراً في طرق الصدوق قدس سره في الفقيه ، وهو من مشايخ ابن قولويه في كامل الزيارات وقد وثقوا ، وعبد الرحمن بن أبي حماد هو عبد الرحمن بن حماد ، ذكره النجاشي فقال : انتقل إلى قم وسكنها وهو صاحب دار البرقي رُمي بالضعف والغلو ، وقال ابن الغضائري : ضعيف جداً ! لا يلتفت إليه ! في مذهبه غلو ! ، سكن قم وروى عنه القميون ، قلت : قد روى عنه يعقوب بن يزيد وعمرو بن عثمان وإبراهيم بن هاشم

عقاب من يلعن غير مستحق اللعنة

(٢٨٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ فَمِ صَاحِبِهَا تَرَدَّدَتْ، فَإِنْ وَجَدَتْ مَسَاغًا وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَى صَاحِبِهَا^(١).

عقاب المكر والخديعة^(٢)

(٢٨٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ رَفَعَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ كَانَ، يَقُولُ: الْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ^(٣).

ومحمد بن عبد الجبار وأحمد بن محمد البرقي والأشعري وعبد الرحمن بن أبي نجران والبنزطي وابن أبي عمير والأخيرين من أصحاب الإجماع، وهو من رواة نواذر الحكمة ولم تستثن روايته، وتضعيف ابن الغضائري وغيره له معلل بالغلو وهو علو.

(١) بحار الأنوار: ٢٠٨/٦٩ * قرب الإسناد: ١٠، رقم: ٣١، بسند حسن كالصحيح، وفيه زيادة: فاحذروا أن تلعنوا مؤمنا فيحل بكم * الكافي الشريف: ٣٦٠/٢ بسندين عن البطائني، وبسند صحيح عن عبد الله بن سنان عن الثمالي.

وسنده معتبر حسن، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى البطائني علي بن أبي حمزة، واقفي إلا أن الطائفة عملت برواياته، وقد قاطعه الأصحاب بعد وقفه، والراوي عنه من عيون الطائفة وأجلائها وهو الحسن بن علي الوشاء.

(٢) وستأتي بعض الأحاديث بنفس المضمون في عقاب: من مكر أو خدع.

(٣) بحار الأنوار: ٢٨٥/٧٢ * أمالي الصدوق: ٣٤٤، حديث: ٤١٣، عن ماجيلويه

عقاب سفك الدماء وإدمان الخمر والمشى بالنميمة

(٢٨٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوْنِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ السَّدُوسِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ غَالِبِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ سَفَاكُ الدَّمَاءِ وَلَا مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَلَا مَا شِ بِنَمِيمٍ ^(١) .

(٢٨٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : تَحْرُمُ الْجَنَّةُ عَلَى ثَلَاثَةٍ : النَّمَامِ وَالْقَتَالِ وَمُدْمِنِ الْخَمْرِ ^(٢) .

(٢٨٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ

عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن علي بن معبد عن الحسين بن خالد عن الرضا عليه السلام .

(١) بحار الأنوار : ٢٦٥/٧٢ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٥/١٠١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات وأجلاء وعيون ، وعمرو بن خالد ثقة من رؤساء

الزيدية ، ذكره ابن فضال ووثقه .

مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ : حُرِّمَتِ الْجَنَّةُ عَلَى النَّمَامِ ،
وَمُدْمِنِ الْخَمْرِ ، وَالذُّيُوثِ وَهُوَ الْفَاجِرُ^(١) .

عقاب من يتعصب

(٢٨٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَدُرُسْتِ بْنِ أَبِي
مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعَصَّبَ لَهُ ، فَقَدْ خَلَعَ رَبْقَ الْإِيمَانِ^(٢)
مِنْ عُنُقِهِ^(٣) .

(٢٨٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ صَفْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْوَلِيدِ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعَصَّبَ لَهُ ، خَلَعَ رَبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ

(١) بحار الأنوار : ٢٦٥/٧٢ .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) في بحار الأنوار : الإسلام .

(٣) بحار الأنوار : ٢٩١/٧٠ * الكافي الشريف : ٣٠٨/٢ ، عن علي عن أبيه ، وراه بسند

آخر صحيح عن منصور بن حازم .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

عُنُقِهِ (١) .

(٢٨٩) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ صَفْوَانَ ، عَنْ خَضِرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ يَغْضَبُ غَضَبَةَ عَمِّهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِمَامَةٍ مِنْ نَارٍ (٢) .

(٢٩٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ الْقَمِيِّ رَفَعَهُ ، قَالَ : مَنْ تَعَصَّبَ حَشْرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَعْرَابِ الْجَاهِلِيَّةِ (٣) .

عقاب من شهد على مؤمن بكفر

(٢٩١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، عَنْ أَحْمَدَ

(١) بحار الأنوار : ٢٩١/٧٠ .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، وعبد الله بن الوليد النخعي ثقة له كتاب رواه عنه جماعة .

(٢) بحار الأنوار : ٢٩١/٧٠ * الكافي الشريف : ٣٠٨/٢ بسنده الصحيح إلى خضر .

ورجال السند ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى الخضر ، ولعله الخضر بن عيسى ، قال النجاشي : رجل من أهل الجبل لا بأس به ، له كتاب نوادر ... ثم ساق سنده إليه عن طريق ابن محبوب ، ورواية صفوان عنه - وهو من أصحاب الإجماع - كافية في استحسان حاله .

(٣) بحار الأنوار : ٢٩١/٧٠ .

وسنده حسن مرفوع ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى القمي وهو ياسر من أصحاب الرضا عليه السلام ، ذكره الشيخ والنجاشي في أصحابنا المصنفين ، واحتج به الصدوق في الفقيه .

ابن أبي عبد الله، عن أبيه، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ما شهد رجل على رجل بكفر قط إلا فاته أحدهما، إن كان شهد على كافر صدق، وإن كان مؤمناً رجع الكفر عليه، وإياكم والطعن على المؤمنين^(١).

عقاب من مكر أو خدع

(٢٩٢) أبي رحمه الله، قال: حدثني علي بن إبراهيم، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس منا من مكر مسلماً^(٢).

(٢٩٣) حدثني محمد بن الحسن، قال: حدثني محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن سالم رفعه، قال: قال علي عليه السلام: لولا أن المكر والخديعة

(١) بحار الأنوار: ٢٠٨/٦٩ * الكافي الشريف: ٣٦٠/٢، عن الأشعري عن محمد بن سالم عن أحمد بن النضر.

وسنده حسن كالصحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، سوى عمرو بن شمر وهو كذلك، راجع ملحق: ٧.

(٢) بحار الأنوار: ٢٨٥/٧٢ * الكافي الشريف: ٣٣٧/٢، عن علي بن إبراهيم. وسنده حسن كالصحيح، رجاله ثقات وأجلاء وعيون، والنوفلي مر الحديث عنه في: ١٤، والسكوني ممن أجمعت الطائفة على العمل برواياته.

فِي النَّارِ ، لَكُنْتُ أَمَكَّرَ الْعَرَبِ (١) .

(٢٩٤) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،

عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ سِنَانَ ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي

حَبِيبُ بْنُ سِنَانَ (٢) ، عَنْ زَادَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

يَقُولُ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَقُولُ : « أَنْ

الْمَكْرَ وَالْخَدِيعَةَ وَالْخِيَانَةَ فِي النَّارِ » ، لَكُنْتُ أَمَكَّرَ الْعَرَبِ (٣) .

عقاب من ظلم

(٢٩٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ

ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ

(١) بحار الأنوار : ٢٨٥/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٣٦/٢ عن علي عن أبيه عن ابن أبي

عمير ، وفي ذيله « أمكر الناس » .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) كذا ، والصحيح : حبيب بن يسار الكندي ، ذكره المزي في تهذيب الكمال

وقال : روى عن زاذان وروى عنه أبو الجارود زياد بن المنذر .

(٣) بحار الأنوار : ١٠٩/٤١ *

وسنده حسن ، رجاله ثقات وأجلاء ، سوى ابن سنان وهو كذلك راجع ملحق : ٨ ،

وحبيب بن يسار ، ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام ، وذكره العامة فوثقه ابن

معين وأبو زرعة وأبو داود وابن حبان وغيرهم ، وزاذان هو أبو عبد الله الكندي ، ذكره

العامة ، فوثقه ابن معين وابن سعد والعجلي وابن شاهين ، وقال ابن عدي : أحاديثه لا بأس

بها إذا روى عنه ثقة ، وقال الدولابي : كان فارسياً من شيعة علي عليه السلام .

سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : الظُّلْمُ فِي الدُّنْيَا هُوَ الظُّلْمَاتُ فِي الآخِرَةِ (١) .

(٢٩٦) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَجَّالِ ، عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾ (٢) قَالَ : قَنْطَرَةٌ عَلَى الصِّرَاطِ لَا يَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلَمَةٍ (٣) .

(٢٩٧) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى (٤) ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُجِيبُ دَعْوَةَ مَظْلُومٍ فِي مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا وَلَا أَحَدٍ عِنْدَهُ مِثْلَ تِلْكَ الْمَظْلَمَةِ (٥) .

(١) بحار الأنوار : ٣١٢/٧٢ * الخصال : ١٧٦ ، في حديث طويل عن أبي هريرة .
وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى عبد الله بن سليمان وهو الصيرفي ، ذكره النجاشي في أصحابنا المصنفين وأن له أصلاً ، واعتمد عليه الصدوق في من لا يحضره الفقيه وروى كتابه عن صفوان وابن أبي عمير - وهما من أصحاب الإجماع - ، وقد روى عنه عدة من الأعاظم والأجلاء ، كأبان بن عثمان ويونس بن عبد الرحمن - وهما من أصحاب الإجماع - وأبي المغرا وابن مسكان ومعاذ بن مسلم وعبيس ويحيى الحلبي .
(٢) سورة الفجر : ١٤ .

(٣) بحار الأنوار : ٣١٢/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٣١/٢ .
وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .
(٤) كذا ، والصحيح : عثمان بن عيسى ، كما في رواية ابن طاووس قدس سره .
(٥) بحار الأنوار : ٣١٢/٧٢ * فلاح السائل : ٣٨ ، عن أبي طالب عن عثمان بن عيسى .

(٢٩٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَى نَبِيٍِّّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي مَمْلَكَةِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ : أَنْ آتِ هَذَا الْجَبَّارَ ، فَقُلْ لَهُ : إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمِلْكَ عَلَى سَفْكِ الدَّمَاءِ وَاتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ ، وَإِنَّمَا أَسْتَعْمِلُكَ لِتَكْفَّ عَنِّي أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِينَ ، فَإِنِّي لَنْ أَدَعَ ظِلَامَتَهُمْ وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا^(١) .

(٢٩٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ ، عَنْ ابْنِ سِنَانَ ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْقَمَّاطِ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَا يَأْخُذُ الْمَظْلُومَ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْيَا الْمَظْلُومِ^(٢) .

وسنده معتبر حسن ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى علي بن سالم وهو البطائني واقفي إلا أن الطائفة عملت برواياته ، وقد قاطعه الأصحاب بعد وقفه .

(١) بحار الأنوار : ٣٤٥/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٣٣/٢ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٣١٢/٧٢ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن سنان ، وهو

كذلك ، راجع ملحق : ٨ .

(٣٠٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: مَا أَحَدٌ يَظْلِمُ بِمَظْلَمَةٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا تَابَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ (١).

(٣٠١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْقَطِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: مَنْ ارْتَكَبَ أَحَدًا يَظْلِمُ، بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ يَظْلِمُهُ بِمِثْلِهِ أَوْ عَلَى وَلَدِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ (٣).

(٣٠٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ

(١) بحار الأنوار: ٣١٣/٧٢ * الكافي الشريف: ٣٣٣/٢، عن علي عن أبيه.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء، عيون عظام.

(٢) مولى شريح القاضي الكندي.

(٣) بحار الأنوار: ٣١٣/٧٢.

الأرقط هو محمد بن عبد الله بن الإمام علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ذكره الشيخ فقال: أسند عنه، مات سنة ١٤٨، له موقف قبيح جداً مع الصادق عليه السلام.

رَبِيعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ أَكَلَ مَالَ أَخِيهِ ظُلْمًا وَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ أَكَلَ جَذْوَةً مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (١) .

(٣٠٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ ، عَنْ الْحَسَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ مِنْ أَقْطَعَ مَالَ مُؤْمِنٍ غَضَبًا بغيرِ حَقِّهِ ، لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُعْرِضًا عَنْهُ مَا قَاتَا لِأَعْمَالِهِ الَّتِي يَعْمَلُهَا مِنَ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ لَا يُثَبِّتُهَا فِي حَسَنَاتِهِ ، حَتَّى يَتُوبَ وَيَرُدَّ الْمَالَ الَّذِي أَخَذَهُ إِلَى صَاحِبِهِ (٢) .

(٣٠٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ النَّوْفَلِيِّ ، عَنْ السَّكُونِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ

(١) بحار الأنوار : ٣١٣/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٣٣/٢ ، بسند معتبر كالصحيح عن

أبي بصير .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) بحار الأنوار : ٢٩٤/١٠١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

السَّلَامُ : أَعْظَمُ الْخَطَايَا اقْتِطَاعُ مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّ (١) .

(٣٠٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجُهْمِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ ،

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنَّمَا خَافَ

الْقِصَاصَ مَنْ كَفَّ عَنْ ظَلْمِ النَّاسِ (٢) .

(٣٠٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

حَمْزَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْغَنِيَّ

الظَّلْمَ (٣) .

(٣٠٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ

ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ

(١) بحار الأنوار : ٢٩٥/١٠١ .

وسنده حسن كالصحيح ، وقد مر ذكر رجاله في الحديث : ١٤ .

(٢) بحار الأنوار : ٣١٣/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٣١/٢ ، عن علي عن أبيه عن هارون

بن الجهم ، ٣٣٥/٢ بسنده عن علي بن أسباط عمّن ذكره عن الصادق عليه السلام .

ورجال السند ثقات أجلاء عيون ، سوى حفص بن عمر ، ولعله ابن بيان التغلبي

الكوفي ، ذكره الشيخ وقال : أسند عنه .

(٣) بحار الأنوار : ٣١٣/٧٢ * الخصال : ٨٧ عن العلوي عن علي بن إبراهيم عن

يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ مَظْلُومًا فَلَا يَزَالُ
يَدْعُو حَتَّى يَكُونَ ظَالِمًا^(١) .

(٣٠٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، عَنْ
أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ عَذَرَ ظَالِمًا بِظُلْمِهِ ،
سَلَطَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ ، فَإِنْ دَعَا ، لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَلَمْ يَأْجُرْهُ
اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ^(٢) .

(٣٠٩) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ،
عَنِ النَّوْفَلِيِّ ، عَنِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ
ظَلَّمَ أَحَدًا فَفَاتَهُ فَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ تَعَالَى ، فَإِنَّهُ كَفَّارَةٌ لَهُ^(٣) .

(٣١٠) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) بحار الأنوار : ٣٢٥/٩٠ * الكافي الشريف : ٣٣٣/٢ ، عن عدة عن الأشعري .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٢/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٣٤/٢ ، عن عدة عن البرقي .

ورجال السند ثقات أجلاء عيون ، سوى أبي نهشل ، لم أجد من ذكره .

(٣) بحار الأنوار : ٣١٣/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٣٤/٢ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وأجلاء وعيون ، راجع حديث : ١٤ .

عيسى اليقطيني ، عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن علي بن أبي حمزة ، عن أبي بصير ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : ما انتصر الله من ظالم إلا بظالم ، وذلك قول الله عز وجل : ﴿ وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا ﴾ (١) .

(٣١١) أبي رحمه الله ، قال : حدثني سعد بن عبد الله ، قال : حدثني محمد بن عيسى ، عن الحسن بن محبوب ، عن عبد الله بن سنان ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من أعان ظالماً على مظلوم ، لم يزل الله عليه سائحاً حتى ينزع من معونته (٢) .

عقاب التجبر

(٣١٢) حدثني محمد بن الحسن ، قال : حدثني محمد بن الحسن الصفار ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن عبد الله بن هلال ، عن عتبة بن خالد ، عن ميسر ، عن أبي جعفر عليه السلام ،

(١) بحار الأنوار : ٣١٣/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٣٤/٢ ، عن اليقطيني عن إبراهيم بن عبد الحميد .

وسنده معتبر حسن ، رجاله ثقات وأجلاء وعيون ، سوى البطائي ، وقد أجمعت الطائفة على العمل برواياته سيما ما رواه عن أبي بصير .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٣/٧٢ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

قَالَ : إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَجَبَلًا يُقَالُ لَهُ الصُّعْدَاءُ ، وَإِنَّ فِي الصُّعْدَاءِ لَوَادِيًا يُقَالُ لَهُ سَقَرٌ ، وَإِنَّ فِي سَقَرٍ لَجَبًّا يُقَالُ لَهُ هَبْهُبٌ ، كُلَّمَا كُشِفَ غِطَاءُ ذَلِكَ الْجَبِّ ضَجَّ أَهْلُ النَّارِ مِنْ حَرِّهِ ، وَذَلِكَ مَنَازِلُ الْجَبَّارِينَ ^(١) .

عقاب من مشى على الأرض اختيالاً

(٣١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ مَشَى عَلَى الْأَرْضِ اخْتِيَالًا ، لَعَنَتْهُ الْأَرْضُ وَمَنْ تَحْتَهَا وَمَنْ فَوْقَهَا ^(٢) .

(١) بحار الأنوار : ٢٩٧/٨ * المحاسن : ١٢٣/١ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وممدوحون ، محمد بن عبد الله بن هلال هو الأسدي مولاهم ، روى عنه عدة من الأجلاء كابن أبي الخطاب - وقد أكثر عنه - وهو من رواة كامل الزيارات ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه وسائر كتبه ، ولم تستثن روايته . وعقبة بن خالد هو الأسدي ، ذكره الشيخ والنجاشي في أصحابنا المصنفين ولم يقدح فيه ، وقد ترحم عليه الصادق عليه السلام ، ويظهر من بعض الروايات أنه من الخواص ، روى عنه ابنه الثقة الجليل وغالب بن عثمان وغيرهما ، وميسر من الأولياء الثقات .

(٢) بحار الأنوار : ٣٠٣/٧٣ .

وسنده مرسل حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى موسى بن عمر ، وهو ابن يزيد بن ذبيان ، ذكره الشيخ والنجاشي في أصحابنا المصنفين ولم يقدح فيه ، له كتب رواها عنه الثقة سعد القمي ومحمد بن محبوب ، وقد أكثر عنه محمد بن أحمد بن

(٣١٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: وَيَلُّ لِمَنْ يَخْتَالَ فِي الْأَرْضِ، يُعَارِضُ^(١) جَبَّارَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ^(٢).

عقاب البغي

(٣١٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَابًا الْبِرُّ، وَإِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَابًا الْبَغْيُ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ عَيْبًا أَنْ يَنْظُرَ مِنَ النَّاسِ إِلَى مَا يَعْمَى عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ، وَيُعَيِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَرْكَهُ، وَيُؤْذِي جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ^(٣).

يحيى، ولم يستثنه القميون من نواذر الحكمة، ورواياته في الكتب الأربعة وغيرها كثيرة.

(١) وفي وسائل الشيعة: يعاند، وفي تفسير نور الثقلين: معارض جبار.

(٢) وسائل الشيعة: ٣٨٢/١٥.

وسنده صحيح، رجاله ثقات أجلاء عيون، وأحمد بن محمد هو الثقة الجليل الأشعري أبوه وهو محمد بن عيسى شيخ القميين ووجه الأشاعرة، دخل على الرضا عليه السلام وسمع منه، كما روى عن أبي جعفر الجواد عليه السلام، وحديثنا هذا مرفوع عنه.

(٣) بحار الأنوار: ٤٧/٧٢ * الكافي الشريف: ٤٥٩/٢، بسند صحيح عن علي عن

(٣١٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، رَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَابًا الْبَغْيُ (١) .

(٣١٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ،

أبيه عن ابن أبي نجران عن عاصم عن الثمالي ، ٤٦٧/٢ بسنده الصحيح عن علي عن اليقطيني عن يونس عن الأعرج وعمر بن أبان عن الثمالي * الخصال : بسنده عن الحسين بن زيد عن أبيه زيد عن الصادق عليه السلام * أمالي المفيد : ٦٧ ، بسند حسن كالصحيح عن المصنف عن ابن المتوكل عن السعدآبادي عن البرقي عن عبد الرحمن بن أبي نجران عن عاصم بن حميد عن الثمالي * أمالي الطوسي : ١٠٧ ، حديث : ١٦٣ ، بسند صحيح عن المفيد عن الزراري عن خاله عن محمد بن خالد عن عاصم عن أبي عبيدة الحذاء .

وسنده حسن ، رجاله ثقات وممدوحون ، علي بن موسى هو بن جعفر الكميداني من مشيخة الكليني قدس سره واحد الوسائط بينه وبين أحمد بن محمد الأشعري .

وبكر بن صالح ، وهو الرازي ، ذكره النجاشي فقال : ضعيف له كتاب نوادر يرويه عدة من أصحابنا ، وذكره الشيخ فلم يقدح فيه ، ولم يستثن من نوادر الحكمة ، وقد عدّ الصدوق كتابه من الكتب المشهورة والمعتمدة التي عليها المعول وإليها المرجع وسنده إليه صحيح ، وله روايات كثيرة في الكتب الأربعة معمول بها ، كما روى عنه عدة من الثقات والأعلام الكبار كالحسين الأهوازي وعلي بن مهزيار وأحمد الأشعري والحسن بن ظريف ، وقول النجاشي « له كتاب يرويه عدة من أصحابنا » من أمانة المدح كما لا يخفى ، وتضعيفه له إنما بسبب الغلو المتوهم ، ولما قاله الغضائري من كونه كثير التفرد بالغرائب .

وعبد الله بن إبراهيم ، هو ابن أبي عمرو الغفاري ، ذكره الشيخ والنجاشي في أصحابنا المصنفين ، يروي كتابه الثقتان الجليلان اليقطيني وابن فضال .

(١) بحار الأنوار : ٢٧٥/٧٢ ، وفيه : « أسرع الشر عقوبة البغي » .

وسنده مرفوع صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، والواسطة بين البرقي وعمر بن أبان

كما في الأسانيد : علي بن الحكم .

عَنِ النَّوْفَلِيِّ ، عَنِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : لَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ ، لَجَعَلَ اللَّهُ الْبَاغِيَ مِنْهُمَا دَكَّا^(١) .

(٣١٨) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةً الْبَغِيُّ^(٢) .

(٣١٩) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : دَعَا رَجُلٌ بَعْضَ بَنِي هَاشِمٍ إِلَى الْبِرَازِ فَأَبَى أَنْ يُبَارِزَهُ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تُبَارِزَهُ ؟ فَقَالَ : كَانَ فَارِسَ الْعَرَبِ وَخَشِيتُ أَنْ يَغْلِبَنِي ، فَقَالَ لَهُ : إِنَّهُ بَغَى عَلَيْكَ ، وَلَوْ بَارَزْتَهُ لَغَلَبْتَهُ ، وَلَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ ، لَهَلَكَ الْبَاغِيُّ^(٣) .

(١) بحار الأنوار : ٢٧٥/٧٢ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات وأجلاء وممدوحون ، راجع الحديث : ١٤ .

(٢) بحار الأنوار : ٢٧٥/٧٢ * الكافي الشريف : ٣٢٧/٢ ، بسند حسن عن القداح .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٣) بحار الأنوار : ٢٧٥/٧٢ .

وسنده كالسابق صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

عقاب من سأل الناس وعنده قوت ثلاثة أيام

(٣٢٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ مُصْعَبٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَعِنْدَهُ قُوَّةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ لَحْمٌ^(١) .

عقاب من سأل الناس من غير حاجة

(٣٢١) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ سِنَانٍ ، عَنْ مَالِكِ ابْنِ حُصَيْنِ السَّكُونِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْأَلُ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ فَيَمُوتُ حَتَّى يُحَوِّجَهُ اللَّهُ إِلَيْهَا وَيُثَبِّتَ

(١) بحار الأنوار : ١٥٤/٩٣ .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، سوى عنبة بن مصعب ، روى عنه كبار الأعاظم والأجلاء كأبي المغراء وعبد الله بن سنان وابن محبوب وابن مسكان وأبان بن عثمان وإسحاق بن عمار وجعفر بن بشير وجميل وصفوان وعاصم بن حميد وعبد الله بن بكير وعلي بن رثاب ومالك بن عطية ومنصور بن حازم ومنصور بن يونس بزرك ، وهذا كاف في الإعتداد والإعتماد على رواياته ، إذ أن رواية الأجلاء من أمارات حسن الظاهر والوثاقة والعدالة ، راجع ملحق : ٣ .

لَهُ بِهَا النَّارَ (١) .

عقاب من قتل نفسه متعمداً

(٣٢٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ ، عَنْ أَبِي وَوَلَادِ الْحَنَاطِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ مُتَعَمِّدًا ، فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا (٢) .

عقاب من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة

(٣٢٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ

(١) بحار الأنوار : ١٥٤/٩٣ * الكافي الشريف : ١٩/٤ .

ورجال السند ثقات وأجلاء ، سوى محمد بن سنان ، وهو كذلك ، راجع ملحق : ٨ ، وسوى مالك السكوني - السلولي - ذكره الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٦/١٠١ * الكافي الشريف : ٤٥/٧ بسنده الصحيح عن أبي ولاد

* من لا يحضره الفقيه : ٩٥/٤ ، ٢٠٢ ، حديث : ٥١٦٣ ، ٥٤٧٠ بسنده صحيح عن الحسن بن محبوب * تهذيب الأحكام : ٢٠٧/٩ ، حديث : ٨٢٠ ، بسنده الصحيح عن أحمد بن محمد . وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

السَّلَامُ، قَالَ: مَنْ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: آيِسْ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى (١).

(٣٢٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَوْ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْهُ - قَالَ: يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ حَتَّى يُلَطِّخَهُ بِدَمٍ، فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! مَا لَكَ وَلِي؟ فَيَقُولُ: أَعَنْتَ عَلَيَّ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا بِكَلِمَةٍ كَذَا، فَقُتِلْتُ (٢).

عقاب من قتل نفساً متعمداً

(٣٢٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَضَالَةَ، عَنْ أَبَانَ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَمَّنْ قَتَلَ نَفْساً مُتَعَمِّداً، قَالَ: جَزَاؤُهُ جَهَنَّمَ (٣).

(١) بحار الأنوار: ٣٨٣/١٠١.

وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام.

(٢) بحار الأنوار: ٣٨٣/١٠١ * من لا يحضره الفقيه: ٩٣/٤، حديث: ٥١٥٤.

وسنده من أصح الأسانيد، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام، وعلى التردد يكون

مرسل صحيح، وفي «من لا يحضره الفقيه» جزم به عن حماد بن عثمان.

(٣) وسائل الشيعة: ١٤/٢٩، حديث: ٣٥٠٣٢.

(٣٢٦) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْقَمَّاطِ ، عَنْ حُمْرَانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ وَإِنَّمَا قَتَلَ وَاحِدًا ؟ فَقَالَ : يُوضَعُ فِي مَوْضِعٍ مِنْ جَهَنَّمَ ، إِلَيْهِ يَنْتَهِي شِدَّةُ عَذَابِ أَهْلِهَا لَوْ قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا كَانَ ^(١) إِنَّمَا يَدْخُلُ ذَلِكَ الْمَكَانَ ، قُلْتُ : فَإِنْ قَتَلَ آخَرَ ؟ قَالَ : يُضَاعَفُ عَلَيْهِ ^(٢) .

(٣٢٧) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : أَوَّلُ مَا يَحْكُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقِيَامَةِ الدَّمَاءُ ، فَيُوقَفُ ابْنِي آدَمَ فَيَفْصَلُ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الدَّمَاءِ ، حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ ، ثُمَّ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَيَأْتِي

وسنده مرسل صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، وقد أجمعت الطائفة على تصحيح ما يصح عن أبان بن عثمان .

(١) في الكافي الشريف : لكان .

(٢) وسائل الشيعة : ١٠/٢٩ ، حديث : ٣٥٠٢٢ * الكافي الشريف : ٢٧١/٧ ، عن علي

عن أبيه عن ابن أبي عمير .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

الْمَقْتُولُ قَاتِلَهُ فَيَشْخُبُ دَمُهُ فِي وَجْهِهِ ، فَيَقُولُ : هَذَا قَتَلَنِي ! فَيَقُولُ :
أَنْتَ قَتَلْتَهُ ؟ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكْتُمَ اللَّهَ حَدِيثًا ^(١) .

(٣٢٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ مَا جِيلَوَيْهِ ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
الْقَاسِمِ ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
أَبِي عَمِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ الْأَزْرَقِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجُلٍ
قَتَلَ رَجُلًا مُؤْمِنًا ؟ يُقَالُ لَهُ : مَتَّ أَيُّ مَيْتَةٍ شِئْتَ : إِنْ شِئْتَ يَهُودِيًّا ، وَإِنْ
شِئْتَ نَصْرَانِيًّا ، وَإِنْ شِئْتَ مَجُوسِيًّا ^(٢) .

(٣٢٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
ابْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ

(١) بحار الأنوار : ٣٧٦/١٠١ * المحاسن : ١٠٦/١ ، عن محمد بن علي * الكافي
الشريف : ٢٧١/٧ ، عن علي عن أبيه عن عمرو بن عثمان عن المفضل * من لا يحضره
الفقيه : ٩٦/٤ ، بسنده عن جابر الجعفي .

وسنده حسن كالصحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، سوى محمد بن علي الكوفي
والمفضل بن صالح ، وهما جليلان ، راجع ملحق : ١١ ، ١٢ .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٧/١٠١ * الكافي الشريف : ٢٧٣/٧ ، عن علي عن أبيه عن ابن
أبي عمير عن سعيد الأزرق * من لا يحضره الفقيه : ٥٧٤/٣ ، بسنده عن ابن أبي عمير عن
سعيد الأزرق * تهذيب الأحكام : ١٦٥/١٠ ، بسنده عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير
عن سعيد الأزرق .

وسنده إلى ابن أبي عمير صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، والأزرق ذكره الشيخ في
أصحاب الصادق عليه السلام ، وقد أجمعت الطائفة على تصحيح ما يصح عن ابن أبي
عمير .

الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ^(١) ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، قَالَ : مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ بَرَّةً وَلَا فَاجِرَةً إِلَّا وَهِيَ تُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُعَلَّقًا بِقَاتِلِهِ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى وَأُودَاجُهُ تَشْحُبُ دَمًا ، يَقُولُ : يَا رَبِّ ! سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي ، فَإِنْ كَانَ قَتَلَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، يُثِيبُ الْقَاتِلُ ، وَذُهِبَ بِالْمَقْتُولِ إِلَى النَّارِ ، وَإِنْ كَانَ فِي طَاعَةِ فُلَانٍ ، قِيلَ لَهُ اقْتُلْهُ كَمَا قَتَلْتَكَ ، ثُمَّ يَفْعَلُ اللَّهُ فِيهِمَا بَعْدَ مَشِيَّتِهِ^(٢) .

(٣٣٠) حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : إِنَّ امْرَأَةً عُدَّتْ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ عَطْشًا^(٣) .

(٣٣١) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ

(١) كذا في بحار الأنوار ووسائل الشيعة وهو الصحيح ، وفي بعض النسخ : ابن أبي نجران عن محمد بن سنان .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٦/١٠١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون ، وأبو الجارود مذموم من حيث الاعتقاد معتمد الرواية ، وفي بعض رواياته يظهر منها استقامته .

(٣) بحار الأنوار : ٢٦٧/٦١ .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

الْحَلْبِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : إِنَّ أَعَقَّ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، وَمَنْ ضَرَبَ مَنْ لَمْ يَضْرِبْهُ ^(١) .

(٣٣٢) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ : أَنْ يَا مُوسَى ! قُلْ لِلْمَلَائِكَةِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ : إِيَّاكُمْ وَقَتَلَ النَّفْسِ الْحَرَامِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَإِنَّ مَنْ قَتَلَ مِنْكُمْ نَفْسًا فِي الدُّنْيَا ، قَتَلْتُهُ فِي النَّارِ مِائَةَ أَلْفِ قَتْلَةٍ مِثْلَ قَتْلِ صَاحِبِهِ ^(٢) .

(٣٣٣) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الْجَبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ، أَثْبَتَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ جَمِيعَ الذُّنُوبِ وَبَرِيءَ الْمَقْتُولِ مِنْهَا ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ

(١) بحار الأنوار : ١٤٩/٧٢ * الكافي الشريف : ٢٧٤/٧ ، بسند صحيح ابن أبي عمير .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

(٢) بحار الأنوار : ٣٧٧/١٠١ .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴿١﴾ .

عقاب من شرك في دم امرىء مسلم أو رضي به

(٣٣٤) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ

ابنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ

مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ،

قَالَ: أَتَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقِيلَ: قَتِيلٌ فِي مَسْجِدِ

جُهَيْنَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَمْشِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى

مَسْجِدِهِمْ، قَالَ: وَتَسَامَعَ النَّاسُ، فَأَتَوْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

فَقَالَ: مَنْ قَتَلَ هَذَا؟ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا نَدْرِي مَنْ قَتَلَهُ!

فَقَالَ: قَتِيلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْمُسْلِمِينَ لَا يُدْرِي مَنْ

(١) المائدة: ٢٩ * بحار الأنوار: ٣٧٧/١٠١ * المحاسن: ١٠٥/١، عن أبي سيمنة .

وسنده حسن، رجاله ثقات وممدوحون، محمد بن أسلم الطبري الجبلي، وهو أبو جعفر الكوفي، ذكره النجاشي فقال: يقال إنه كان غالباً فاسد الحديث، وذكره الشيخ وروى كتابه عن طريق الثقة الجليل ابن أبي الخطاب، قلت: وقد روى عنه عدة من الثقات الأجلاء كالبرقي والحسين بن سيف وعلي بن الحكم ومعاوية بن حكيم ويعقوب بن يزيد وغيرهم، واعتمد عليه الصدوق في من لا يحضره الفقيه وساق له طريقين، ورواياته في الكافي الشريف كثيرة، وعبد الرحمن بن سالم، هو العطار أخو عبد الحميد ذكره النجاشي ولم يقدح فيه، وقد روى عنه الأجلاء والأعظم كابن أبي عمير والبنزطي والحسن بن ظريف والأشعري وغيرهم، وأبوه سالم ابن عبد الرحمن ذكره الشيخ فقال: أسند عنه، ووثقه الغضائري .

قَتَلَهُ ! وَاللَّهِ الَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَرَكُوا فِي دَمِ مُسْلِمٍ أَوْ رَضُوا بِهِ ، لِأَكْبَهُمُ اللَّهُ عَلَى مَنَاجِرِهِمْ فِي النَّارِ ، أَوْ قَالَ : عَلَى وُجُوهِهِمْ ^(١) .

(٣٣٥) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَلَا لَا يُعْجِبُكَ الرَّجُلُ الَّذِي اعْتَرَفَ بِالدَّمِ ^(٢) ، فَإِنَّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ قَاتِلًا لَا يَمُوتُ ^(٣) .

عقاب من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً

(٣٣٦) أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَحْمَدَ

(١) البحار : ٣٨٣/١٠١ * الكافي الشريف : ٢٧٣/٧ ، بسند صحيح عن ابن أبي عمير .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) في الكافي الشريف : لا يعجب رجب الذراعين بالدم .

(٣) بحار الأنوار : ٣٧٦/١٠١ * المحاسن : ١٠٥/١ ، عن محمد بن علي عن صفوان *

الكافي الشريف : ٢٧٣/٧ ، عن عدة عن سهل عن ابن أبي نجران عن عاصم * معاني

الأخبار : ٢٦٤ ، وسنده من أصح الأسانيد عن ابن أبي عمير عن يونس عن الشمالي عن زين

العابدين عليه السلام * من لا يحضره الفقيه : ٩٣/٤ ، حديث : ٥١٥٢ ، بسنده الصحيح عن

ابن أبي عمير عن منصور بن بزرج عن الشمالي .

وسنده من أصح الأسانيد ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام ، وأبو عبيده هو زياد بن

عيسى الحذاء الثقة الجليل .

ابن مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بِنْتِ
إِلْيَاسَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : لَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَحَدَثَ أَوْ آوَى مُحَدِّثًا ، قُلْتُ : وَمَا
الْمُحَدِّثُ ؟ قَالَ : مَنْ قَتَلَ (١) .

عقاب المستأكل بالقرآن

(٣٣٧) حَدَّثَنِي حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ ، عَنِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لِيَأْكُلَ
بِهِ النَّاسَ ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظْمٌ لَا لَحْمَ فِيهِ (٢) .

عقاب من ضرب القرآن ببعضه

(٣٣٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ
أَبَانَ ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : قَالَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَا

(١) وسائل الشيعة : ٢١/٢٩ ، حديث : ٣٥٠٥١ * الكافي الشريف : ٢٧٤/٧ ، عن
الحسين بن محمد عن المعلى وعن عدة عن سهل جميعاً عن الوشاء .

وسنده صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون عظام .

(٢) بحار الأنوار : ١٨١/٨٩ .

وسنده حسن كالصحيح ، وقد مر ذكر رجاله في الحديث : ١٤ .

ضَرَبَ رَجُلٌ الْقُرْآنَ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ إِلَّا كَفَرَ^(١) .

عقاب من صلى في السفر أربع ركعات متعمداً

(٣٣٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى فِي سَفَرٍ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مُتَعَمِّدًا ، فَأَنَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بَرِيءٌ مِنْهُ^(٢) .

مجمع عقوبات الأعمال

(٣٤٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي الْحُسَيْنُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو الصِّينِيِّ ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ

(١) بحار الأنوار : ٣٩/٨٩ * الكافي الشريف : ٦٣٢/٢ ، عن العطار عن الأشعري عن الحسين بن سعيد ، وعن علي بن أبيه عن النضر بن سويد * المحاسن : ٢١٢/١ ، عن النضر * معاني الأخبار : ١٩٠ .

وسنده حسن كالصحيح ، الحسين بن الحسن ، مر ذكره في الحديث : ١١٨ ، والقاسم بن سليمان ، هو البغدادي ، ذكره النجاشي والشيخ في أصحابنا المصنفين ولم يقدح فيه ، وقد روى كتابه بأكلمه الثقة الجليل النضر بن سويد ، واعتمد عليه الصدوق في الفقيه وطريقه إليه صحيح ، ورواياته في الكافي الشريف كثيرة ، وروى عنه عدة من الثقات الكبار كالنضر ويونس وحماد ، وهو من رواة كامل الزيارات وتفسير القمي .

(٢) وسائل الشيعة : ٥١٩/٨ ، حديث : ١١٣٣٢ * تهذيب الأحكام : ٢١٨/٤ .

وسنده مرفوع صحيح ، رجاله ثقات أجلاء عيون .

الْخُرَّاسَانِيُّ ، عَنْ مُيَسَّرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (١) ، عَنْ أَبِي عَائِشَةَ السَّعْدِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَا : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَبْلَ وَفَاتِهِ وَهِيَ آخِرُ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا بِالْمَدِينَةِ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ تَعَالَى ، فَوَعِظَ بِمَوَاعِظَ ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ ، وَاقْشَعَرَّتْ مِنْهَا الْجُلُودُ ، وَتَقَلَّقَتْ مِنْهَا الْأَحْشَاءُ .

أَمَرَ بِأَلَّا فَنَادَى : الصَّلَاةَ جَامِعَةً ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَتَّى ارْتَقَى الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! ادْنُوا وَأَوْسِعُوا لِمَنْ خَلْفَكُمْ - قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَدَنَا النَّاسُ وَانْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَالْتَفَتُوا فَلَمْ يَرَوْا خَلْفَهُمْ أَحَدًا ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! ادْنُوا وَوَسِّعُوا لِمَنْ خَلْفَكُمْ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَنْ نُوَسِّعُ ؟ قَالَ : لِلْمَلَائِكَةِ ، فَقَالَ : إِنَّهُمْ إِذَا كَانُوا مَعَكُمْ ، لَمْ يَكُونُوا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيكُمْ وَلَا مِنْ خَلْفِكُمْ وَلَكِنْ يَكُونُوا عَنْ أَيْمَانِكُمْ وَعَنْ شِمَائِلِكُمْ .

(١) في بحار الأنوار : عن ميسرة بن عبد الله عن أبي عائشة ، وفي بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث : ميسرة بن عبد ربه ، عن أبي عائشة السعدي .

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ لَا يَكُونُونَ مِنْ بَيْنِ أَيْدِينَا وَلَا مِنْ خَلْفِنَا أَمِنْ فَضْلِنَا عَلَيْهِمْ أَمْ فَضْلِهِمْ عَلَيْنَا ؟

قَالَ : أَنْتُمْ أَفْضَلُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، اجْلِسْ ، فَجَلَسَ الرَّجُلُ ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَ :

الْحَمْدُ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنُؤْمِنُ بِهِ وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ ، وَنَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِي اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ .

أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ كَائِنٌ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ثَلَاثُونَ كَذَّابًا ، أَوَّلُ مَنْ يَكُونُ مِنْهُمْ صَاحِبُ صَنْعَاءَ وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ .

يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا لَمْ يَخْلُطْ مَعَهَا غَيْرَهَا ، دَخَلَ الْجَنَّةَ .

فَقَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، كَيْفَ يَقُولُ مُخْلِصًا لَا يَخْلُطُ مَعَهَا غَيْرَهَا ، فَسَّرَ لَنَا هَذَا نَعْرِفُهُ ؟

فَقَالَ : نَعَمْ ، حِرْصًا عَلَى الدُّنْيَا وَجَمْعِهَا مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا وَرِضَى بِهَا ،

وَأَقْوَامٌ يَقُولُونَ أَقَاوِيلَ الْأَخْيَارِ وَيَعْمَلُونَ عَمَلَ الْجَبَابِرَةِ وَالْفُجَّارِ ، فَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ وَهُوَ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَإِنْ أَخَذَ الدُّنْيَا وَتَرَكَ الْآخِرَةَ ، فَلَهُ النَّارُ .

وَمَنْ تَوَلَّى خُصُومَةَ ظَالِمٍ أَوْ أَعَانَهُ عَلَيْهَا ، نَزَلَ بِهِ مَلَكُ الْمَوْتِ بِالْبُشْرَى بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَنَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ .

وَمَنْ خَفَّ لِسُلْطَانٍ جَائِرٍ ، كَانَ قَرِينَهُ فِي النَّارِ .

وَمَنْ دَلَّ سُلْطَانًا عَلَى الْجَوْرِ ، قُرِنَ مَعَ هَامَانَ وَكَانَ هُوَ وَالسُّلْطَانُ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا .

وَمَنْ عَظَّمَ صَاحِبَ دُنْيَا وَأَحَبَّهُ لِمَطْمَعِ دُنْيَاهُ ، سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ فِي دَرَجَتِهِ مَعَ قَارُونَ فِي الْبَابِ الْأَسْفَلِ .

وَمَنْ بَنَى بَيْتًا رِيَاءً وَسُمِعَتْهُ ، حُمِلَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ ثُمَّ يُطَوَّقُهُ نَارًا تُوقَدُ فِي عُنُقِهِ ، ثُمَّ يُرْمَى بِهِ فِي النَّارِ .

فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ يَبْنِي رِيَاءً وَسُمِعَتْهُ ؟

قَالَ : يَبْنِي فَضْلًا عَلَى مَا يَكْفِيهِ أَوْ يَبْنِي مُبَاهَاةً .

وَمَنْ ظَلَمَ أَجِيرًا أَجْرَهُ أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ رِيحَ الْجَنَّةِ ،

وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ .

وَمَنْ خَانَ جَارَهُ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ، طَوَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ
إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ نَارًا حَتَّى يُدْخِلَهُ جَهَنَّمَ .

وَمَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ مُتَعَمِّدًا ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَجْذُومًا
وَمَغْلُولًا وَيُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِكُلِّ آيَةٍ حَيَّةٍ مُوَكَّلَةً بِهِ .

وَمَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ فَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ وَآثَرَ عَلَيْهِ حُبَّ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ،
اسْتَوْجَبَ سَخَطَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَكَانَ فِي الدَّرَجَةِ مَعَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى
الَّذِينَ يَنْبِذُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ .

وَمَنْ نَكَحَ امْرَأَةً حَرَامًا فِي دُبْرِهَا أَوْ رَجُلًا أَوْ غُلَامًا ، حَشَرَهُ اللَّهُ
تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْتَنَ مِنَ الْجِيْفَةِ يَتَأَذَى بِهِ النَّاسُ حَتَّى يَدْخُلَ جَهَنَّمَ ،
وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِدْقًا وَلَا عَدْلًا ، وَأَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ ، وَيَدَعُهُ فِي
تَابُوتٍ مَشْدُودًا بِمَسَامِيرٍ مِنْ حَدِيدٍ ، وَيُضْرَبُ عَلَيْهِ فِي التَّابُوتِ
بِصَفَائِحِهِ حَتَّى يَتَشَبَّكَ فِي تِلْكَ الْمَسَامِيرِ ، فَلَوْ وُضِعَ عِرْقٌ مِنْ عُرُوقِهِ
عَلَى أَرْبَعِمِائَةِ أُمَّةٍ لَمَاتُوا جَمِيعًا ، وَهُوَ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا .

وَمَنْ زَنَى بِامْرَأَةٍ يَهُودِيَّةٍ أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ أَوْ مَجُوسِيَّةٍ أَوْ مُسْلِمَةٍ أَوْ أُمَّةٍ
أَوْ مَنْ كَانَتْ مِنَ النَّاسِ ، فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ ثَلَاثِمِائَةَ أَلْفِ بَابٍ مِنْ

النَّارِ تَخْرُجُ مِنْهَا حَيَاتٌ وَعَقَارِبٌ وَشُهُبٌ مِنْ نَارٍ فَهُوَ يُحْرَقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يُؤْمَرَ بِهِ إِلَى النَّارِ ، وَيَتَأَذَى النَّاسُ مِنْ نَشْنِ فَرْجِهِ ، فَيُعْرَفُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يُؤْمَرَ بِهِ إِلَى النَّارِ فَيَتَأَذَى بِهِ أَهْلُ الْجَمْعِ مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ شِدَّةِ الْعَذَابِ ، لِأَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْمَحَارِمَ ، وَمَا أَحَدٌ أُغْيِرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمِنْ غَيْرَتِهِ أَنَّهُ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَحَدَّ الْحُدُودَ .

وَمَنْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ جَارِهِ فَنَظَرَ إِلَى عَوْرَةِ رَجُلٍ أَوْ شَعْرِ امْرَأَةٍ أَوْ شَيْءٍ مِنْ جَسَدِهَا ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ النَّارَ مَعَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا يَبْتَغُونَ عَوْرَاتِ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا ، وَلَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَفْضَحَهُ اللَّهُ ، وَيُبْدِيَ لِلنَّاسِ عَوْرَتَهُ فِي الْآخِرَةِ .

وَمَنْ سَخِطَ بِرِزْقِهِ وَبَتَّ شَكْوَاهُ وَلَمْ يَصْبِرْ ، لَمْ يُرْفَعْ لَهُ إِلَى اللَّهِ حَسَنَةٌ وَلَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ .

وَمَنْ لَبَسَ ثَوْبًا فَاخْتَالَ فِيهِ ، خَسَفَ اللَّهُ بِهِ قَبْرَهُ مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ فِيهِ ، وَإِنَّ قَارُونَ لَبَسَ حُلَّةً فَاخْتَالَ فِيهَا ، فَخَسِفَ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

وَمَنْ نَكَحَ امْرَأَةً حَلَالًا بِمَالٍ حَلَالٍ غَيْرَ أَنَّهُ أَرَادَ بِهَا فَخْرًا أَوْ رِيَاءً ، لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ بِذَلِكَ إِلَّا ذُلًّا وَهَوَانًا ، وَأَقَامَهُ اللَّهُ بِقَدْرِ مَا اسْتَمْتَعَ مِنْهَا عَلَى

شَفِيرِ جَهَنَّمَ ، ثُمَّ يَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا .

وَمَنْ ظَلَمَ امْرَأَةً مَهْرَهَا ، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ زَانٍ ، وَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : عَبْدِي ! زَوَّجْتُكَ أُمَّتِي عَلَى عَهْدِي فَلَمْ تَفِ لِي بِالْعَهْدِ ، فَيَتَوَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ طَلَبَ حَقَّهَا فَيَسْتَوْجِبُ حَسَنَاتِهِ كُلَّهَا فَلَا يَفِي بِحَقَّهَا ، فَيُؤَمَّرُ بِهِ إِلَى النَّارِ .

وَمَنْ رَجَعَ عَنِ شَهَادَتِهِ وَكَتَمَهَا ، أَطْعَمَهُ اللَّهُ لَحْمَهُ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ ، وَيُدْخِلُهُ النَّارَ وَهُوَ يَلُوكُ لِسَانَهُ .

وَمَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَلَمْ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا الْقِسْمَةَ مِنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُوبًا مَائِلًا شَفْتَهُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ .

وَمَنْ كَانَ مُؤْذِيًا لِجَارِهِ مِنْ غَيْرِ حَقٍّ ، حَرَمَهُ اللَّهُ رِيحَ الْجَنَّةِ وَمَأْوَاهُ النَّارُ .

أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ يَسْأَلُ الرَّجُلَ عَنْ حَقِّ جَارِهِ ، وَمَنْ ضَيَّعَ حَقَّ جَارِهِ فَلَيْسَ مِنَّا .

وَمَنْ أَهَانَ فَقِيرًا مُسْلِمًا مِنْ أَجْلِ فَقْرِهِ وَاسْتَخَفَّ بِهِ ، فَقَدْ اسْتَخَفَّ بِحَقِّ اللَّهِ وَلَمْ يَزَلْ فِي مَقْتِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ حَتَّى يُرْضِيَهُ .

وَمَنْ أَكْرَمَ فَقِيرًا مُسْلِمًا ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَضْحَكُ إِلَيْهِ .

وَمَنْ عُرِضَتْ لَهُ دُنْيَا وَآخِرَةٌ فَاخْتَارَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ ، لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَلَيْسَتْ لَهُ حَسَنَةٌ يَتَّقِي بِهَا النَّارَ .

وَمَنْ أَخَذَ الْآخِرَةَ وَتَرَكَ الدُّنْيَا ، لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ رَاضٍ عَنْهُ .

وَمَنْ قَدَرَ عَلَى امْرَأَةٍ أَوْ جَارِيَةٍ حَرَامًا فَتَرَكَهَا مَخَافَةَ اللَّهِ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ وَآمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَدُخُولِ النَّارِ ، وَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ أَصَابَهَا حَرَامًا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَأَدْخَلَهُ النَّارَ .

وَمَنْ اكْتَسَبَ مَالًا حَرَامًا ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ صَدَقَةً وَلَا عِتْقًا وَلَا حَجًّا وَلَا اعْتِمَارًا وَكَتَبَ اللَّهُ بِعَدَدِ أَجْزَاءِ ذَلِكَ أَوْزَارًا وَمَا بَقِيَ مِنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ .

وَمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا وَتَرَكَهَا مَخَافَةَ اللَّهِ ، كَانَ فِي مَحَبَّةِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ وَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ (١) .

وَمَنْ صَافَحَ امْرَأَةً حَرَامًا ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُوبًا ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ (٢) .

(١) كذا في النسخ ، وكأن هذه العبارة من قوله صلى الله عليه وآله « ومن قدر عليها ... إلى الجنة » تأكيد لما تقدم في الفقرة المتقدمة .

(٢) وفي بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث عبارة أخرى بدل هذه العبارة وهي :

وَمَنْ فَآكَهُ امْرَأَةٌ لَا يَمْلِكُهَا ، حُبِسَ بِكُلِّ كَلِمَةٍ كَلَّمَهَا فِي الدُّنْيَا أَلْفَ
عَامٍ فِي النَّارِ ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا طَاوَعَتِ الرَّجُلَ فَالْتَزَمَهَا حَرَامًا أَوْ قَبَّلَهَا أَوْ
بَاشَرَهَا حَرَامًا أَوْ فَآكَهَا وَأَصَابَ مِنْهَا فَاحِشَةً ، فَعَلَيْهَا مِنَ الْوِزْرِ مَا
عَلَى الرَّجُلِ ، فَإِنْ غَلَبَهَا عَلَى نَفْسِهَا ، كَانَ عَلَى الرَّجُلِ وَزْرُهَا .

وَمَنْ غَشَّ مُسْلِمًا فِي بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ فَلَيْسَ مِنَّا ، وَيُحْشَرُ مَعَ الْيَهُودِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لِأَنَّ مَنْ غَشَّ النَّاسَ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ .

وَمَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ مِنْ جَارِهِ إِذَا احْتَجَّ إِلَيْهِ مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَوَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ ، وَمَنْ وَكَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى نَفْسِهِ هَلَكَ ، وَلَا
يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَهُ وَلَا حَسَنَاتِهِ وَلَا مِنْ عَمَلِهِ حَتَّى يُعِينَهُ وَيَرْضِيَهُ ، وَإِنْ
صَامَ الدَّهْرَ ، وَقَامَ اللَّيْلَ ، وَأَعْتَقَ الرِّقَابَ ، وَآتَى الزَّكَاةَ ، وَأَنْفَقَ الْأَمْوَالَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ يَرِدُ النَّارَ .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : وَعَلَى الرَّجُلِ مِثْلُ ذَلِكَ
الْوِزْرِ وَالْعَذَابِ إِذَا كَانَ لَهَا مُؤْذِيًا ظَالِمًا^(١) .

ومن أصاب من امرأة نظرة حراماً ملأ الله عينه نارا، ثم أمر به إلى النار، فإن غض بصره عنها
أدخل الله قلبه محبته ورحمته وأمر به إلى الجنة .

(١) كذا في النسخ، وفي بحار الأنوار: ومن منع الماعون من جاره إذا احتج إليه منعه
الله فضله يوم القيامة ووكله إلى نفسه، ومن وكله الله إلى نفسه هلك، ولا يقبل الله عز
وجل له عذرا، ومن كانت له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة من علمها حتى

وَمَنْ لَطَمَ خَدَّ مُسْلِمٍ ، بَدَّدَ اللَّهُ عِظَامَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ ، وَحُسِرَ مَغْلُوبًا حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ .

وَمَنْ بَاتَ وَفِي قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، بَاتَ فِي سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَصْبَحَ كَذَلِكَ وَهُوَ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَتُوبَ وَيَرْجِعَ ، وَإِنْ مَاتَ كَذَلِكَ مَاتَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَلَا وَمَنْ غَشَّ مُسْلِمًا فَلَيْسَ مِنَّا - قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - .

وَمَنْ عَلَّقَ سَوْطًا بَيْنَ يَدَيْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ، جَعَلَهُ اللَّهُ حَيَّةً طُولُهَا سِتُّونَ أَلْفَ ذِرَاعٍ فَتُسَلِّطُ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا مُخَلَّدًا .

وَمَنْ اغْتَابَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، بَطَلَ صَوْمُهُ وَانْتَقَضَ وَضُوءُهُ ، فَإِنْ مَاتَ وَهُوَ كَذَلِكَ ، مَاتَ وَهُوَ مُسْتَحِلٌّ لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ .

وَمَنْ مَشَى فِي نَمِيمَةٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ نَارًا تُحْرِقُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِذَا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ ، سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعًا تَيْنِيًّا أَسْوَدَ يَنْهَشُ لَحْمَهُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ .

تعينه وترضيه ، وإن صامت الدهر ، وقامت وأعتقت الرقاب ، وأنفقت الأموال في سبيل الله ، وكانت أو من يرد النار ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله

وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَعَفَى عَنْ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ، وَحَلَمَ عَنِ الْمُسْلِمِ ،
أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى أَجْرَ شَهِيدٍ .

وَمَنْ بَغَى عَلَى فَقِيرٍ أَوْ تَطَاوَلَ عَلَيْهِ وَاسْتَحَقَرَهُ ، اسْتَحَقَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ مِثْلَ الذَّرَّةِ فِي صُورَةِ رَجُلٍ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ .

وَمَنْ رَدَّ عَنْ أَخِيهِ غَيْبَةً سَمِعَهَا فِي مَجْلِسٍ ، رَدَّ اللَّهُ عَنْهُ أَلْفَ بَابٍ
مِنَ الشَّرِّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهُ كَوْزُرِ
مَنْ اغْتَابَ .

وَمَنْ رَمَى مُحْصَنًا أَوْ مُحْصَنَةً ، أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ ، وَجَلَدَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ ، وَتَنَهَشُ لَحْمَهُ
حَيَاتٌ وَعَقَارِبٌ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ .

وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ سَمِّ الْأَفَاعِي وَمِنْ سَمِّ
الْعَقَارِبِ شَرْبَةً يَتَسَاقَطُ لَحْمٌ وَجْهَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَهَا ، يُمْسَخُ
لَحْمُهُ وَجِلْدُهُ كَالْجِيْفَةِ يَتَأَذَى بِهِ أَهْلُ الْجَمْعِ حَتَّى يُؤْمَرَ بِهِ إِلَى النَّارِ .

وَشَارِبُهَا وَعَاصِرُهَا وَمُعْتَصِرُهَا فِي النَّارِ ، وَبَائِعُهَا وَمُبْتَاعُهَا
وَحَامِلُهَا وَالْمَحْمُولُ إِلَيْهِ وَآكِلُ ثَمَنِهَا سِوَاءٍ فِي عَارِهَا وَإِثْمِهَا .

أَلَا وَمَنْ سَقَاهَا يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ صَابِئًا أَوْ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ ،

فَعَلَيْهِ كَوْزِرٍ مَنْ شَرِبَهَا .

أَلَا وَمَنْ بَاعَهَا أَوْ اشْتَرَاهَا لِغَيْرِهِ ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ صَلَاةً وَلَا صِيَامًا وَلَا حَجًّا وَلَا اعْتِمَارًا حَتَّى يَتُوبَ مِنْهَا .

وَإِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَسْقِيَهُ بِكُلِّ جُرْعَةٍ شَرَابٍ مِنْهَا فِي الدُّنْيَا شَرْبَةً مِنْ صَدِيدِ جَهَنَّمَ .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ بِعَيْنِهَا وَالْمُسْكِرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ ، أَلَا وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ .

وَمَنْ أَكَلَ الرَّبَا ، أَمَلَأَ اللَّهُ بَطْنَهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ بِقَدْرِ مَا أَكَلَ ، وَإِنْ اكْتَسَبَ مِنْهُ مَالًا ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ وَلَمْ يَزَلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُ قِيرَاطٌ وَاحِدٌ .

وَمَنْ خَانَ أَمَانَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَلَمْ يَرُدَّهَا عَلَى أَرْبَابِهَا ، مَاتَ عَلَى غَيْرِ دِينِ الْإِسْلَامِ وَلَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ ، فَيُهْوَى بِهِ فِي شَفِيرِ جَهَنَّمَ أَبَدَ الْأَبْدِينَ .

وَمَنْ شَهِدَ شَهَادَةَ زُورٍ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَوْ ذِمِّيٍّ أَوْ مَنْ كَانَ مِنْ النَّاسِ ، عُلِقَ بِلِسَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ مَعَ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ .

وَمَنْ قَالَ لِخَادِمِهِ أَوْ مَمْلُوكِهِ وَمَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ : لَا لَبِيكَ وَلَا سَعْدَيْكَ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا لَبِيكَ وَلَا سَعْدَيْكَ ، اجلس في النار .

وَمَنْ أَضْرَّ بِامْرَأَةٍ حَتَّى تَفْتَدِيَ مِنْهُ نَفْسَهَا لَمْ يَرْضَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ بِعُقُوبَةِ ذُنُوبِ النَّارِ ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْضَبُ لِلْمَرْأَةِ كَمَا يَغْضَبُ لِلْيَتِيمِ .
وَمَنْ سَعَى بِأَخِيهِ إِلَى سُلْطَانٍ لَمْ يَبْدُ لَهُ مِنْهُ سُوءٌ وَلَا مَكْرُوهٌ ، أَحْبَطَ اللَّهُ عَمَلَهُ ، فَإِنْ وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْهُ سُوءٌ أَوْ مَكْرُوهٌ أَوْ أَذَى ، جَعَلَهُ اللَّهُ فِي طَبَقَةٍ مَعَ هَامَانَ فِي جَهَنَّمَ .

وَمَنْ قرأ القرآن يُرِيدُ بِهِ السُّمْعَةَ وَالتِّمَاسَ شَيْءٍ ، لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ مُظْلِمٌ لَيْسَ عَلَيْهِ لَحْمٌ ، وَزَجَّهُ الْقُرْآنُ فِي قَفَاهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ النَّارَ ، وَيَهْوِي فِيهَا مَعَ مَنْ يَهْوِي .

وَمَنْ قرأ القرآن وَلَمْ يَعْمَلْ بِهِ ، حَشَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ، فَيَقُولُ : ﴿ رَبِّ ! لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴾ (١) ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ .

وَمَنْ اشْتَرَى خِيَانَةً وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا خِيَانَةٌ ، فَهُوَ كَمَنْ خَانَهَا فِي

عَارَهَا وَإِثْمَهَا .

وَمَنْ قَاوَدَ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ حَرَامًا ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ، وَمَأْوَاهُ
جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ، وَلَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَمُوتَ .

وَمَنْ غَشَّ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ بَرَكَاتَ رِزْقِهِ وَأَفْسَدَ عَلَيْهِ
مَعِيشَتَهُ وَوَكَّلَهُ إِلَى نَفْسِهِ .

وَمَنْ اشْتَرَى سَرِقَةً وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا سَرِقَةٌ ، فَهُوَ كَمَنْ سَرَقَهَا فِي
عَارِهَا وَإِثْمِهَا .

وَمَنْ خَانَ مُسْلِمًا ، فَلَيْسَ مِنَّا وَلَسْنَا مِنْهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

أَلَا وَمَنْ سَمِعَ فَاحِشَةً فَأَفْشَاهَا ، فَهُوَ كَمَنْ أَتَاهَا ، وَمَنْ سَمِعَ خَبْرًا
فَأَفْشَاهُ ، فَهُوَ كَمَنْ عَمَلَهُ .

وَمَنْ وَصَفَ امْرَأَةً لِرَجُلٍ وَذَكَرَهَا فَافْتَنَّ بِهَا الرَّجُلُ فَأَصَابَ مِنْهَا
فَاحِشَةً ، لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَنْ غَضِبَ اللَّهُ
عَلَيْهِ ، غَضِبَتْ عَلَيْهِ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ ، وَكَانَ عَلَيْهِ
مِنَ الْوِزْرِ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَهَا .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا ؟

قَالَ : يَتُوبُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمَا وَلَمْ يَقْبَلْ تَوْبَةَ الَّذِي خَطَأَهَا بَعْدَ
الَّذِي وَصَفَهَا .

وَمَنْ مَلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْ امْرَأَةٍ حَرَامًا ، حَشَاهُمَا اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ
بِمَسَامِيرٍ مِنَ النَّارِ وَحَشَاهُمَا نَارًا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ
إِلَى النَّارِ .

وَمَنْ أَطْعَمَ طَعَامًا رِيَاءً وَسُمِعَتْهُ أَطْعَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِثْلَهُ مِنْ صَدِيدِ
جَهَنَّمَ وَجَعَلَ ذَلِكَ الطَّعَامَ نَارًا فِي بَطْنِهِ حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَ النَّاسِ .

وَمَنْ فَجَرَ بِامْرَأَةٍ وَلَهَا بَعْلٌ ، تَفَجَّرَ مِنْ فَرْجِهِمَا مِنْ صَدِيدِ وَاِدِ
مَسِيرَةَ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ يَتَأَذَى بِهِ أَهْلُ النَّارِ مِنْ نَتْنِ رِيحِهِمَا ، وَكَانَا مِنْ
أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا .

وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى امْرَأَةٍ ذَاتِ بَعْلٍ مَلَأَتْ عَيْنَهَا مِنْ غَيْرِ
زَوْجِهَا أَوْ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا ، فَإِنَّهَا إِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ أَحْبَطَ اللَّهُ كُلَّ عَمَلٍ
عَمِلَتْهُ ، فَإِنْ أَوْطَأَتْ فِرَاشَ غَيْرِهِ ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُحْرِقَهَا
بِالنَّارِ بَعْدَ أَنْ يُعَذِّبَهَا فِي قَبْرِهَا .

وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ هَزَيْتَ مِنْ زَوْجِهَا ، لَمْ تَزَلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ
وَرُسُلِهِ أَجْمَعِينَ حَتَّى إِذَا نَزَلَ بِهَا مَلَكُ الْمَوْتِ قَالَ لَهَا : أَبْشِرِي بِالنَّارِ ،

وَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ لَهَا ادْخُلِي النَّارَ مَعَ الدَّاحِلِينَ .

أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَرَسُولَهُ بَرِيئَانِ مِنْ مُخْتَلِعَاتٍ بَغَيْرِ حَقٍّ .

أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ بَرِيئَانِ مِمَّنْ أَضْرَبَ بِامْرَأَةٍ حَتَّى تَخْتَلِعَ

مِنْهُ .

وَمَنْ أُمَّ قَوْمًا بِأَذْنِهِمْ وَهُمْ عَنْهُ رَاضُونَ فَاقْتَصَدَ بِهِمْ فِي حُضُورِهِ
وَقِرَاءَتِهِ وَرُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ وَقُعُودِهِ وَقِيَامِهِ ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ .

وَمَنْ أُمَّ قَوْمًا فَلَمْ يَقْصِدْ بِهِمْ فِي حُضُورِهِ وَقِرَاءَتِهِ وَرُكُوعِهِ
وَسُجُودِهِ ، رُدَّتْ عَلَيْهِ صَلَاتُهُ وَلَمْ تُجَاوِزْ تَرَاقِيَهُ ، وَكَانَتْ مَنْزِلَتُهُ عِنْدَ
اللَّهِ تَعَالَى كَمَنْزِلَةِ إِمَامٍ جَائِرٍ مُعْتَدٍ ، لَمْ يَصْلُحْ لِرَعِيَّتِهِ وَلَمْ يَقُمْ فِيهِمْ بِأَمْرِ
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

فَقَامَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : يَا
رَسُولَ اللَّهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي وَمَا مَنْزِلَةُ إِمَامٍ جَائِرٍ مُعْتَدٍ لَمْ يَصْلُحْ
لِرَعِيَّتِهِ وَلَمْ يَقُمْ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى ؟

قَالَ : هُوَ رَابِعُ أَرْبَعَةٍ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ : إِبْلِيسَ
وَفِرْعَوْنَ وَقَاتِلَ النَّفْسِ وَرَابِعُهُمْ سُلْطَانُ جَائِرٍ .

وَمَنْ احتَاجَ إِلَيْهِ أَخُوهُ فِي قَرْضِهِ فَلَمْ يُقْرِضْهُ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ

يَوْمَ يَجْزِي الْمُحْسِنِينَ .

وَمَنْ صَبَرَ عَلَى سُوءِ خُلُقِ امْرَأَةٍ وَاحْتَسَبَهُ ، أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِكُلِّ مَرَّةٍ يَصْبِرُ عَلَيْهَا مِنَ الثَّوَابِ مَا أُعْطِيَ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى بَلَائِهِ وَكَانَ عَلَيْهَا مِنَ الْوِزْرِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ ، فَإِنْ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تُعِينَهُ وَقَبْلَ أَنْ يَرْضَى عَنْهَا ، حُشِرَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْكُوسَةً مَعَ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ .

وَمَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَةٌ لَمْ تُوَافِقْهُ وَلَمْ تَصْبِرْ عَلَى مَا رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَشَقَّتْ عَلَيْهِ وَحَمَلَتْهُ مَا لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ ، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهَا حَسَنَةً تَتَّقِي بِهَا حَرَّ النَّارِ ، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا مَا دَامَتْ كَذَلِكَ .

وَمَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ فَإِنَّمَا يُكْرِمُهُ اللَّهُ ، فَمَا ظَنُّكُمْ بِمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ أَنْ يَفْعَلَ بِهِ .

وَمَنْ تَوَلَّى عِرَافَةَ قَوْمٍ وَلَمْ يُحْسِنْ فِيهِمْ ، حُبِسَ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ بِكُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ سَنَةٍ ، وَحُشِرَ وَيَدُهُ مَغْلُولَةٌ إِلَى عُنُقِهِ ، فَإِنْ كَانَ أَقَامَ أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِمْ أُطْلِقَ ^(١) ، وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا هُوِيَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفًا .

(١) كذا الصحيح ، وفي بحار الأنوار وبعض النسخ : فان كان قام فيهم بامر الله عز وجل أطلقها الله - كذا - .

وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، كَانَ كَمَنْ شَهِدَ شَهَادَةَ زُورٍ وَيُقَدِّفُ
بِهِ فِي النَّارِ ، وَيُعَذَّبُ بِعَذَابِ شَاهِدِ الزُّورِ .

وَمَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ وَلِسَانَيْنِ ، فَهُوَ فِي النَّارِ .

وَمَنْ مَشَى فِي صَلْحٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ حَتَّى
يَرْجِعَ وَأُعْطِيَ أَجْرَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ .

وَمَنْ مَشَى فِي قَطِيعَةٍ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، كَانَ لَهُ مِنَ الْوِزْرِ بِقَدْرِ مَا لِمَنْ
أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ ، مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ حَتَّى يَدْخُلَ جَهَنَّمَ
فِيضَاعَفَ لَهُ الْعَذَابُ .

وَمَنْ مَشَى فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْفَعَتِهِ ، فَلَهُ ثَوَابُ الْمُجَاهِدِينَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ .

وَمَنْ مَشَى فِي عَيْبِ أَخِيهِ وَكَشَفَ عَوْرَتَهُ ، كَانَ أَوَّلَ خُطْوَةٍ خَطَاهَا
وَوَضَعَهَا فِي جَهَنَّمَ وَكَشَفَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ .

وَمَنْ مَشَى إِلَى ذِي قَرَابَةٍ وَذِي رَحِمٍ يَسْأَلُ بِهِ ، أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ مِائَةِ
شَهِيدٍ ، وَإِنْ سَأَلَ بِهِ وَوَصَلَهُ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ جَمِيعاً ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ
أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَرَفَعَ لَهُ أَرْبَعِينَ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ ، وَكَانَ مَا
عَبَدَ اللَّهُ تَعَالَى مِائَةَ سَنَةٍ .

وَمَنْ مَشَى فِي فَسَادٍ مَا بَيْنَهُمَا ، وَقَطِيعَةٍ بَيْنَهُمَا ^(١) غَضِبَ اللَّهُ
تَعَالَى عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَكَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْوِزْرِ كَعِدْلِ
قَاطِعِ الرَّحِمِ .

وَمَنْ عَمِلَ فِي تَزْوِيجِ بَيْنِ مُؤْمِنَيْنِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا ، زَوَّجَهُ اللَّهُ
أَلْفَ أَلْفِ امْرَأَةٍ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، كُلُّ امْرَأَةٍ فِي قَصْرِ مِنْ دُرٍّ وَيَاقُوتٍ ،
وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاهَا فِي ذَلِكَ أَوْ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا فِي ذَلِكَ عَمَلٌ
سَنَةٍ ، قِيَامٍ لَيْلُهَا وَصِيَامٍ نَهَارُهَا .

وَمَنْ عَمِلَ فِي فُرْقَةٍ بَيْنَ امْرَأَةٍ وَزَوْجِهَا ، كَانَ عَلَيْهِ غَضَبُ اللَّهِ
وَلَعْنَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَرْضَخَهُ بِأَلْفِ
صَخْرَةٍ مِنْ نَارٍ .

وَمَنْ مَشَى فِي فَسَادٍ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمْ يُفَرِّقْ ، كَانَ فِي سَخَطِ اللَّهِ
وَلَعْنَتِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِهِ .

وَمَنْ دَلَّ ضَرِيرًا إِلَى مَسْجِدِهِ أَوْ إِلَى مَنْزِلِهِ أَوْ لِحَاجَةٍ مِنْ حَوَائِجِهِ ،
فَمَشَى فِيهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا ، أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بَرَاءَتَيْنِ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ
وَبَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ ، وَقَضَى لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَاجَةٍ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا ،

(١) في نسخة : ما بينهما ، وفي بغية الباحث : ومن مشى في فساد بين القربات

والقطعية بينهم غضب الله

وَلَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَرْجِعَ .

وَمَنْ قَامَ عَلَى مَرِيضٍ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَعَ إِبْرَاهِيمَ
الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَجَازَ عَلَى الصَّرَاطِ كَالْبَرْقِ اللَّامِعِ .

وَمَنْ سَعَى لِمَرِيضٍ فِي حَاجَتِهِ فَقَضَاهَا ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ
وَلَدَتْهُ أُمُّهُ .

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَإِنْ كَانَ الْمَرِيضُ مِنْ
أَهْلِهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ! مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ أَجْرًا مَنْ
سَعَى فِي حَاجَةِ أَهْلِهِ ، وَمَنْ ضَيَّعَ أَهْلَهُ وَقَطَعَ رَحِمَهُ حَرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى
حُسْنَ الْجَزَاءِ يَوْمَ يَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَضَيَّعَهُ .

وَمَنْ ضَيَّعَهُ يُضَيِّعُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ ، فَهُوَ يَرُدُّ مَعَ الْهَالِكِينَ
حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمَخْرَجِ وَلَمَّا يَأْتِ بِهِ .

وَمَنْ أَقْرَضَ مَلْهُوفًا فَأَحْسَنَ طَلِبَتَهُ ، اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ وَأَعْطَاهُ اللَّهُ
بِكُلِّ دِرْهَمٍ أَلْفَ قِنْطَارٍ مِنَ الْجَنَّةِ .

وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ، نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ بِرَحْمَتِهِ
فَنَالَ بِهَا الْجَنَّةَ ، وَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَمَنْ مَشَى فِي إِصْلَاحِ بَيْنِ امْرَأَةٍ وَزَوْجِهَا ، أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى أَجْرَ
أَلْفِ شَهِيدٍ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَقًّا ، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا فِي
ذَلِكَ عِبَادَةٌ سَنَةٍ قِيَامٍ لَيْلُهَا وَصِيَامٌ نَهَارُهَا .

وَمَنْ أَقْرَضَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ أَقْرَضَهُ وَزَنَ جَبَلٍ
أَحَدٍ وَجِبَالِ رَضْوَى وَطُورِ سَيْنَاءَ حَسَنَاتٌ .

فَإِنْ رَفَقَ بِهِ فِي طَلْبِهِ يَعْزُبُ بِهِ عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ الْخَاطِفِ اللَّامِعِ
بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

وَمَنْ شَكَأَ إِلَيْهِ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَلَمْ يُقْرِضْهُ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَجْرَ
الْمُحْسِنِينَ .

وَمَنْ مَنَعَ طَالِبًا حَاجَتَهُ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى قَضَائِهَا ، فَعَلَيْهِ مِثْلُ خَطِيئَةِ
عَشَارٍ .

فَقَامَ إِلَيْهِ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ ، فَقَالَ : مَا يَبْلُغُ خَطِيئَةُ عَشَارٍ يَا رَسُولَ
اللَّهِ !؟

فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : عَلَى الْعَشَارِ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَعْنَةُ اللَّهِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، وَمَنْ يَلْعَنُهُ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا .

وَمَنْ اضْطَنَّعَ إِلَى أَخِيهِ مَعْرُوفًا فَمَنَّ بِهِ عَلَيْهِ ، حَبَطَ عَمَلُهُ وَخَابَ

سَعِيَهُ .

ثُمَّ قَالَ : أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْمَنَّانِ وَالْمُخْتَالِ وَالْغِيَابِ وَمُدْمِنِ
الْخَمْرِ وَالْحَرِيصِ وَالْجَائِرِ وَالْعُتْلُ الزَّيْمِ الْجَنَّةَ .

وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ عَلَى رَجُلٍ مِسْكِينٍ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، وَلَوْ
تَدَاوَلَهَا أَرْبَعُونَ أَلْفَ إِنْسَانٍ ثُمَّ وَصَلَتْ إِلَى مِسْكِينٍ ، كَانَ لَهُ أَجْرًا
كَامِلًا ، وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى ، وَاتَّقُوا وَأَحْسِنُوا لَوْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ .

وَمَنْ بَنَى مَسْجِدًا فِي الدُّنْيَا ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ شِبْرٍ مِنْهُ - أَوْ قَالَ بِكُلِّ
ذِرَاعٍ مِنْهُ - مَسِيرَةَ أَرْبَعِينَ أَلْفَ عَامٍ مَدِينَةً مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ وَدُرٍّ
وَيَاقُوتٍ وَزُمُرُدٍ ، وَفِي كُلِّ مَدِينَةٍ أَلْفُ أَلْفِ قَصْرِ ، وَفِي كُلِّ قَصْرِ
أَرْبَعُونَ أَلْفَ دَارٍ ، وَفِي كُلِّ دَارٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ بَيْتٍ ، وَفِي كُلِّ
بَيْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ سَرِيرٍ ، عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ زَوْجَةٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ،
وَفِي كُلِّ بَيْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ وَصِيفٍ ، وَأَرْبَعُونَ أَلْفَ وَصِيفَةٍ ،
وَفِي كُلِّ بَيْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ مَائِدَةٍ ، وَعَلَى كُلِّ مَائِدَةٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ
أَلْفِ قِصْعَةٍ ، وَفِي كُلِّ قِصْعَةٍ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ لَوْنٍ مِنَ الطَّعَامِ ،
وَيُعْطِي اللَّهُ وَلِيِّهِ مِنَ الْقُوَّةِ مَا يَأْتِي بِهِ الْأَزْوَاجَ وَعَلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ
وَذَلِكَ الشَّرَابِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ .

وَمَنْ تَوَلَّى أَذَانَ مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ فَأَذَّنَ فِيهِ وَهُوَ يُرِيدُ وَجْهَ
اللَّهِ تَعَالَى ، أَعْطَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ أَرْبَعِينَ أَلْفِ نَبِيٍّ ، وَأَرْبَعِينَ أَلْفِ
صِدِّيقٍ ، وَأَرْبَعِينَ أَلْفِ شَهِيدٍ ، وَأَدْخَلَ فِي شَفَاعَتِهِ الْجَنَّةَ أَرْبَعِينَ
أَلْفِ أُمَّةٍ ، وَفِي كُلِّ أُمَّةٍ أَرْبَعُونَ أَلْفِ رَجُلٍ .

وَكَانَ لَهُ فِي كُلِّ جَنَّةٍ مِنَ الْجَنَّاتِ أَرْبَعُونَ أَلْفِ مَدِينَةٍ ، وَفِي كُلِّ
مَدِينَةٍ أَرْبَعُونَ أَلْفِ قَصْرِ ، وَفِي كُلِّ قَصْرِ أَرْبَعُونَ أَلْفِ دَارٍ ،
وَفِي كُلِّ دَارٍ أَرْبَعُونَ أَلْفِ بَيْتٍ ، وَفِي كُلِّ بَيْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفِ
سَرِيرٍ ، وَعَلَى كُلِّ سَرِيرٍ زَوْجَةٌ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ ، وَفِي كُلِّ بَيْتٍ مِنْهَا
مِثْلُ الدُّنْيَا أَرْبَعُونَ أَلْفِ مَرَّةٍ ، وَبَيْنَ يَدَيْ كُلِّ زَوْجَةٍ أَرْبَعُونَ أَلْفِ
أَلْفِ وَصِيفٍ ، وَأَرْبَعُونَ أَلْفِ وَصِيفَةٍ ، وَفِي كُلِّ بَيْتٍ أَرْبَعُونَ أَلْفِ
أَلْفِ مَائِدَةٍ ، وَعَلَى كُلِّ مَائِدَةٍ أَرْبَعُونَ أَلْفِ قِصْعَةٍ ، وَفِي كُلِّ قِصْعَةٍ
أَرْبَعُونَ أَلْفِ لَوْنٍ مِنَ الطَّعَامِ ، لَوْ نَزَلَ بِهِ الثَّقَلَانِ لَأَدْخَلَهُمْ فِي
أَذْنَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِهَا ، لَهُمْ فِيهَا مَا شَاءُوا مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالطَّيِّبِ
وَاللِّبَاسِ وَالثَّمَارِ وَاللَّوَانِ التُّحَفِ وَالطَّرَائِفِ مِنَ الْحُلِيِّ وَالْحُلَلِ ، كُلُّ
بَيْتٍ مِنْهَا يُكْتَفَى بِمَا فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ عَمَّا فِي الْبَيْتِ الْآخَرِ .

فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، اكْتَنَفَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفِ

أَلْفِ مَلِكٍ كُلُّهُمْ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ ، وَكَانَ فِي ظِلِّ اللَّهِ حَتَّى يَفْرُغَ ، وَكَتَبَ ثَوَابَهُ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ مَلِكٍ ثُمَّ صَعِدُوا بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى .

وَمَنْ مَشَى إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ ، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَيُمْحَى عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ .

وَمَنْ حَافِظَ عَلَى الْجَمَاعَةِ حَيْثُ مَا كَانَ ، مَرَّةً عَلَى الصِّرَاطِ كَالْبَرْقِ اللَّامِعِ فِي أَوَّلِ زُمْرَةٍ مَعَ السَّابِقِينَ وَوَجْهَهُ أَضْوَأُ مِنَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ يُحَافِظُ عَلَيْهَا ثَوَابٌ شَهِيدٍ .

وَمَنْ حَافِظَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ فَيَذُرُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى وَلَا يُؤْذِي فِيهِ مُؤْمِنًا ، أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَ مَا لِلْمُؤْمِنِ ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَ ثَوَابِ الْمُؤَدِّنِ .

وَمَنْ بَنَى عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ مَأْوَى لِعَابِرِي سَبِيلٍ ، بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى تَحْتِ مِنْ دُرٍّ وَوَجْهَهُ يُضِيءُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ نُورًا حَتَّى يُزَاحِمَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قُبَّتِهِ ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَمْعِ : هَذَا مَلِكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، لَمْ يَرِ مِثْلُهُ قَطُّ ، وَدَخَلَ فِي شَفَاعَتِهِ

الْجَنَّةَ أَرْبَعُونَ أَلْفَ أَلْفِ رَجُلٍ .

وَمَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ شَفَاعَةً طَلَبَهَا مِنْهُ ، نَظَرَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُ أَبَدًا ، فَإِنْ هُوَ شَفَعَ لِأَخِيهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْلُبَهَا ، كَانَ لَهُ أَجْرُ سَبْعِينَ شَهِيدًا .

وَمَنْ صَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ فِي إِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَكَفٍّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَفَرْجَهُ وَجَوَارِحَهُ مِنَ الْكَذِبِ وَالْحَرَامِ وَالْغَيْبَةِ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، قَرَّبَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى يَمَسَّ رُكْبَتَيْ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَمَنْ احْتَفَرَ بُثْرًا لِلْمَاءِ حَتَّى اسْتَنْبَطَ مَاؤُهَا فَبَدَّلَهَا لِلْمُسْلِمِينَ ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ مَنْ تَوَضَّأَ مِنْهَا وَصَلَّى ، وَكَانَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ شَعْرَةٍ مِنْ شَعْرِ إِنْسَانٍ أَوْ بَهِيمَةٍ أَوْ سَبْعِ أَوْ طَائِرٍ عِتْقُ أَلْفِ رَقَبَةٍ ، وَدَخَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي شَفَاعَتِهِ عَدَدُ النُّجُومِ حَوْضِ الْقُدْسِ (١) .

قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا حَوْضُ الْقُدْسِ ؟

قَالَ : حَوْضِي حَوْضِي - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - .

وَمَنْ احْتَفَرَ لِمُسْلِمٍ قَبْرًا مُحْتَسِبًا ، حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّارِ ،

(١) وفي بغية الباحث : ويرد في شفاعته يوم القيامة حوض القدس عدد نجوم

وَبَوَّأَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، وَأُورِدَهُ حَوْضًا فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ عَدَدُ النُّجُومِ ،
عَرَضُهُ مَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ .

وَمَنْ غَسَلَ مِئْتًا فَادَّى فِيهِ الْأَمَانَةَ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ عِتْقُ رَقَبَةٍ ،
وَرُفِعَ لَهُ بِهِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ .

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ يُؤَدِّي فِيهِ الْأَمَانَةَ ؟

قَالَ : يَسْتُرُ عَوْرَتَهُ وَيَسْتُرُ شَيْنَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَسْتُرْ عَوْرَتَهُ وَشَيْنَهُ ، حَبَطَ
أَجْرُهُ وَكُشِفَ عَوْرَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

وَمَنْ صَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ ، صَلَّى عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ وَسَبْعُونَ أَلْفَ أَلْفِ
مَلَكٍ وَغُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ .

وَإِنْ أَقَامَ عَلَيْهِ حَتَّى يُدْفَنَ وَحَتَّ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ ، انْقَلَبَ مِنَ
الْجَنَازَةِ وَلَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ مِنْ حَيْثُ شَيَّعَهَا حَتَّى يَرْجِعَ مَنْزِلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ
الْأَجْرِ ، وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ يَكُونُ فِي مِيزَانِهِ مِنَ الْأَجْرِ .

وَمَنْ ذَرَفَتْ عَيْنَاهُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ مِنْ دُمُوعِهِ
مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ يَكُونُ فِي مِيزَانِهِ ، وَكَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ بِكُلِّ قَطْرَةٍ عَيْنٍ
مِنَ الْجَنَّةِ عَلَى جَانِبِهَا ، وَأُبْرِزَ لَهُ مِنَ الْقُصُورِ وَالْمِيَادِينِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ
وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ .

وَمَنْ عَادَ مَرِيضاً ، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطَاهَا حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ
 سَبْعُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ ، وَمُحِي عَنْهُ سَبْعُونَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ ، وَيُرْفَعُ
 لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ دَرَجَةٍ ، وَوُكِّلَ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَعُودُونَهُ
 فِي قَبْرِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

وَمَنْ شَيَّعَ جَنَازَةً ، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ مِائَةُ أَلْفِ
 أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَيُمْحَى عَنْهُ بِكُلِّ قَدَمٍ مِائَةُ أَلْفِ سَيِّئَةٍ ، وَيُرْفَعُ لَهُ
 مِائَةُ أَلْفِ دَرَجَةٍ ، فَإِنْ صَلَّى عَلَيْهَا ، صَلَّى عَلَى جَنَازَتِهِ مِائَةُ أَلْفِ
 أَلْفٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يُبْعَثَ مِنْ قَبْرِهِ .

وَمَنْ خَرَجَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِراً ، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ مِائَةُ
 أَلْفِ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَيُمْحَى عَنْهُ أَلْفُ أَلْفِ سَيِّئَةٍ ، وَيُرْفَعُ لَهُ أَلْفُ أَلْفِ
 دَرَجَةٍ ، وَكَانَ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ بِكُلِّ دِرْهَمٍ وَبِكُلِّ دِينَارٍ أَلْفُ أَلْفِ دِينَارٍ ،
 وَبِكُلِّ حَسَنَةٍ عَمَلَهَا فِي تَوَجُّهِهِ ذَلِكَ أَلْفُ أَلْفِ حَسَنَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ ،
 وَكَانَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنْ تَوَفَّاهُ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ رَجَعَ رَجَعَ
 مَنْصُوراً مَغْفُوراً لَهُ ، فَاعْتَنِمُوا دَعْوَتَهُ إِذَا قَدِمَ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَ الذُّنُوبَ
 فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرُدُّ دُعَاءَهُ ، فَإِنَّهُ يُشَفِّعُ فِي مِائَةِ أَلْفِ أَلْفِ رَجُلٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وَمَنْ خَلَفَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِراً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ بَعْدَهُ ، كَانَ لَهُ أَجْرُ

كاملٌ مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيءٌ .

وَمَنْ خَرَجَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ مُجَاهِداً ، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَيُمْحَى عَنْهُ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ سَيِّئَةٍ ، وَيُرْفَعُ لَهُ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ دَرَجَةٍ ، وَكَانَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى يَتَوَفَّاهُ ، بِأَيِّ حَتْفٍ كَانَ كَانَ شَهِيداً ، فَإِنْ رَجَعَ رَجَعَ مَغْفُوراً لَهُ مُسْتَجَاباً دُعَاؤُهُ .

وَمَنْ مَشَى زَائِراً لِأَخِيهِ ، فَلَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ عِتَقُ مِائَةِ أَلْفِ رَقَبَةٍ ، وَيُرْفَعُ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ دَرَجَةٍ ، وَيُمْحَى عَنْهُ مِائَةُ أَلْفِ سَيِّئَةٍ ، وَيُكْتَبُ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ .

فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً فَهِيَ فِدَاءٌ مِنَ النَّارِ ؟

قَالَ : ذَلِكَ كَذَلِكَ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُلْتَ : كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَكِنْ يُرْفَعُ لَهُ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ فِي كُنُوزِ عَرْشِهِ .

وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ وَتَفَقُّهاً فِي الدِّينِ ، كَانَ لَهُ مِنَ الثَّوَابِ مِثْلَ جَمِيعِ مَا يُعْطَى الْمَلَائِكَةُ وَالْأَنْبِيَاءُ وَالْمُرْسَلُونَ .

وَمَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ يُرِيدُهُ رِيَاءً وَسُمْعَةً لِيَمَارِي بِهِ السُّفَهَاءَ ، وَيُبَاهِي بِهِ الْعُلَمَاءَ ، وَيَطْلُبُ بِهِ الدُّنْيَا ، بَدَّدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِظَامَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،

وَلَمْ يَكُنْ فِي النَّارِ أَشَدُّ عَذَاباً مِنْهُ ، وَلَيْسَ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْعَذَابِ إِلَّا
وَيُعَذَّبُ بِهِ مِنْ شِدَّةِ غَضَبِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَخَطِهِ .

وَمَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَتَوَاضَعَ فِي الْعِلْمِ وَعَلَّمَ عِبَادَ اللَّهِ وَهُوَ يُرِيدُ مَا
عِنْدَ اللَّهِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْجَنَّةِ أَكْبَرُ ثَوَاباً مِنْهُ ، وَلَا أَكْبَرُ مَنْزِلَةً مِنْهُ ،
وَلَمْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً وَلَا دَرَجَةً رَفِيعَةً وَلَا نَفِيسَةً إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهَا
أَوْفَرُ النَّصِيبِ وَأَشْرَفُ الْمَنَازِلِ .

أَلَا وَإِنَّ الْعِلْمَ خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ ^(١) ، وَمَلَكَ الدِّينِ الْوَرَعُ .

أَلَا وَإِنَّ الْعَالِمَ مَنْ يَعْمَلُ بِالْعِلْمِ وَإِنْ كَانَ قَلِيلَ الْعَمَلِ .

أَلَا وَلَا تُحَقِّرَنَّ شَيْئاً وَإِنْ صَغُرَ فِي أَعْيُنِكُمْ ، فَإِنَّهُ لَا صَغِيرَةَ بِصَغِيرَةٍ

مَعَ الْإِضْرَارِ ، أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَائِلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ حَتَّىٰ عَنِ
مَسِّ أَحَدِكُمْ ثَوْبَ أَخِيهِ بِإِصْبَعِهِ .

فَاعْلَمُوا عِبَادَ اللَّهِ ! أَنَّ الْعَبْدَ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ مَا مَاتَ .

وَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، فَمَنْ اخْتَارَ النَّارَ عَلَىٰ الْجَنَّةِ

انْقَلَبَ بِالْخَيْبَةِ ، وَمَنْ اخْتَارَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَانْقَلَبَ بِالْفَوْزِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ

(١) وفي نسخة : إلا وإن العمل خير من العلم .

عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ (١) ، ﴿ فَمَنْ زُحِرَ
عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ (٢) .

أَلَا وَإِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »
فَإِذَا قَالُوهَا اعْتَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ لَمْ يَدَعْ مِمَّا يُحِبُّهُ إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّهُ لِعِبَادِهِ ، وَلَمْ
يَدَعْ شَيْئاً مِمَّا يَكْرَهُهُ إِلَّا وَقَدْ بَيَّنَّهُ لِعِبَادِهِ وَنَهَاهُمْ عَنْهُ ، لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ
عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ .

أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَظْلِمُ وَلَا يُجَاوِزُهُ ظُلْمٌ وَهُوَ بِالْمِرْصَادِ ،
﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا
بِالْحُسْنَى ﴾ (٣) ، مَنْ أَحْسَنَ ، فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ ، فَعَلَيْهَا ، وَمَا رَبُّكَ
بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ .

يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ قَدْ كَبِرَ سِنِّي وَدَقَّ عَظْمِي وَأَنْهَدَمَ جِسْمِي
وَنُعَيْتُ إِلَيَّ نَفْسِي مِنْ رَبِّي وَاقْتَرَبَ أَجْلِي وَاشْتَدَّ مِنِّي الشُّوقُ إِلَى لِقَاءِ

(١) سورة آل عمران : ١٨٥ .

(٢) سورة آل عمران : ١٨٥ .

(٣) سورة النجم : ٣١ .

رَبِّي وَلَا أَظُنُّ إِلَّا وَأَنَّ هَذَا آخِرُ الْعَهْدِ مِنِّي وَمِنْكُمْ ، فَمَا دُمْتُ حَيًّا ، فَقَدْ تَرَوْنِي ، فَإِذَا مِتُّ ، فَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

فَابْتَدَرَ إِلَيْهِ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ وَكُلُّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَنَحْنُ جَعَلْنَا اللَّهَ فِدَاكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي وَنَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ يَقُومُ لِهَذِهِ الشَّدَائِدِ ! وَكَيْفَ الْعَيْشُ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ !


قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : وَأَنْتُمْ فِدَاكُمْ أَبِي وَأُمِّي ! إِنِّي قَدْ نَازَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي أُمَّتِي ، فَقَالَ لِي : بَابُ التَّوْبَةِ مَفْتُوحٌ حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ .

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَإِنَّ السَّنَةَ لَكَثِيرَةٌ ، مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَإِنَّ الشَّهْرَ لَكَثِيرٌ ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِجُمُعَةٍ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَجُمُعَةٌ كَثِيرَةٌ ، مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِيَوْمٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَيَوْمٌ كَثِيرٌ ، مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِسَاعَةٍ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ تَابَ وَقَدْ بَلَغَتْ


نَفْسُهُ هَذِهِ وَأَوْمَى بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ .
 قَالَ : ثُمَّ تَرَكَ ، فَكَانَتْ آخِرَ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (١) .

تم كتاب عقاب الأعمال

(١) بغية الباحث في زوائد مسند الحارث : ٧١ ، حديث : ٢٠١ ، حدثنا داود بن المحبر بن فحزم بن سليمان البصري ، حدثنا ميسرة بن عبد ربه ، عن أبي عائشة ، عن يزيد بن عمر بن عبد العزيز ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وابن عباس .
 وهذه الخطبة الشريفة مروية بشكل مقطع في الأحاديث والروايات الموجودة في الكتب المعتمدة لدى الخاصة والعامة ، كما أن أكثر مضمين هذه الخطبة الشريفة رواها الصدوق في الأمالي : ٥٠٩ ، حديث : ٧٠٧ ، بسنده عن حمزة بن محمد بن أحمد بن جعفر بن محمد بن زيد بن الإمام علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام عن عبد العزيز بن محمد بن عيسى الأبهري عن الغلابي عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام .



ملاحق الكتاب



ملاحق الكتاب

ملحق : ١ .

منهجية التحقيق

أقسام الحديث :

قسم أصحابنا المتأخرون الحديث إلى :

الصحيح : ما اتصل بسند رواته بعدل إمامي إلى المعصوم عليه

السلام^(١) .

الحسن : ما اتصل بسند رواته بإمامي ممدوح مدحاً مقبولاً إلى

المعصوم عليه السلام ، أو كان بعض رواته كذلك ، مع كون البقية منصوص على عدالتهم .

الموثق : هو ما كان في طريقه من نصّ الأصحاب على توثيقه مع

فساد عقيدته ، مع سلامة بقية سلسلة السند .

القوي : ما كان رواة السند إماميين مسكوتاً عن مدحهم وذمهم كلاً أو

بعضاً ، مع تعديل أو مدح البقية^(٢) .

(١) قيل : وقيد « إمامي » زائد ، للإستغناء عنه بقيد « عدل » ، فإن فاسد المذهب لا يتصف بالعدالة حقيقة ، وفيه : نسلم أن فاسد العقيدة لا يتصف بالعدالة حقيقة ، لكن قد عبّر الأصحاب عن بعض ممن ينتحل العقائد الفاسدة بالعدالة ، قال الكشي قدس سره : « وهؤلاء كلهم فطحية وهم من أجل العلماء والفقهاء والعدول » فتطلق العدالة في كلماتهم على منحرفي العقيدة ، ولعل للفطحية خصوصية في ذلك ، والله العالم .

(٢) ذكرى الشيعة : ٤٨/١ * المهذب البارع لابن فهد الحلبي : ٦٦/١ * وصول الأخيار

ويطلق القوي - كثيراً - على الموثق ، لكن هذا الإسم بهذا القسم أجدد - كما قال الميرداماد قدس سره - وهو به أحق ، وهو الذي يقتضيه مشرب الفحص والتحقيق (١) .

قال الشهيد الأول قدس سره : - في الذكرى بعد إيراد الموثق وذكر إطلاق اسم القوي عليه - وقد يراد بالقوي مروى الإمامي غير المذموم ولا الممدوح ، أو مروى المشهور في التقدم غير الموثق (٢) .

قال ملا حبيب الله الكاشاني قدس سره في الدررة الفاخرة :

لو كان في الطريق عارف روى

وكان عن مدح و ذم انزوى

فذا قوي عند بعض واشتهر

خلافه ففيه أقسام آخر

إلى أصول الأخبار : ٩٨ * مدارك الأحكام : ٤٧٩/٨ * منتقى الجمان : ٤/١ * الرواشح السماوية : ٧٣ * قوانين الأصول : ٤٨٣ * الفوائد الرجالية لشيخ مهدي الكجوري : ١٨٨ * نهاية الدراية للسيد الصدر : ٢٦٤ .

(١) كما يطلق على :

أ / ما كان جميع سنده من غير الإمامي ، لكن مع مدح الجميع بما لم يبلغ حد الوثاقة .

ب / ما تركب سنده من إمامي موثق ، وغير إمامي ممدوح .

ج / ما تركب منهما لكن مع مدح الجميع بما دون الوثاقة .

د / ما كان الجميع من غير الإمامي لكن مع توثيق بعض ومدح آخرين .

هـ / ما تركب سنده من إمامي ممدوح وغير إمامي موثق . راجع المصادر السابقة .

(٢) ذكرى الشيعة : ٤٨/١ ، ومقصوده من قوله « المشهور في التقدم » أي الجلالة ،

وهو كل من أجمعت الطائفة على تصحيح ما يصح عنه .

الضعيف : ما لم يستجمع شروط أحد الأربعة المتقدمة ، بأن يشتمل في طريقه على : مجروح بالفسق ، أو بالكذب ، أو بالحكم عليه بالجهالة^(١) ، أو بأنه وضاع ، أو بشيء من أشباه ذلك .

قال الشيخ عبد الله المامقاني قدس سره : إن الفاضل الأسترابادي قدس سره في « لب اللباب » تفرد عن أهل الدراية بذكر ألفاظ أخر قد استعملت في كلمات أواخر الفقهاء ، وبعضها غير مستعمل في كلماتهم أيضاً .

فمنها : الحسن كالصحيح ...

ومنها : الموثق كالصحيح ...

ومنها : القوي كالصحيح ، وقد فسره بما يكون كل واحد من رواته إمامين ويكون البعض مسكوتاً عنه مدحاً وذمماً ، أو ممدوحاً بمدح غير بالغ إلى حد الحسن ، وكان واقعاً في الذكر بعد الثقات وبعد من يقال في حقه : إنه أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه .

ومنها : القوي كالموثق ، وقد فسره بأنه ما كان بعض رواته مسكوتاً عن مدحه وذمه ، وواقعاً بعد من يقال في حقه : إنه ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه ، وكان الباقي ثقة ، وكان بعض الثقات غير إمامي أو كان بعض من هو إمامي ممدوحاً بمدح يكون تالياً لمرتبة الوثاقة وكان الباقي ثقة^(٢) .

(١) بتنصيب بعض الرجاليين .

(٢) دراسات في علم الدراية : ٣٢ .

إذا عرفت ذلك فهنا مجموعة من الملاحظات :

الملاحظة الأولى :

قد نعبر في كثير من الموارد عن الموثق بالصحيح ، وذلك لأسباب :

١ / اختلاف الأصحاب في نسبة الرواة للمذاهب المنحرفة والعقائد

الفاسدة .

فهذا الثقة الجليل سماعة بن مهران !! مشهور عنه بأنه واقفي ، مع أنه

- تحقيقاً - لم يدرك الإمام الرضا عليه السلام ، ولم يعتقد بغيبة الإمام

الكاظم عليه السلام ، والتفصيل في محله .

٢ / إن عدة من الرواة ممن ثبت اعتقادهم ببعض المذاهب والأفكار

الباطلة قد نَظَمَ الأصحابُ حديثهم في الصحيح ، بل في أعلى درجات

الصحة ، كروايات أبان بن عثمان وعبد الله بن بكير والأول من

الناووسية^(١) والثاني فطحي ، وقد أجمعت الطائفة على تصحيح ما

يصح عنهما ، كما أن روايات بني فضال والطاطريين لدى الأصحاب من

الروايات الصحيحة الأعلانية .

٣ / عدم تقيّد الأصحاب المتأخرون - في موارد كثيرة - بالالتزام

(١) وهم من وقفوا على الصادق عليه السلام وقالوا : أنه حي لم يموت ، ومنشأ اتهامه

بالناووسية قول ابن فضال : « كان أبان من أهل البصرة وكان يسكن الكوفة ، وكان من

القادسية الناووسية » هكذا في النسخة المطبوعة ، وفي مجمع الرجال للشيخ عناية الله

القهبائي : وكان من الناووسية ، وعن بعض النسخ وكان من القادسية ، قال السيد الخوئي

قدس سره : والصحيح الثالث لرواية أبان عن أبي الحسن عليه السلام .

بحدود هذا التعريف ، فما أكثر الموارد التي قيّمها الفقهاء - المتأخرون عن العلامة الحلبي قدس سره - بكونها صحيحة مع أن في سندها من جزم بفساد عقيدته .

بل ما أكثر الموارد التي قدم فيها الفقهاء الحديث الموثق - اصطلاحاً - على كثير من الصحاح ، فإن روايات سماعة والساباطي وابن فضال وعثمان بن عيسى والطاطري وغيرهم من أعظم الرواة الذين قد نسب إليهم بعض العقائد الفاسدة مقدمة - قطعاً - على كثير من الصحاح حين المعارضة .

٤ / أن المناط في قبول الحديث هو صدق اللهجة لا غير ، وبذلك جزم سيد الفقهاء الخوئي قدس سره وكثير من الأعظم .

قال الشيخ الطوسي قدس سره : فأما من كان مخطئاً في بعض الأفعال أو فاسقاً بأفعال الجوارح ، وكان ثقة في روايته ، متحرزاً فيها ، فإن ذلك لا يوجب رد خبره ، ويجوز العمل به ، لأن العدالة المطلوبة في الرواية حاصلة فيه ، وإنما الفسق بأفعال الجوارح يمنع من قبول شهادته ، وليس بمانع من قبول خبره ، ولأجل ذلك قبلت الطائفة أخبار جماعة هذه صفتهم^(١) .

وقال قدس سره : إن كثير من مصنفي أصحابنا وأصحاب الأصول ينتحلون المذاهب الفاسدة ، وإن كانت كتبهم معتمدة^(٢) .

(١) عدة الأصول : ١٥٢/١ .

(٢) الفهرست : ٣٢ .

وقال : وقد عملت الطائفة بما رواه حفص بن غياث وغيث بن كلوب ونوح بن دراج والسكوني وغيرهم من العامة عن أئمتنا عليهم السلام ، فيما لم ينكروه ولم يكن عنده خلافه .

وقال : وقد عملت الطائفة بأخبار الفطحية مثل عبد الله بن بكير وغيره ، وأخبار الواقفية مثل سماعة بن مهران وعلي بن أبي حمزة وعثمان بن عيسى ، ومن بعد هؤلاء بما رواه بنو فضال وبنو سماعة والطاطري وغيرهم فيما لم يكن عنده خلافه^(١) .

وعليه فلا فرق في الصحة بين كون الراوي إمامياً أو ينسب إلى بعض المذاهب الفاسدة ، فيما إذا نص الأصحاب على وثاقته .

٥ / أن تقسيم الحديث إلى خصوص هذه الأقسام الخمسة إصطلاح لم يكن معروفاً بين الأصحاب قديماً ، وأول من قَسَمَ الحديث إلى هذه الأقسام السيد أحمد بن طاووس قدس سره وتبعه على ذلك العلامة الحلبي قدس سره .

نعم : ثمة تقسيم للحديث لدى القدماء بلحاظ ما يلي :

١ / الصفات العملية للراوي ، أي بلحاظ أمانته وصدق لهجته .

٢ / الصفات العلمية للراوي ، أي كفاءته ، من كونه ناقدًا للأخبار ضبطاً وثبتاً ، أو مخلطاً وغير ذلك .

٣ / صفات مضمون الخبر ، فيعبرون عن الراوي بأنه ثقة معتمد

الحديث إلا ما كان فيه من غلو وارتفاع ، وإلا ما فيه من شذوذ ، ويعبرون في موارد أخرى ثقة وحديثه يعرف وينكر .

٤ / الصفات الطارئة على الخبر ، من الشهرة العملية وقبول الأصحاب واعتمادهم عليه ، أو إعراضهم عنه أو هجرهم له ^(١) .

هذا : وكثير ما نعبر عن بعض الأحاديث بكونها حسنة مع أن في سندها ممدوح منحرف الاعتقاد ، فإن قل المدح نعبر عنها بالقوية ، لنفس النكته ، فتدبر .

الملاحظة الثانية :

قد نصّ الرجاليون على أن الوثيقة تثبت بأمور :

الأول : نص أحد المعصومين عليهم السلام .

الثاني : نص أحد الأعلام المتقدمين ، كالبرقي وابن قولويه والكشي والصدوق والمفيد والنجاشي والشيخ ، وأضربهم .

كما تثبت بنص أحد الأعلام المتأخرين بشرط أن يكون من أخبر عن وثاقته معاصراً للمخبر أو قريب العصر منه ، كما يتفق ذلك في توثيقات الشيخ منتجب الدين وابن شهر آشوب قدس سرهما .

الثالث : دعوى الإجماع من قبل الأقدمين ، كالاتفاق الذي حكاه ابن طاووس بشأن إبراهيم بن هاشم من اتفاهم على وثاقته .

هذا : وقد نص الفقهاء قاطبة على أن العدالة تثبت بأمارات من أهمها

(١) راجع : بحوث في مباني علم الرجال : ٧١ .

حسن الظاهر ، سواء أوجب العلم بالعدالة أو الظن بها ، بل ذهب جماعة من الأعظم إلى أن حسن الظاهر هو عين العدالة لا أنه أمانة عليها^(١) .

قال صاحب الفصول قدس سره : والظاهر أنهم يريدون بحسن الظاهر : أن لا يظهر منه كبيرة بعد الفحص عن حاله أو المعاشرة معه قدرأ يعتد به في وصفه بحسن الظاهر عرفاً ، وليس مرادهم مجرد عدم ظهور الفسق^(٢) .

وقد أهمل عدة من الرجالين هذه الأمانة ولم يعتنوا بها ، مع أن الوثاقة والعدالة في الأعم الأغلب لا تثبت إلا عن طريقها .

ومن الواضح أن البيئة العلمية للرواة هي محل المعاشرة التي يستفاد منها حسن الظاهر ، فكون الراوي : إمامي ، وصاحب كتاب أو أصل ، وكثرة رواية الثقات والاجلاء عنه ، وكثرة رواياته عن الثقة والأجلاء ، وكونه كثير الرواية ، ومعمول برواياته ، ومن مشايخ الإجازة ، وترحم وترضي الأصحاب عليه ، ومن بيت علمي ، واكثر الصدوق والصفار والكليني وابن قولويه والشيخ الرواية عنه ، ولم يطعن عليه ... كل هذه الأمور العلمية المرتبطة بصدق اللهجة في الرواة - والتي هي المحور - يجزم من خلالها بتحقق حسن الظاهر .

(١) راجع جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام : ٢٨٨/١٣ ، فقد نقل عن الأستاذ الأكبر في حاشية المعالم الإجماع على أن المراد بالعدالة حسن الظاهر في كل مقام اشترطت فيه .

(٢) الفصول الغروية في الأصول الفقهية : ٢٩٣ .

قال شيخنا التبريزي قدس سره : أن رواية الأجلاء عن شخص كثيراً ، وكثرة روايته عن الرجال يوجب كون الشخص من المعاريف ، وإذا لم ينقل في حقه ضعف يكون ذلك كاشفاً عن حسن ظاهره المحكوم معه بالعدالة والثقة ، لجريان العادة أنه لو كان في المعروف عيب يذكر في لسان البعض ، وعدم ذكر التوثيق الخاص في كلمات مثل النجاشي فلأنهم تعرضوا لذكر التوثيق فيمن وصل فيه التوثيق الخاص من سلفهم^(١) .

وقد ذكر الوحيد البهبهاني قدس سره أمارات كثيرة من خلالها يستكشف حسن ظاهر الرواة ، نعم بعض هذه الأمارات بمفردها كاشفة عن ذلك ، كإكثار الأجلاء والأعظم الرواية عن بعض الرواة ، وكإكثار الترحم والترضي ، وبعضها الآخر يكون كاشفاً عن حسن الظاهر بعد ضمه إلى أمارات وقرائن أخرى .

وهذا باب عظيم مبارك ينتج عنه تصحيح واعتبار آلاف الروايات الموصوفة بالضعف وعدم الإعتبار .

وقال الشيخ حسن صاحب المعالم قدس سره : إن تحصيل العلم بعدالة كثير من الماضيين وبرأي جماعة من المزكين أمر ممكن بغير شك ، من جهة القرائن الحالية والمقالية ، إلا أنها خفية المواقع متفرقة المواضع ، فلا يهتدي إلى جهاتها ولا يقدر على جمع أشتاتها إلا من

(١) تنقيح مباني العروة : ٥٠/٣ كتاب الطهارة .

عظم في طلب الإصابة جهده وكثر في تصفح الآثار كده ، ولم يخرج عن حكم الإخلاص عن تلك الأحوال قصده^(١) .

وقال الشيخ البهائي قدس سره : قد يدخل في أسانيد بعض الأحاديث من ليس له ذكر في كتب الجرح والتعديل بمدح ولا قدح غير أن أعظم علمائنا المتقدمين قدس الله أرواحهم قد اعتنوا بشأنه وأكثروا الراوية عنه وأعيان مشايخنا المتأخرين طاب ثراهم قد حكموا بصحة روايات هو في سندها ، والظاهر أن هذا القدر كاف في حصول الظن بعدالته .

وقال الشيخ علي الخاقاني قدس سره تعليقاً على كلام البهائي المتقدم : فإن لم يحصل الظن بعدالته فيحصل الظن بوثاقته من جهة الخبر أعني كونه موثقاً بصدقه ضابطاً في النقل متحرزاً عن الكذب ، وذلك كاف في الخبر إذ الشرط في قبوله عندنا هو هذا .

قال : والغرض أنه لا يقطع النظر عن الراوي بمجرد عدم النص عليه بجرح أو تعديل ، بل لا بد من الفحص عن حاله وطلب الأمارات الدالة عليه ، فلربما تبلغ حد القول ، وإن لم تبلغ حد التعديل والتوثيق^(٢) .

وقد ذكر خريت هذا الفن - والذي نحن نسير على منواله - الوحيد البهبهاني قدس سره أمارات وقرائن كثيرة يستفاد منها المدح المعتبر به ،

(١) منتهى الجمان : ٢١/١ .

(٢) رجال الخاقاني : ٢٠٣ ، وهو من الكتب النافعة المفيدة .

كما أنها أمارات واضحة على حسن الظاهر^(١) ، منها :

- ١ / اعتماد القميين عليه وروايتهم عنه لما عرفوا به من شدة الإنكار على من يروي عن الضعفاء فضلاً عنهم .
 - ٢ / ذكر النجاشي قدس سره له مع عدم الطعن فيه .
 - ٣ / رواية جماعة من الأصحاب لكتابه أو كتبه .
 - ٤ / كونه من مشايخ الإجازة .
 - ٥ / ترضي وترحم الأصحاب عليه عند ذكره .
 - ٦ / كثرة رواية الثقات والأجلاء والأعظم عنه .
 - ٧ / تعدد رواية الصدوق قدس سره عنه في كل كتبه وبالخصوص كتابه من لا يحضره الفقيه^(٢) .
- وغيرها من الأمارات الكاشفة عن حسن الظاهر المستلزم للعدالة والوثاقة .

(١) بل بعضها أمارات قوية على العدالة والوثاقة وتحقيق حال الراوي لا حسن ظاهره فحسب .

(٢) فإنه قدس سره كان لا يروي عمّن لا يرتضيه أو لا يقبله استاذه ابن الوليد قدس سره ، قال قدس سره : « وأما خبر صلاة يوم غدیر خم والثواب المذكور فيه لمن صامه ، فإن شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصححه ، وكان يقول : إنه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان كذاباً غير ثقة ، وكلّ ما لم يصححه ذلك الشيخ قدس الله روحه ولم يحكم بصحته من الأخبار فهو عندنا متروك غير صحيح » ، ولم يصب ابن الوليد في الهمداني ، وبحسب تتبعي القليل لم أجد رواية واحدة رواها الشيخ الصدوق في كل كتبه عن الهمداني ، مما يدل على أنه قدس سره لا يعدد الرواية ويكثرها إلا عمّن يرتضيه ، نعم قد يروي بعض الروايات عن أناس ليسوا بمرضيين عنده احتجاجاً عليهم .

وقد ذكر سيد الفقهاء الخوئي قدس سره عدة من هذه القرائن والأمارات وأشكل على عدم دلالتها على الوثاقة والعدالة ، ونحن معه في ذلك في الجملة ، لكن هذه الأمارات بمجموعها أو ببعضها مما يعتد بها في كشف حسن ظاهر صاحبها ، وحسن الظاهر مستلزم للعدالة والوثاقة .

فمن لم ينص الأصحاب على وثاقته ومدحه بالألفاظ ، وقد أكثر الأصحاب والأجلاء الرواية عنه ، وعنونه النجاشي والشيخ في أصحابنا المصنفين ولم يقدحوا فيه ، ونقلت رواياته في الكتب المعتمدة لدى الطائفة ، وروى عنه القميون بكثرة ، واحتجوا واستشهدوا به الصدوق في كل كتبه لا سيما في « من لا يحضره الفقيه » ، وعمل برواياته ، وكان من المعاريف في عالم الحديث والمحدثين ، الحكم على رواياته بالضعف مجازفة وأي مجازفة ، بل هو خلاف لما أسسوه في الفقه من كون حسن الظاهر من أمارات العدالة والوثاقة وإن لم يوجب العلم أو الظن بالعدالة (١) .

وقال حبيب الله الشريف الكاشاني في الدررة الفاخرة :

وبعض الألفاظ عن المدح كشف

كقولهم هذا إمامي عرف

(١) ومن الغريب جداً !! ذهب السيد الخوئي قدس سره في بحث العدالة - في الأبواب الفقهية المختلفة - إلى كفاية عدم العلم بالفسق والسوء في تحقق حسن الظاهر المستند إلى المعاشرة ، راجع ملحق : ٣ .

وقولهم معتمد الكتاب
 وأنه شيخ من الأصحاب
 صاحب أصل وله كتاب
 وفاضل يسأله الأصحاب
 شيخ إجازة وبالرواية
 مضطلع وعندي ذي الدراية
 قريب أمر وسليم الجنب قد
 روى كثيراً وجليل معتمد
 وكونه من أولياء المرتضى
 إشعاره بالحسن أيضاً يرتضى
 وأهل قم لو رووا عنه فلا
 يشعر بالعدل بل الحسن جلا
 وعدة أخرى من الأوصاف
 دلت على الحسن بلا خلاف
 والحسن قد يكون في أعلى الدرج
 فاسلك به نهج الصحيح في النهج
 وبعض الأصحاب عن التعديل
 يجعل كابن هشام الجليل

فعدة من جملة الحسان

من غفلة فهو من الأركان

كيف وهذا سند الإسناد

قطب الشيوخ وتد الأوتاد

فما روى من جملة الصحيح

لا كالصحيح هو في الصحيح

الملاحظة الثالثة :

ربما في بعض الموارد نجعل الحديث حسناً كالصحيح أو حسناً أو قوياً أو معتبراً مع أن في سنده بعض من ضعفه النجاشي أو الشيخ أو بعض الأعاظم والأجلاء ، وذلك لوجود الأمارات الكثيرة الدالة على حسن ظاهره ، والتي من خلالها يجزم بأن تضعيف النجاشي وغيره ليس منشأه القدح في العدالة ، وإنما لأمر لا ترجع إلى صدق اللهجة ، كاتهامه - مثلاً - بالرواية عن الضعفاء واعتماد المراسيل والتخليط ، أو اتهامه بالغلو ، أو يكون منشأ تضعيفه مذهبه الفاسد وأفكاره المنحرفة .

فهذا الثقة الجليل محمد بن خالد البرقي رضي الله عنه قد ضعف حديثه النجاشي لكونه يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ، وهذا لا يوجب القدح فيه ولا في حديثه المروي عن الثقات .

قال الوحيد البهبهاني رضي الله عنه : نرى الأكثر يفهمون منه

« قولهم : ضعيف » القدح في نفس الرجل ، ويحكمون به بسببه ولا

يخلو من ضعف ، لما سذكر في داود بن كثير وسهل بن زياد وأحمد بن محمد بن خالد وغيرهم ، وفي إبراهيم بن يزيد جعل كثرة الإرسال ذمًا وقدحاً ، وفي جعفر بن محمد بن خالد الرواية عن الضعفاء والمجاهيل من عيوب الضعفاء .

وفي محمد بن الحسن بن عبد الله ، روى عنه البلوي والبلوي رجل ضعيف .

وفي جابر يروي عنه جماعة غمز فيهم ، إلى غير ذلك .

ومثل ما في أحمد بن عبد الله الجعفري والمعلّى بن خنيس وعبد الكريم بن عمرو والحسن بن راشد وغيرهم ، فتأمل .

وبالجملة : كما أن تصحيحهم غير مقصور على العدالة ، فكذلك تضعيفهم غير مقصور على الفسق ، وهذا غير خفي على من تتبع وتأمل . ولعل من أسباب الضعف عندهم : قلة الحافظة ، وسوء الضبط ، والرواية عن غير إجازة ، والرواية عن من لم يلقه ، واضطراب ألفاظ الرواية ، وإيراد الرواية التي ظاهرها الغلو أو التفويض أو الجبر أو التشبيه ، وغير ذلك كما في كتبنا المعتبرة ، بل هي مشحونة منها كالقرائن ، مع أن عادة المصنفين إيرادهم ما روه ، كما يظهر من طريقتهم مضافاً إلى ما ذكره في أول الفقيه وغيره ، وكذا من أسبابه رواية فاسدي العقيدة عنه وعكسه ، بل وربما كان مثل الرواية بالمعنى ونظائره سبباً .

وبالجملة : أسباب قدح القدماء كثيرة ، وغير خفي أن أمثال ما ذكر ليس منافياً للعدالة ... ثم اعلم أنه فرق بين ظاهر قولهم : ضعيف ، وقولهم : ضعيف في الحديث ، فالحكم بالقدح منه أضعف^(١) .

فقدح الأصحاب للرواة إذا لم يكن مفسراً لا ينصرف إلى القدح في العدالة ، لكون تضعيفهم للرواة - في الأعم الأغلب - لا بلحاظ القدح في العدالة والوثاقة ، والإستقراء ببابك .

وعادة ما يكون قدح الأصحاب المفسر والمبين هو الإتهام بالغلو ، وما كان غلواً لدى المدرسة البغدادية وكذا عند بعض المدارس في قم المقدسة آنذاك هو الآن من أبجديات عقائد أهل الإيمان ، فهو علو - بحذف النقطة - لا غلو .

الملاحظة الرابعة :

قد يتفق في الأسانيد ذكر بعض الرواة الذين لا وجود لهم في رجال الخاصة ، أو عنونوا ولكن لم يُذكر فيهم قدح أو مدح ، وقد ذكرهم العامة فمدحهم وأثنوا عليهم وربما نصوا على تشيعهم ، فإن لم يشم منهم النصب فإن وثقهم العامة ومدحهم كان حديثهم موثقاً أو كالصحيح أو حسناً أو قوياً ، يختلف ذلك باختلاف الرواة والمدح الذي قيل فيهم .

(١) الفوائد الرجالية : ٣٧ .

ملحق : ٢ .

القدماء وأصالة العدالة

قال سيد الفقهاء الخوئي قدس سره : « إن اعتماد ابن الوليد أو غيره من الأعلام المتقدمين - فضلا عن المتأخرين - على رواية شخص والحكم بصحتها لا يكشف عن وثاقة الراوي أو حسنه ، وذلك لاحتمال أن الحاكم بالصحة يعتمد على أصالة العدالة ، ويرى حجية كل رواية يرويها مؤمن لم يظهر منه فسق ، وهذا لا يفيد من يعتبر وثاقة الراوي أو حسنه في حجية خبره .

وأما الصدوق فهو يتبع شيخه في التصحيح وعدمه ، كما صرح هو نفسه بذلك ، قال قدس سره : وأما خبر صلاة يوم غدیر خم والثواب المذكور فيه لمن صامه ، فإن شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصححه ، وكان يقول : إنه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان غير ثقة ، وكل ما لم يصححه ذلك الشيخ قدس الله روحه ولم يحكم بصحته من الأخبار فهو عندنا متروك غير صحيح .

وقال : كان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه سيء الرأي في محمد بن عبد الله المسمعي راوي هذا الحديث ، وإنني أخرجت هذا الخبر في هذا الكتاب ، لأنه كان في كتاب الرحمة وقد قرأته عليه فلم ينكره ورواه لي « (١) .

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٤/١ * معجم رجال الحديث : ٧١/١ .

وقال قدس سره في ترجمة أحمد بن إسماعيل بن سمكة القمي :
« قال العلامة : لم ينص علماؤنا عليه بتعديل ، ولم يرو فيه جرح ،
فالأقوى قبول روايته ، مع سلامتها من المعارض » .

قال : هذا الكلام صريح في اعتماد العلامة قدس سره على أصالة
العدالة في كل إمامي لم يثبت فسقه !! كما نسب ذلك إلى جماعة من
الفقهاء واستظهرناه سابقاً من عدة من الأكابر .

وأما ما ذكره الوحيد قدس سره في التعليقة ، من أن قبول العلامة
لرواية أحمد مبني على ما ذكره قبل ذلك في ترجمته من المدح
والجلالة والفضيلة فهو غريب !!! فإن المذكور سابقاً أنه من أهل الفضل
والأدب والعلم ، وليس في ذلك أي إشعار بالحسن ، فضلاً عن
العدالة !!!^(١) .

وفي موارد عديدة من المعجم لم يقبل - قدس سره - مدح كثير من
الرواة لاحتمال اعتماد من صحح حديثه أو حسنه على أصالة العدالة ،
بقوله : « فلعله - التوثيق وحسن الحال - مبني على أصالة العدالة ، وهذا
الأصل غير ثابت عندنا » .

فصرّح قدس سره تكراراً ومراراً في أبحاثه العالية باحتمال اعتماد
القدماء - كالصدوق وأستاذه قدس سرهما - على أصالة العدالة ، وجزم
بأنه مسلك العلامة الحلبي قدس سره .

ومعنى أصالة العدالة - ويقابلها أصالة الفسق - : أن العدالة عبارة عن الإيمان مع عدم ظهور ما يوجب الفسق ، فيكون الأصل في كل مؤمن العدالة ، فإذا شككنا في مؤمنٍ بكونه عادلاً أم لا ، فالأصل كونه عادلاً ، على غرار ما ذهب إليه العامة من القول بأصالة العدالة في الصحابة أجمعين^(١) .

قلت :

ما احتمله قدس سره باعتماد القدماء على « أصالة العدالة » بالتفسير المتقدم مخالف لصريح كلماتهم الدالة على اعتمادهم على خصوص الثقات والممدوحين^(٢) .

قال الشيخ الطوسي قدس سره : إنا وجدنا الطائفة ميزت الرجال الناقلة لهذه الأخبار ، ووثقت الثقات منهم ، وضعفت الضعفاء ، وفرقوا بين من يعتمد على حديثه وروايته ، ومن لا يعتمد على خبره ، ومدحوا الممدوح منهم ، وذموا المذموم ، وقالوا : فلان متهم في حديثه ، وفلان كذاب ، وفلان مخلط ، وفلان مخالف في المذهب والإعتقاد ، وفلان واقفي ، وفلان فطحي ، وغير ذلك من الطعون التي ذكروها وصنفوا في ذلك الكتب ، واستثنوا الرجال من جملة ما رووه من التصانيف في

(١) وكأصالة الطهارة - مثلاً - في الأشياء ، فإذا شككنا في شيء بأنه طاهر أو نجس كان الأصل الطهارة ، حتى يقوم الدليل على خلافه .

(٢) ونسبة القول بذلك للفقهاء قديماً وحديثاً غير صحيحة كما سيأتي بيانه في خاتمة البحث .

فهارسهم ، حتى أن واحداً منهم إذا أنكر حديثاً نظر في إسناده وضعفه بروايته .

هذه عاداتهم على قديم الوقت وحديثه ، لا تنخرم ، فلولا أن العمل بما يسلم من الطعن ويرويه من هو موثوق به جائز ، لما كان بينه وبين غيره فرق ، وكان يكون خبره مطروحاً مثل خبر غيره فلا يكون فائدة لشروعهم فيما شروءوا فيه من التضعيف والتوثيق وترجيح الأخبار بعضها على بعض (١) .

وقال الشيخ الصدوق قدس سره : إلا كتاب المنتخبات - لسعد بن عبد الله القمي - فإني لم أروها عن محمد بن الحسن إلا أجزاء قرأتها عليه وأعلمت على الأحاديث التي رواها محمد بن موسى الهمداني ، وقد رويت عنه كل ما في كتاب المنتخبات مما أعرف طريقه من الرجال الثقات (٢) .

وقال قدس سره : أما خبر صلاة الغدير ، والثواب المذكور فيه لمن صام ، فإن شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصححه ، ويقول : إنه من طريق محمد بن موسى الهمداني ، وكان غير ثقة ، وكل ما لم يصححه هذا الشيخ ولم يحكم بصحته فهو عندنا متروك غير صحيح (٣) .

وهذا هو موضع استشهاد السيد الخوئي قدس سره ، وهو على

(١) عدة الأصول : ١٤١/١ .

(٢) الفهرست للطوسي : ١٣٦ ترجمة سعد بن عبد الله القمي رقم ٣١٦ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ٩٠/٢ .

عكس مدعاه أدل وأوضح ، لأن منشأ عدم العمل بروايات الهمداني لدى ابن الوليد قدس سره وتصحيحها لكون الهمداني غير ثقة عنده ، لا لكونه غير إمامي .

وقال الصدوق قدس سره - أيضاً - : وحذفت الإسناد منه فثلاً يثقل حمله ولا يصعب حفظه ، ولا يملُّه قارئه ، إذ كان ما أبينّه في الكتب الأصولية موجوداً مبيناً على المشايخ العلماء الفقهاء الثقات رحمهم الله تعالى (١) .

وقال قدس سره : لم أسمع هذا الحديث إلا من أحمد بن زياد الهمداني رضي الله عنه بهمدان ، عند منصرفي من حج بيت الله الحرام ، وكان رجلاً ثقة ديناً فاضلاً رحمة الله عليه ورضوانه (٢) .

وقال الشيخ النجاشي قدس سره بعد أن ذكر من استثناهم ابن الوليد من كتاب نواذر الحكمة : قال أبو العباس بن نوح : قد أصاب شيخنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن الوليد في ذلك كله ، وتبعه أبو جعفر بن بابويه رحمه الله على ذلك ، إلا في محمد بن عيسى بن عبيد - لما استثنى من نواذر الحكمة - فلا أدري مارابه فيه ، لأنه كان على ظاهر العدالة والثقة (٣) .

فكل هذه الكلمات وغيرها شاهد على اعتبار الوثاقة والعدالة في

(١) المقنع : ٦ .

(٢) كمال الدين : ٣٦٩ .

(٣) رجال النجاشي : ٣٤٨ ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري .

قبول الرواية والعمل بها لدى جمهور الأصحاب ، ولذا - كما قال شيخ الطائفة - وثقوا من وثقوا وضعفوا من ضعفوا واستثنوا من استثنوا ، ولو كان دأبهم خلاف ذلك لاستثنوا خصوص الروايات لا الرواة ، فتصحيحهم للروايات لا يركن أصلاً لأصالة العدالة ، بل لا بد من إحراز وثاقة وعدالة الرواة ، وهذا الأمر واضح بالنسبة للصدوق وشيخه قدس سرهما ، فاحتمال أنهما قائلان بأصالة العدالة غير متصور في حقهما .

واعتماد الصدوق في توثيق الرواة على شيخه ابن الوليد ليس من التقليد في شيء ، لأن إخبارات ابن الوليد بتوثيقاته للرواة - على مسلك السيد الخوئي قدس سره - إخبارات حسية ، على أن الصدوق قد مدح من قبل الشيخ الطوسي بأنه كان عارفاً بالرجال .

العلامة الحلبي وأصالة العدالة :

وأما ما جزم به قدس سره : من نسبة العمل بأصالة العدالة للعلامة الحلبي قدس سره ، فهو من الغرائب أيضاً ، وذلك :

أولاً :

أن العلامة قدس سره في كتابه « خلاصة الأقوال » قد ذكر في القسم الأول من يعتمد على روايته أو يترجح عنده قبول قوله ، وفي القسم الثاني من ترك روايته أو توقف فيه .

وذكر في القسم الأول كل من نص الأصحاب على وثاقته ، أو من جزم بمدحه للأمارات ، وذكر في القسم الثاني كل من نص الأصحاب

على القدر فيه ، أو من أتهم بالغلو وفساد المذهب ، وترك عشرات بل مئات الرواة ممن لم يرد في حقهم مدح ولا ذم ، والإستقراء ببابك .
فلو كان ممن يقول بـ « أصالة العدالة » كما أدعى ذلك سيد الفقهاء الخوئي ندس سره ، لأورد في القسم الأول عشرات الرواة بل المئات ممن جزم بإماميته وعدم ظهور ما يوجب الفسق فيه .

ففي اسم « ابراهيم » لم يذكر من المعتمدين لديه إلا ثمانية وعشرين راوٍ ، وترك كثير من الرواة الذين ذكرهم وعنونهم الشيخ والنجاشي والطوسي والكشي في كتبهم الرجالية ، وكثير من هؤلاء الرواة ، ممن ورد بحقهم مدح بشكل مباشر وغيره ، فلم يذكر - مثلاً - في هذا العنوان :

- ١ / إبراهيم الأزرق الكوفي ، من أصحاب الباقر عليه السلام .
- ٢ / إبراهيم بن أبي حفصة من أصحاب السجاد عليه السلام .
- ٣ / إبراهيم بن أبي المثنى ، من أصحاب الصادق عليه السلام .
- ٤ / إبراهيم بن ادريس ، من أصحاب الهادي عليه السلام .
- ٥ / إبراهيم بن الحكم بن ظهير ، ذكره الشيخ والنجاشي .
- ٦ / إبراهيم بن حماد الكوفي ، وقد ذكره الشيخ والنجاشي .
- ٧ / إبراهيم بن خالد العطار ، وقد ذكره الشيخ والنجاشي .
- ٨ / إبراهيم بن داود اليعقوبي من أصحاب الجواد والهادي عليهما السلام .
- ٩ / إبراهيم بن الزبرقان ، من أصحاب الصادق عليه السلام .

- ١٠ / إبراهيم بن سفيان ، وقد اعتمد عليه الصدوق .
- ١١ / إبراهيم بن السندي ، من أصحاب الصادق عليه السلام .
- ١٢ / إبراهيم بن شيبه الأصبهاني ، من أصحاب الجواد عليه السلام .
- ١٣ / إبراهيم بن عاصم ، وقد ذكره الكشي في جماعة الأجلاء .
- ١٤ / إبراهيم بن عرفي الأسدي ، من أصحاب الصادق عليه السلام .
- ١٥ / إبراهيم بن عقبة ، من أصحاب الهادي والعسكري عليهما السلام .
- ١٦ / إبراهيم بن الفضل المدني ، من أصحاب الصادق عليه السلام .
- ١٧ / إبراهيم بن المثنى ، من أصحاب الصادق عليه السلام .
- ١٨ / إبراهيم بن موسى الأنصاري ، من أصحاب الرضا عليه السلام .
- ١٩ / إبراهيم بن مهاجر ، من أصحاب الصادق عليه السلام .
- ٢٠ / إبراهيم بن ميمون بياع الهروي ، من أصحاب الصادق عليه السلام .

فلو أنه كان يعمل بما يقال له « أصالة العدالة » لم يقتصر في رجاله على ذكر ٢٨ راوياً ، بل لذكر عشرات ممن يسمى بـ « إبراهيم » ، إذ المعنونون بهذا الأسم يبلغ ما يقرب من أربعمئة أو أكثر ، وكثير ممن لم يذكرهم بين ممدوح ومن لم يقدح فيه أصلاً ، فالذين يعتمد عليهم هم خصوص من نص الأصحاب على وثاقتهم وعدالتهم ، وأين هذا القول من أصالة العدالة !!!

هذا من جهة ، ومن جهة أخرى ذكر جماعة كبيرة من الرواة ممن نص على وثافتهم وعدالتهم في القسم الثاني من كتابه - وهم كل مَنْ ترك روايته أو توقف فيها - بمجرد الغمز فيه واتهامه ببعض المذاهب الفاسدة وإن كانت رواياته الكتب المعتمدة ، وهذا يكشف على أنه من المتشددين في قبول الرواية والعمل بها ، لا أنه من المتسامحين في تصحيح الروايات ، من أولئك الذين وثقوا وذكرهم في القسم الثاني :

١ / إبراهيم بن عبد الحميد ، وثقه الشيخ في الفهرست ، وقال سعد بن عبد الله : أنه أدرك الرضا عليه السلام ولم يسمع منه ، فتركت روايته لذلك ، وقال الفضل بن شاذان : أنه صالح .

٢ / إبراهيم بن أبي السمال ، وثقه النجاشي ، وقال العلامة : واقفي لا أعتمد على روايته .

٣ / إبراهيم بن صالح الأنماطي ، وثقه الشيخ والنجاشي .

٤ / إسماعيل بن سماك ، وثقه النجاشي وقال أنه واقفي ، قال العلامة : فلا أعتمد حينئذ على روايته .

٥ / إسحاق بن عمار بن حيان ، كان شيخاً من أصحابنا ثقة ، وكان فطحياً ، قال الشيخ : أنه ثقة وأصله معتمد عليه ، وكذا قال النجاشي ، قال العلامة : والأولى عندي التوقف فيما ينفرد به .

٦ / إسحاق بن جرير ، قال العلامة : كان ثقة روى عن أبي عبد الله عليه السلام ، وكان واقفياً ، والأقوى عندي التوقف في روايته ينفرد بها .

٧ / أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمار ، قال النجاشي : وجه ثقة ، صحيح الحديث معتمد عليه ، قال العلامة : وعندي فيه توقف .

٨ / أحمد بن أبي بشر السراج ، ثقة في الحديث واقفي المذهب .

٩ / أحمد بن أبي زاهر ، كان وجهاً بقم ، وحديثه ليس بذلك النقي ، وكان محمد بن يحيى العطار أخص أصحابه به .

١٠ / أحمد بن محمد بن علي بن عمر بن رياح بن قيس بن سالم القلاء السواق ، كان شديد العناد في الوقف ، وكان ثقة في الحديث ، قال العلامة : ولست أرى قبول روايته منفرداً .

وقس على ذلك ، فشرط العلامة الحلبي قدس سره في تعديل الرواة يفوق تعقيداً من تصحيحات السيد الخوئي قدس سره .

ثانياً :

أن نسبة القول بأصالة العدالة للعلامة قدس سره خلاف ما صرح به في موارد عديدة .

قال في ترجمة : زيد النرسي والزراد : ولما لم أجد لأصحابنا تعديلاً لهما ولا طعناً فيهما ، توقفت عن قبول روايتهما^(١) .

وقال في ترجمة إسماعيل بن عمار : روى الكشي حديثاً في طريقه ضعف ، أن الصادق عليه السلام كان إذا رآهما - إسماعيل وأخوه

(١) خلاصة الأقوال : ٣٤٨ .

إسحاق - : « وقد يجمعهما لأقوام - يعني الدنيا والآخرة » وقد ذكرنا سند الحديث في الكتاب الكبير ، والأقوى عندي التوقف في روايته حتى تثبت عدالته (١) .

فمجرد رواية الكشي هذا المدح لإسماعيل لا يكفي في ثبوت عدالته لدى العلامة قدس سره ، مع أن اسماعيل بن عمار قد روى عنه الكبار والأعظم كابن فضال وابن مسكان ومهران بن أبي نصر وابن أبي عمير وهارون بن الجهم ، وغيرهم .

وقال في ترجمة أحمد بن حماد : روى الكشي أن الباقر عليه السلام كتب إليه : « قد مضى أبوك رضي الله عنه وعنك وهو عندنا على حال محمود ، ولن تبعد من تلك الحال » وروي عنه أشياء ردية تدل على ترك العمل بروايته ، وقد ذكرته في الكتاب الكبير ، والأولى عندي التوقف فيما يرويه (٢) !!!

وأما موضع استشهاد السيد الخوئي قدس سره ، وهو ما ذكره العلامة الحلبي قدس سره في ترجمة ابن سمكة ، فلا دلالة فيه من حيث الظهور - فضلا عن الصراحة - على اعتماد العلامة قدس سره على أصالة العدالة في كل إمامي لم يثبت فسقه ، بل إنما اعتمد العلامة على قبول قول أحمد بن سمكة لحسن ظاهره الكاشف عن عدالته ، والذي استفاده من أمور ذكرها في صدر كلامه :

(١) الخلاصة : ٣١٧ .

(٢) الخلاصة : ٣٢٣ .

- ١ / من كونه ذو درجة عالية في الفضل والأدب والعلم .
 - ٢ / وقراءة ابن العميد عليه ، والذي كان من وزراء الدولة البويهية ومن الأدباء أيضاً .
 - ٣ / وتصنيفه لكتب عدة عديمة المثل ، ككتاب العباسي ، قال النجاشي : وهو كتاب عظيم ، وهو كتاب حسن ... وقال الشيخ الطوسي : لم يصنف مثله في هذا الفن .
 - ٤ / وكون والده من خواص البرقي .
 - ٥ / وتصنيفه لكتابه العظيم العباسي .
 - ٦ / العمل برواياته مع سلامتها من المعارض .
- فكل هذه الأمور مواد واضحة على حسن ظاهره ، مضافاً إلى عدم وجود ما يقدر فيه أصلاً ، وعدم العمل برواياته مطلقاً .
- ولذا : طالما علل - العلامة قدس سره - توقفه في عدة من الرواة بعدم ظفره على تعديل الأصحاب له ، ولطالما - أيضاً - قال بعد إيراد عدة من القرائن المادحة للرواة بأنه لم يجد تعديلاً للأصحاب له ، مما يستفاد منه أنه يدور في التوثيق والتضعيف في الأعم الأغلب على تنصيب الأصحاب ، وإن خالف فعلى الأمارات الشاهدة على حسن ظاهر الراوي ، ولم نجد أنه وثق واعتمد على من أهمل من الرواة مع عدم وجود القرائن الواضحة الدالة على حسنه ، والإستقراء ببابك .

وثالثاً :

أن العلامة الحلبي قدس سره قد فسّر العدالة في عدة من كتبه

بالمملكة ، فقال : « العدالة كيفية راسخة في النفس تبعث على ملازمة التقوى والمروءة ، وتحصل بالإمتناع عن الكبائر وعن الإصرار على الصغائر أو الإكثار منها »^(١) ، وهي شرط عنده في قبول الرواية .

وذهب في بعض كلماته إلى عدم قبول رواية المجهول^(٢) ، بل قيل أنه أول من فسّر العدالة بالمملكة ، وإلى ذلك أشار صاحب الجواهر قدس سره بقوله : لم أعر على هذا التعريف - أي تعريف العدالة بالمملكة - لغير العلامة^(٣) .

وعليه : فدعوى أن القدماء والعلامة الحلبي يعتمدون في تصحيحهم للروايات على أصالة العدالة - بمعناها المتقدم - زعم لا شاهد ولا دليل عليه .

نعم - وكما قال شيخنا السند دام ظلّه - : التأمل والنظر في مجمل هذه النسبة يقضي بأن المراد من المحكي عن عبارات^(٤) القدماء ليس هو أصالة العدالة كما توهم في المسلم أو المؤمن ما لم يحرز الفسق ، بل المراد حجية حُسن الظاهر وظهور حال وسلوك المسلم والمؤمن في الوثاقة أو العدالة كأمانة كاشفة معتد بها ، شريطة عدم العلم بالفسق

(١) إرشاد الأذهان : ١٥٦/٢ * تحرير الأحكام : ٢٤٦/٥ * مختلف الشيعة : ٤٨٤/٨ .

(٢) مبادئ الأصول : ٢٠٦ ، قال : ولا تقبل رواية المجهول حاله ، خلافاً لأبي حنيفة ، لأن عدم الفسق شرط في الرواية ، وهو مجهول ، والجهل بالشرط يستلزم الجهل بالمشروط .

(٣) جواهر الكلام : ٢٩٤/١٣ .

(٤) الموهمة ، والتي ظن البعض أن مفادها أصالة العدالة .

وعدم إحرازه ولو بضم الأصل العدمي ، وهو مضمون عدة من الروايات
المعتبرة الواردة في باب العدالة .

تتمة فقهية :

قلت : قد اختلف الفقهاء قديماً وحديثاً في تعريف العدالة إلى
أقوال :

١ / أنها ملكة نفسانية باعثة على الإتيان بالواجبات وترك
المحرمات ، وليس المقصود مجرد الملكة ، بل هي الملكة بلحاظ العمل
والداعية إليه ، وهذا هو المشهور بين أصحابنا المتأخرين على ما في
الحدائق ، وهو المنقول عن المختلف والقواعد والإرشاد والتحرير
والمهذب ونهاية الأصول والمنية والدروس والذكرى والتنقيح والروضة
والروض وجامع المقاصد والمعالم والرياض ، وعن الأردبيلي نسبه إلى
المشهور في الفروع والأصول ، وعن الفاضل الهندي نسبه إلى المشهور
بين الخاصة والعامة ، وعن التنقيح نسبه إلى الفقهاء مشعراً بالإجماع
عليه ، وبه قال الشيخ الأعظم الأنصاري ووافقه عليه الرشتي والآخوند
ومحمد تقي الشيرازي .

٢ / أنها الأعمال الخارجية من الواجبات واجتناب المحرمات
الناشئة عن ملكة نفسانية ، وهو المنسوب للصدوق والمفيد في المقنعة
والشيخ في النهاية والوسيلة .

والفرق بينه وبين السابق واضح ، إذ في الأول نفس الملكة هي

العدالة فهي الصفة الحاصلة في النفس ، وفي الثاني آثار الملكة ، وعلى هذا تكون أمراً عملياً لا ربط له بالصفات ، فالفرق إذن بين القولين : أن الأول يرى أن العدالة هي السبب ، والثاني يراها أنها المسبب .

وقد أرجع الشيخ الأعظم الأنصاري قدس سره القولين إلى واحد ، بتقريب : أن المراد بالملكة ليست هي الملكة الصرفة الكامنة في النفس ، وإنما مرادهم - كما ذكرنا - الملكة المقترنة بالعمل الخارجي .

٣ / الإستقامة العملية في جادة الشرع وعدم الإنحراف عنها يميناً وشمالاً ، سواء كان منشأ ذلك عن ملكة نفسانية أم لا ، وهو المنقول عن المفيد وابن البراج وأبي الصلاح وابن إدريس والطبرسي والبهبهاني ، وعن المجلسي والسبزواري : أن هذا القول هو الأشهر في تفسير العدالة ، واختاره عدة من متأخري الأعصار والمعاصرين كالسيد الخوئي وعدة من تلامذته .

٤ / حسن الظاهر وظهور الصلاح فحسب ، بأن يكون الإنسان متصفاً بصفات ظاهرة في الحسن ، كملزمة الواجبات ، ومفارقة المحرمات ، وهو المنقول عن الشيخ في النهاية وابن إدريس والبهبهاني وصاحب المدارك والحدائق والذخيرة والجواهر والسيد عبد الله شبر ، وهو صريح صاحب الجواهر في رسالته العملية « نجات العباد » ووافقه بعدم التعليق عليه المجدد الشيرازي ومحمد تقي الشيرازي والهمداني والنائيني ومحمد طه نجف ، وغيرهم ، وعزاه في الحدائق الى أكثر متأخري المتأخرين .

وليس حقيقة هذا القول أن حسن الظاهر أمانة على العدالة بل هو ذات العدالة ، والفرق بينه وبين السابق أخذ قيد الظاهر فيه دون السابق ، فالعدالة : السلوك الظاهر الحسن ، فهو سلوك بقيد الظاهر ، بخلاف الثاني فهو استقامة على جادة الشرع وإن كان باطناً ، مع إمكان ارجاع القولين الى واحد ، فتدبر .

٥ / هي الإسلام أو الإيمان مع عدم احراز الفسق أو عمل يخالف الشريعة ، وهو المنقول والمنسوب لابن الجنيد والمفيد في الأشراف والشيخ في الخلاف ، وفي النسبة تأمل على ما صرح به عدة من الأعظم كما سيأتي ، وبصحة النسبة تردد السيد الخوئي قدس سره (١) .

والفرق بينه وبين السابق : من ضرورة احراز حسن الظاهر في القول السابق ، عن طريق المعاشرة والمطالسة والمعاملة والمعاشة ، وكفاية عدم الإحراز في هذا القول ، وهو المعبر عنه في الكلمات : « بأصالة العدالة » ، ولازم ذلك الحكم بعدالة معظم المؤمنين إن لم يشاهد منهم المعصية ، بخلاف الأمر في القول السابق لا بد من احراز حسن الظاهر عبر المعاشرة وغيرها ، فالفرق بينهما كالفرق بين الشرط والمانع ، من ضرورة احراز الشرط لكونه أمراً وجودياً ، وكفاية عدم الإحراز في الموانع لكونها أموراً عدمية .

والمحكي عن التبيان والدروس والذكرى والمسالك والجعفرية

(١) فقه الشيعة : ١٦٥ ، كتاب الاجتهاد والتقليد .

والكفاية والمستند : أن الإسلام وعدم ظهور الفسق ليس قولاً في تفسير العدالة وحققتها ، وإنما هو الحكم بها من باب الأصل ، فهو آلية احراز وليس هو قول قبال الأقوال .

قلت : قال صاحب الجواهر قدس سره : لم نتحقق القائل به ، لظهور من وقفنا على كلام من يُحكى عنه في المسلم الذي لم يظهر منه فسق ، لا أن الإسلام عدالة مع معلومية فساد الأصل المزبور ، وإن اشتهر في كلام الأصحاب أن الأصل في المسلم لا يخل بواجب ولا يفعل محرماً ، إلا أن ذلك لا يقتضي تحقق وصف العدالة به ، بل المراد منه حكماً تعدياً في نفسه ، لا في ما يترتب على ذلك لو كان واقعياً ... وأن التحقيق الذي تجتمع عليه الروايات وعليه عمل العلماء في جميع الأعصار والأمصار حسن الظاهر ، بمعنى الخلطة المطلعة على ما يظهر منه حسن من دون معرفة باطنه .

وعلق عليه شيخنا السند دام ظله : ونعم ما أفاد من أن غالب من نسب إليه أصالة العدالة ، هو بسبب إيهام العبائر ، فليس مرادهم تعريف العدالة بالإسلام والإيمان ، كما أن ليس مرادهم إحرازها بمجرد أصالة عدم الفسق ، بل مراد من نُسب إليه هو كون حسن الظاهر أمانة على العدالة ، ولو بضميمة أصالة عدم موجب الفسق من دون لزوم تحري ما وراء ذلك ، وقد بسط صاحب جواهر الكلام في كتاب الصلاة في

مبحث الجماعة هذه النكتة فلاحظ^(١) .

وقال المولى النراقي قدس سره : أن القول بكون العدالة هي ظاهر الإسلام مع عدم ظهور الفسق مما لم يظهر قائل به ، ونسبته إلى من نسب إليه غير جيدة^(٢) .

وقال الشيخ الأعظم الأنصاري : أن القول بأن العدالة عبارة « عن الإسلام وعدم ظهور الفسق » غير ظاهر من كلام أحد من علمائنا وإن كان ربما نسب إلى بعضهم كما عرفت وعرفت ما فيه^(٣) .

وقال قدس سره : ثم إنك عرفت غير مرة أن القول بأن العدالة « نفس ظهور الإسلام وعدم ظهور الفسق » مع كونه غير معقول - كما عرفت - غير مصرح في كلام أحد ، بل ولا ظاهر ولا مومىء إليه ، نعم يظهر من المحكي عن بعض كلمات جماعة : الإكتفاء في ثبوتها بالإسلام ، وعدم ظهور الفسق^(٤) .

وقال المحقق الأشتياني قدس سره : ومن العجب من بعض الشيوخ المتأخرين حيث ادعى على ما هو ببالي صراحة كلام الشيخ في الخلاف في كون العدالة عنده عبارة عن نفس ظهور الإسلام وعدم ظهور الفسق ، ومنها ما حكى عن ابن الجنيد من : « أن كل المسلمين على العدالة حتى

(١) بحوث في مباني علم الرجال : ١٠٨ .

(٢) مستند الشيعة : ٧٠/١٨ .

(٣) رسائل فقهية : ٢٤ .

(٤) رسائل فقهية : ٣٥ .

يظهر خلافها « ولا يخفى ظهورها أيضاً في كون الإسلام طريقاً إلى العدالة لا نفسها، إلى غير ذلك من كلماتهم التي يقف عليها المتتبع فيها، هذا مضافاً إلى ظهور الأخبار التي ركن إليها هؤلاء فيما ذكرنا، فكيف يمكن أن ينسب إليهم القول بخلافها^(١) .

وقال الشيخ الطوسي قدس سره: العدل الذي يجوز قبول شهادته للمسلمين وعليهم هو أن يكون ظاهره الإيمان، ثم يعرف بالستر والصلاح والعفاف والكف عن البطن والفرج واليد واللسان ويعرف باجتناّب الكبائر التي أوعده الله عليها النار، من شرب الخمر...^(٢) .

وقال الشيخ المفيد قدس سره: العدل من كان موصوفاً بالدين والورع عن محارم الله تعالى^(٣) .

فالتحقيق: أنه لا أحد من الأصحاب قديماً وحديثاً فسر العدالة بذلك - بالإسلام أو الإيمان مع عدم ظهور الفسق أو عمل يخالف الشريعة - وإن أوهمت عبائر بعض الفقهاء في بعض الأبواب الفقهية ذلك، ففي بعضها الآخر أفصح بخلافها^(٤)، فتدبر.

فما قاله سيد الفقهاء الخوئي قدس سره: نسب ذلك « أي: أصالة العدالة » إلى جماعة من الفقهاء، واستظهرناه سابقاً من عدة من الأكابر

(١) كتاب القضاء: ١٩٥/١ طبعة جديدة.

(٢) النهاية في مجرد الفقه والفتوى: ٣٢٥.

(٣) المقنعة: ٧٢٥ * مختلف الشيعة: ٤٨١/٨.

(٤) راجع مستند الشيعة: ٥١/١٨.

في ترجمة ابراهيم بن سلام^(١) .

قد تردد في نسبته إلى أحد في بحوثه الفقهية^(٢) ، كما أنه لم يذكر في

ترجمة إبراهيم بن سلام أحداً من الفقهاء القائلين بذلك ، فراجع .

(١) معجم رجال الحديث : ٥٧/٢ .

(٢) فقه الشيعة : ١٦٥ ، كتاب الاجتهاد والتقليد .

ملحق : ٣ .

أهمية رواية الثقات والأجلاء على العدالة

ذهب الفقهاء قاطبة - قديماً وحديثاً - إلى أن من أبرز أمارات العدالة والوثاقة حسن الظاهر ، سواء أوجب العلم بالعدالة أم الظن بها ، بل ذهب جماعة من الأعاضم إلى أن حسن الظاهر هو عين العدالة لا أنه أمانة عليها^(١) .

ويحرز حسن الظاهر بالمعاشرة والمخالطة في مقدار من الزمان ، وفي كيفية احرازه ، قولان :

الأول : يكفي في تحقيقه وإحرازه عدم العلم بارتكاب الذنوب الكبيرة وترك الفرائض .

الثاني : لا بد في إحرازه من العلم بعدم ارتكاب الذنوب الكبيرة وترك الفرائض .

والفارق بين القولين : أنه إذا سئل عن شخص ، فتارة يكون الجواب : لا أعلم بأنه يرتكب الكبائر ، وأخرى يكون الجواب : أعلم بأنه لا يرتكب الكبائر ، فالقول الأول أخذ عدم العلم ، والقول الثاني أخذ فيه

(١) وهو المنقول عن الشيخ في النهاية وابن إدريس والبههاني وصاحب المدارك والحدائق والذخيرة والجواهر والسيد عبد الله شبر ، وهو صريح صاحب الجواهر في رسالته العملية « نجات العباد » ووافقه بعدم التعليق عليه المجدد الشيرازي ومحمد تقي الشيرازي والهمداني والنائيني ومحمد طه نجف ، وغيرهم ، وعزاه في الحدائق إلى أكثر متأخري المتأخرين .

قيد العلم .

وقد اختار الأول سيد الفقهاء الخوئي قدس سره ، وصرّح في بحوثه الفقهية العالية بكفاية عدم العلم بالفسق والسوء في تحقق حسن الظاهر^(١) .

واختار آخرون الثاني ، من اشتراط العلم بعدم تحقق الفسق والسوء والقدح ، والذي يمكن أن يستفاد ويحرز عبر عدة من القرائن التي من خلالها يعلم بحسن الظاهر الملازم للعدالة شرعاً ، فلا يكفي في تحقق حسن الظاهر - بعد المخالطة - كون الراوي مؤمناً أو مسلماً لم يحرز منه سوء بل لا بد من إثبات حالة سلوكية خاصة تحرز عدم الطعن والقدح فيه ، فيُشكّل ذلك حسن ظاهره ، المستلزم لعدالته ووثاقته .

وسواء كان إحراز حسن الظاهر يكفي فيه عدم العلم أم العلم بالعدم ، لا يشترط في العشرة - على القول بها - أن تكون لنفس من يريد إثبات العدالة والوثاقة ، بل يكفي العلم بها وإن كانت بوسائط تنتهي إلى من يعاشر الراوي ويخالطه .

هذا : وقد أهمل عدة من الرجالين هذه الأمانة في التعرف على الثقات والعدول ، مع أنها من أجل وأكثر الأمارات التي من خلالها تعرف الوثاقة والعدالة ، بل هي في موارد التعارض متقدمة على التنصيص بالفسق والجرح في موارد كثيرة .

(١) التنقيح في شرح العروة الوثقى : ٢٨٥ ، كتاب الإجتihad .

ومن الواضح الجلي : أن البيئة العلمية للرواة هي محل المعاشرة والمخالطة التي يستفاد منها حسن الظاهر المرتبط بصدق اللهجة .
فكون الراوي : إمامياً ، وصاحب كتاب أو أصلاً ، وكثرة رواية الثقات والأجلاء عنه ، وكثرة رواياته عن الثقات والأجلاء ، وكونه كثير الرواية ، ومعمول برواياته ، ومن مشايخ الإجازة ، وترحم وترضي الأصحاب عليه ، ومن بيتٍ علمي ، واكثر ابن الوليد والصدوق والكليني وابن قولويه والشيخ الرواية عنه ، ولم يطعن عليه ، وذكر النجاشي والشيخ الطوسي له في أصحابنا المصنفين ، كل هذه الأمور العلمية المرتبطة بصدق اللهجة في الرواة - والتي هي المحور في قبول رواياتهم والعمل بها - يجزم من خلالها بتحقق حسن الظاهر ، إذ على فرض عدم إفادة هذه الأمور حسن الظاهر للراوي ، فأى قرائن يمكن من خلالها إثبات ذلك !؟

قال خاتمة المحدثين النوري قدس سره : إنَّ عَدَّ الرجل من علماء الشيعة ، وحملة الشريعة ، وتلقي العلماء عنه ، وبذل الجهد ، وتحمل المشاق ، وشد الرحال في البلاد ، وجمع الكتب في أساميهم وأحوالهم وتصانيفهم ، دليل على حسن حاله وعلو مقامه (١) .

إذا عرفت ذلك فنقول : بحثنا ههنا في رواية الأجلاء والثقات عن شخص ما ، هل تدل على وثاقته أو مدحه وجواز الإعتماد والإعتداد به

(١) خاتمة المستدرك : ١٥٣/٣ .

وبرواياته أم لا ؟

الذي عليه المشهور - ظاهراً - هو الإعتداد والإعتماد على روايات من روى عنه الأجلاء والثقات ، وذهب بعضهم إلى دلالة على الوثاقة أيضاً ، وذهب آخرون على دلالة على المدح المعتقد به .

وجزم سيد الفقهاء الخوئي قدس سره بضرر قاطع على أن رواية الأجلاء لا تدل على الوثاقة ولا على الحسن والمدح !!! فمن لم يوثق وروى عنه الأجلاء والعيون والأعظم والحفاظ وأكثروا الرواية عنه ، حديثه ضعيف ، كرواية من نص على تضعيفه أو قيل في حقه أنه مخلط أو مدلس أو كذاب ، أو ما شابه ذلك .

ولطالما صرح قدس سره بهذه القضية في معجم رجاله تكراراً ومراراً ، وما أكثر الروايات التي أسقطها ولم يعمل بها في بحوثه الفقهية العالية ، لكون بعض رجالها لم يوثق صريحاً مع رواية وإكثار الأجلاء والعيون والأعظم عنه .

أقول :

الرواية عن مَنْ لم ينص على وثاقته ، لا تخلو من حالات :

- ١ / رواية الثقة عنه من دون إكثار .
- ٢ / رواية الثقة عنه مع الإكثار ، كأن يروي أكثر رواياته وبعض كتبه .
- ٣ / رواية عظيم القدر - كالصدوق مثلاً - عنه من دون إكثار .
- ٤ / رواية عظيم القدر عنه مع الإكثار .

٥ / رواية الثقات عنه من دون إكثار .

٦ / رواية الثقات عنه مع الإكثار .

٧ / رواية جملة من عظماء القدر وحفاظ الشريعة وسدنة المذهب

عنه من دون إكثار .

٨ / رواية جملة من عظماء القدر وحفاظ الشريعة مع الإكثار .

٩ / رواية جميع الأجلاء والعظام عنه في كل الكتب المعتمدة بلا

إكثار ، كأن تُروى عنه أربع أو خمس روايات وتذكر في كل الكتب المعتمدة لدى الطائفة .

١٠ / رواية جميع الأجلاء والعظام عنه في كل الكتب المعتمدة مع

الإكثار .

١١ / إكثار الرواية عنه من قبل الأعاضم والحفاظ الكبار مع نص

النجاشي وابن الغضائري - وغيرهما - على تضعيفه أو قدحه وتليينه ، كما هو الحال في محمد بن سنان وأبي سميئة وسهل بن زياد وغيرهم .

وبتقسيم آخر :

الرواية عن شخص ما أو الإكثار منها ، تارة في خصوص القضايا

المرتبطة بالأداب ، وأخرى في السنن المندوبة والممارسات المكروهة ،

وثالثة في الواجبات والمحرمات ، ورابعة في قضايا العقيدة وشؤونها ،

وخامسة في كل قضايا الدين وشؤونه .

والذي يمكن أن يقال وبضرس قاطع - خلافاً لسيد الفقهاء الخوئي

قدس سره - : إن إكثار الثقة الرواية عن شخصٍ اعتماداً فوق مرتبة التنصيص على وثاقته ، ومنه تعرف حكم من أكثر عنه الثقات أو أجلاء القدر أو عظماء الطائفة ، وذلك لوجوه :

الوجه الأول :

إن الإكثار من الرواية في أصول الدين ومسائل العقيدة وأحكام الشريعة عن شخص ما ، من أمارات ومصاديق حسن الظاهر المستلزم للعدالة والوثاقة .

فلا يقال - جزماً - لمن يكثر الثقة أو الثقات والأجلاء والأعظم الرواية عنه في أصول الدين وفروعه أن ظاهره ليس بأنيق ، وأن هذا لا يدل على حسن ظاهره ، سيما فيما يرتبط بصدق اللهجة وشؤونها .

فإذا أحرزنا حسن الظاهر فهو ملازم - بلا خلاف أصلاً - للعدالة والوثاقة وصدق اللهجة ، وعند بعض الأعظم أنه عين العدالة والوثاقة .

قال إمام المحدثين الحاج النوري قدس سره : « وأما الشهادة الفعلية واستظهار حسن الظاهر منها ، بل الوثاقة ابتداءً منها - نظير الوثوق بعدالة الإمام من جهة صلاة العدول معه ^(١) - : فأحسنها وأتقنها وأجلها فائدة في المقام رواية الأجلاء عن أحد ، فإن التتبع والإستقراء في حال المشايخ الأجلة يشهد بأن روايتهم عن أحد واجتماعهم في الأخذ عنه

(١) فالصلاة خلفه من أمارات العدالة ، وإكثار الرواية عنه في الجملة من أمارات

قرينة واضحة على وثاقته^(١) ، وما كانوا يجتمعون على الرواية إلا عمّن كان أجلهم ، وإن روى أحدهم عن ضعيف في مقام شهره ونوهوا باسمه ، ورموه بنبال الضعف ، وربما يوثقونه ثم يقولون : إلا أنه يروي عن الضعفاء ، بحيث يستفاد منه أن الطريقة على خلافه فيحتاج النادر إلى التنبيه ، فإذا كثرت الرواية من الأجلة الثقات عن أحد فدلالته على الوثاقة واضحة .

قال : ولندكر بعض الشواهد من كلماتهم :

قال النجاشي في ترجمة عبد الله بن سنان بعد ذكر كتبه : روى هذه الكتب عنه جماعات من أصحابنا ، لعظمه في الطائفة وثقته وجلالته .

قال : قال الشيخ المحقق الأستاذ طاب ثراه : يستفاد من هذه العبارة أن إكثار الرواية ، وكثرة الرواة عن شخص مما يدل على الوثاقة ، وهو كذلك بعد الفحص التام ... »^(٢) .

وعلق عليه بعض المعاصرين - تبعاً للسيد الخوئي قدس سره - : أن غاية ما يستفاد منه هو أن رواية الثقة عن رجل دليل على اعتماده عليه ، وأين هذا من التوثيق أو الشهادة بالمدح أو الحسن ، ثم إنه لو صححت هذه الدعوى لما بقيت لنا رواية ضعيفة في كتب الثقات من أصحابنا المحدثين ، وللزم التسلسل في الوثاقة من صاحب الكتاب إلى شيخه حتى يصل إلى المعصوم عليه السلام ، مع أننا نرى أنهم كثيراً ما يروون

(١) قرينة واضحة على حسن ظاهره ، المستلزم لصدق لهجته .

(٢) خاتمة المستدرك : ٩٨/٧ * مستدركات مقباس الهداية : ١٦٨/٦ .

عن الرواة مع تصريحهم بجرحهم وقدحهم وضعفهم^(١) .

أقول : إكثارُ الأجلة الثقات العظام الرواية عن أحد محققٍ - قطعاً - لأبرز مصاديق حسن الظاهر المرتبط بصدق اللهجة ، ولا يشترط في الحكم بعدالة شخص أو مدحه التصريح بذلك لفظاً ، بل الإعتماد عليه - كالصلاة خلفه أو العمل برواياته أو الإكثار منها - عملاً كاف في ذلك .
نعم مجرد الرواية عنه من دون إكثار لا تفيد قطعاً ذلك ، وما نُقل من نقوض على هذه القاعدة العقلائية الإجتماعية البديهية أجنبي عن المقام .

ولم نجد أن مجموعة من الأجلة - جميعاً - نصوا على تضعيف أحدٍ من الرواة ثم أكثروا الرواية عنه ، إلا فيما يرتبط بفساد العقيدة والتوقف في الاعتقاد بالأئمة عليهم السلام ، ومع ذلك حتى في مثل هذه الحالة توقفوا في الرواية عنه واكتفوا بالروايات التي تحملوها عنه قبل الإنحراف العقائدي كما هو الحال في البطائني والعبرتائي وغيرهما .

بل نقول - بلا مجازفة - : إن إكثار الثقة الجليل الحافظ عن أحد من الرواة كاشف أيضاً على ذلك ، إذ الثقة قد يروي عن الضعيف ، لكنه لا يكثر من الرواية عنه في القضايا المرتبطة بهذه النشأة ، فكيف يكثر عنه فيما يرتبط بأصول الدين وفروعه .

(١) مستدركات مقباس الهداية : ١٦٨/٦ .

ثم أن هذه الكثرة التي ادعاها ليست بصحيحة ، فلا نجد من أكثر النجاشي - مثلاً - الرواية عنه وصرح بقده وضعفه ، والإستقراء ببابك .

ولو تعاملنا مع « علم الرجال وتقييم الرواة » على أنه علم أشبه وأقرب بالعلوم الرياضية لا الإجتماعية^(١) ، لأمكن القول بأن إكثار الأعظم والأجلة الرواية عن رجل تدل على وثاقته أيضاً، بقرينة ما يأتي من أنهم كانوا يطعنون فيمن يروي عن الضعاف فكيف يجمعوا على الرواية عنه ، وهذا ما أشار إليه الإمام الحاج النوري قدس سره بقوله السابق : « وما كانوا يجتمعون على الرواية إلا عمّن كان أجملهم ، وإن روى أحدهم عن ضعيف في مقام شهره ونوهوا باسمه ، ورموه بنبال الضعف » ، وسيأتي في الوجه الثاني .

وإكثار الرواية وإن كان ليس هو قولاً بالوثاقة والعدالة صريحاً ، ولكنه مستلزم لحسن الظاهر ، وحسن الظاهر من أمارات العدالة .

الوجه الثاني :

تجنب الثقات - فضلاً عن الأجلاء العظام وكبار الحفاظ - الرواية ولو قليلاً عن الضعفاء ، وهذا هو ديدن أصحابنا رحمهم الله ، وإذا روى أحدهم أو أكثر الرواية عن الضعفاء نوه باسمه ، فيقال عنه بأنه يروي عن الضعفاء^(٢) ، فلو كان دأب الأصحاب الرواية عن الضعفاء والمجهولين

(١) ومشكلة الكثير - ومنهم عدة من الأعظم - أنهم تعاملوا مع علم الرجال على أنه علم كالعلوم الرياضية ، لا بد فيه من التنصيص على وثاقة الرواة ، مع أنهم في حياتهم الإجتماعية والدينية يكتفون بحسن الظاهر على العدالة والوثاقة وصدق اللهجة .

(٢) كما هو الحال في الثقة الحسن بن محمد بن جمهور الثقة الجليل أحمد بن محمد البرقي ، والثقة الجليل أحمد بن محمد بن جعفر الصولي ، والثقة الجليل علي بن أي سهل ، وشيخ القميين محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري ، والثقة الجليل محمد بن مسعود

لما كان ثمة مبرر وفائدة من تخصيص ذلك ببعضهم دون البعض الآخر .
ويشهد لذلك - أيضاً - ما قاله النجاشي - في ترجمة الجليل جعفر بن
محمد بن مالك الفزاري رحمه الله - : « كان ضعيفاً في حديثه ، قال
أحمد بن الحسين : كان يضع الحديث وضعاً ويروي في المجاهيل !!!
وسمعت من قال : كان أيضاً فاسد المذهب والرواية ، ولا أدري كيف
روى عنه شيخنا النبيل الثقة أبو علي بن همام ، وشيخنا الجليل الثقة أبو
غالب الزراري رحمها الله ، وليس هذا موضع ذكره » .

فظاهر - بل صريح - كلامه قدس سره أن الرواية عن الضعفاء عند
الأصحاب أمر غريب ، وأن دأبهم تجنب الرواية عن الضعفاء ، وإذا روى
الثقة الجليل عن الضعيف - ولو في نظر بعضهم^(١) - كان موضعاً
للتعجب والإستغراب .

ومما يؤيد بل يدل على ذلك أيضاً ذهاب عدة من الأعاظم - ومنهم
سيد الفقهاء الخوئي قدس سره - إلى وثاقة وجلالة وعلو مرتبة مشايخ
النجاشي قدس سره إستناداً لمجموعة من القرائن والكلمات ذكرها
النجاشي في كتابه الشريف ، - مع أن أكثرهم من العامة ظاهراً - لعدة
شواهد .

العياشي ، والثقة الجليل محمد بن عمر الكشي ، الثقة العدل محمد بن جعفر الأسدي ،
والثقة نصر بن مزاحم ، وغيرهم .

(١) فإن جعفر بن محمد بن مالك الفزاري من الأجلء الكبار ، إن لم يكن من

كقوله السابق حينما ساق ترجمة الجليل جعفر بن محمد بن محمد بن مالك الفزاري رحمه الله .

وما قاله في حق الجليل أحمد بن محمد بن عبيد الله بن عياش الجوهري رحمه الله : رأيت هذا الشيخ ، وكان صديقاً لي ولوالدي ، وسمعت منه شيئاً كثيراً ، ورأيت شيوخنا يضعفونه فلم أرو عنه شيئاً ، وتجنبته ، وكان من أهل العلم والأدب القوي ، وطيب الشعر ، وحسن الخط رحمه الله وسامحه .

وما قاله في حق الحافظ الجليل أبي المفضل الشيباني رضي الله عنه : كان في أول أمره ثباتاً ثم خلط ، ورأيت جل أصحابنا يلمزونه ويضعفونه ، له كتب كثيرة ... رأيت هذا الشيخ وسمعت منه كثيراً ، ثم توقفت عن الرواية عنه إلا بواسطة بيني وبينه ^(١) .

قال الإمام النوري قدس سره : « وَمَنْ هَذَا كَلَامِهِ ، وَهَذِهِ طَرِيقَتُهُ فِي نَقْدِ الرِّجَالِ وَانْتِقَادِ الطَّرِيقِ ، وَالتَّجَنُّبِ عَنِ الضَّعْفَاءِ وَالمَجَاهِيلِ ، وَالتَّعَجُّبِ مِنْ ثِقَةٍ يَرُوي عَنْ ضَعِيفٍ ، لَا يَلِيقُ بِهِ أَنْ يَرُوي عَنْ ضَعِيفٍ أَوْ

(١) وقد ذكرنا أن منشأ روايته مع الوساطة لاحتراز روايته عن أبي المفضل وقت الضبط والتثبت ، إذ أن أبا المفضل مات وعمر النجاشي ١٥ سنة .

قال الإمام النووي نقلاً عن بعض الأجلاء : ولعل المراد بالإستثناء ما ترويه الوساطة عنه حال الإستقامة والتثبت ، والإعتماد على الوساطة بناءً على أن عدالته تمنع عن روايته عنه ما ليس كذلك ، وعلى التقديرين يفهم منه عدالة الوساطة بينه وبين أبي المفضل ، وعدالة الوسائط بينه وبين غيره من الضعفاء مطلقاً .

وقال الوحيد البهبهاني في تفسير روايته بالوساطة : مجرد تورع واحتياط عن اتهامه بالرواية عن المتهمين ، ووقوعه فيه كما وقعوا فيه .

مجهول ، ويدخلهما في الطريق ، خصوصاً مع الإكثار وعدم التنبيه على ما هو عليه من الضعف أو الجهالة ، فإنه إغراء بالباطل ، وتناقض أو اضطراب في الطريقة ، فتعين أن يكون مشايخه الذين يروي عنهم ثقةً جميعاً .»

قلت : فإذا كان حال النجاشي قدس سره هو هكذا يجتنب الرواية عن المقدوح فيهم ولو لم يكونوا ضعفاء في نظره ، فما حالك بأرباب المذهب وسدنة هذا الدين ، الذين لا يقاس - قطعاً - النجاشي قدس سره بهم علماء وفقهاء وحفظاً وعظمة ، كأصحاب الإجماع الذين أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنهم ، وكالحميري والصفار وسعد بن عبد الله القمي والكليني وابن الوليد وابن بابويه وشيخ الحفاظ الصدوق والطوسي ، وغيرهم .

الوجه الثالث :

ذم الأصحاب لكل من يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ولا يبالي عمّن يأخذ ، وهذا ما تسالم عليه علماء الدراية والرجال من كون ذلك أحد أسباب الذم للراوي .

فهذا شيخ القميين وزعيم الطائفة أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري ، أخرج الثقة الثبت الحافظ أحمد بن محمد البرقي من قم المقدسة لروايته عن الضعفاء والمجهولين .

وعليه : فالتجنب - الملاحظ بوضوح لدى الأصحاب - عن الرواية

عن الضعفاء والمجهولين ، والغمز في الثقة أو الأجلء العظام لروايتهم عن الضعفاء ، لا ينسجم - قطعاً - مع القول بأن إكثار الرواية لا يعد من أمارات العدالة والوثاقة والمدح والثناء وحسن الظاهر .

فقول الرجالين وأصحاب الجرح والتعديل في مقام التضعيف أنه يروي عن الضعفاء ، في قوة التوثيق لكل من يروي الثقات والأجلء عنه بكثرة .

وقد سلم سيد الفقهاء الخوئي قدس سره بدم الأصحاب من يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ، فقال : « بأن الرواية عن الضعاف كثيراً كان يُعدّ قدحاً في الراوي فيقولون إن فلاناً : يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ، ومع ذلك إنه لم يكن مثبتاً في أمر الرواية ، فيروي كل ما سمعه عن أي شخص كان ، وأما الرواية عن ضعيف أو ضعيفين في موارد خاصة فهذا لا يكون قدحاً ولا يوجد في الرواة من لم يرو عن ضعيف أو مجهول أو مهمل إلا نادراً » (١) .

وعلق عليه شيخنا السند دام ظله : « إذا كانت الرواية عن الضعاف كثيراً يعدّ قدحاً فكيف لا يكون العكس مدحاً ، وهو رواية الأجلء كثيراً عن راوٍ بعينه ، وإذا كانت الرواية في موارد خاصة قليلة لا تعد قدحاً فالرواية كثيراً في موارد عامة تعد قدحاً لو كانت عن ضعيف .

قال : فالسيد الخوئي قدس سره يسلم ويقر بأن رواية الأجلء بكثرة

(١) معجم رجال الحديث : ٧٠/١ .

عن شخص يدل على وثاقته ، مع أنه لم يلتزم هذا المبنى عملاً في الرجال ، فضلاً عن أن يجعل هذا التوثيق مقدماً على آراء النجاشي وفتاويه ، مع أن هذا التوثيق منبع لا ريب في كونه حسياً بخلاف آراء النجاشي وأشياخه .

الوجه الرابع :

ما قاله شيخنا السند دام ظله : « إن فقهاء الرواة وكبارهم يفتنون ويتنبهون إلى أن الإكثار من روايات راوٍ في الأبواب الفقهية أو أبواب المعارف يوجب الإعتقاد عليه في تشييد ورسم قواعد الدين والشريعة وأصول تلك الأبواب ، فالأمر يتجاوز عن مجرد الوثاقة في اللسان والصدق في اللهجة ، بل يترقى ويتصاعد إلى الإعتقاد عليه في بناء معالم الدين وأخذها ، وهو يزيد في الخطورة على مجرد اعتبار الرواية الواحدة وخبر الواحد إلى درجة البحث في اعتبار من يؤخذ عنه الدين والآثار للوصول إلى معالمه وأركانه ، أي أن هذه الموقعية ليست موقعية الراوي العادل الثقة ، بل موقعية من يكون عالماً في الدين ورئيساً من رؤساء المذهب ومن الأركان لا مجرد رواية عادل وثقة » .

قلت : ولذا ورد في الروايات قول عدة من الثقات والأجلاء للائمة عليهم السلام « عمّن أخذ معالم ديني »^(١) .

وقال الشيخ جعفر السبحاني دام ظله : إن كثرة تخريج الثقات عن

(١) وسائل الشيعة : كتاب القضاء ، أبواب صفات القاضي باب ١١ ، حديث : ٢٧ ، ٣٣ .

شخص دليل على وثاقته لوجهين :

الأول : ما عرفت أن كثرة الرواية عن الضعاف كانت تعد من أسباب الضعف ، حتى آل أمر أحمد بن محمد بن خالد ، وسهل بن زياد الأدمي إلى الإقصاء من قم .

الثاني : إن كثرة النقل عن شخص آية كون المروي عنه ثقة ، وإلا عاد النقل لغواً ومرغوباً عنه ، وهذا بخلاف قلة النقل ، فإنه مع كونه أمراً متعارفاً يمكن أن يكون للنقل غايات أخرى ، غير الإعتماد وهو تعضيد سائر الروايات والنقول ، وهذه منتفية فيما إذا كثر النقل عن شخص .

قال : وإن صاحب المستدرک قد أفرط في تكثير أسباب التوثيق ، وجعل نقل الثقة عن شخص آية كون المروي عنه ثقة ، وتمسك بوجوه غير نافعة يقف عليها السابر في كتابه^(١) .

قلت : قد أجاد فيما أفاد دام ظله ، إلا كلامه في الذيل ، فإن الحاج النوري قدس سره - خريت هذا الفن - لم يلتزم بكون النقل مطلقاً عن الشخص آية كون المروي عنه ثقة كما ادعى ، وإنما كان دأبه قدس سره جمع القرائن والشواهد المتناثرة التي من خلالها يجزم أو يظن بوثاقه وعدالة الراوي ، هذا هو الذي يقف عليه السابر في كتابه الشريف « خاتمة مستدرک الوسائل » ، والإستقراء ببابك .

الوجه الخامس :

أن عدة من أساطين الرواية - كابن الوليد وكذا الصدوق - ما كانوا

(١) كليات في علم الرجال : ٣٤٩ .

يروون إلا عمّن يطمئنوا له ويعتمدوا على رواياته ، بلا فرق بين الرواية عنه بالمباشرة أو بالواسطة ، وعبائرهم بذلك صريحة .

قال الشيخ الصدوق قدس سره - بعد ذكر رواية عن المسمعي - : كان شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه سيء الرأي في محمد بن عبد الله المسمعي راوي الحديث ، وإنما أخرجت هذا الخبر في هذا الكتاب لأنه كان في كتاب الرحمة ، وقد قرأته عليه فلم ينكره وراه لي ^(١) .

قلت : ولم يرو قدس سره عن المسمعي - ظاهراً - إلا حديثين وعن طريق استاذه ابن الوليد .

وقال قدس سره : وأما خبر صلاة يوم غدیر خم والثواب المذكور فيه لمن صامه ، فإن شيخنا محمد بن الحسن كان لا يصححه ، وكان يقول : إنه من طريق محمد بن موسى الهمداني وكان كذاباً غير ثقة ، وكل ما لم يصححه ذلك الشيخ قدس الله روحه ولم يحكم بصحته من الأخبار فهو عندنا متروك غير صحيح ^(٢) .

وقال : إلا كتاب المنتخبات ، فإني لم أروها عن محمد بن الحسن ، إلا أجزاء قرأتها عليه ، و أعلمت على الأحاديث التي رواها محمد بن موسى الهمداني ، قد رويت عنه كل ما في كتاب المنتخبات مما أعرف

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ٢٤/٢ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ٩٠/٢ .

طريقه من الرجال الثقات (١) .

قلت : ومحمد بن موسى ، هو بن عيسى أبو جعفر الهمداني السمان ، قال النجاشي : ضعفه القميون بالغلو ، وكان ابن الوليد يقول : إنه كان يضع الحديث ، والله أعلم ، له كتاب ما روي في أيام الإِسْبوع ، وكتاب الرد على الغلاة ، أخبرنا ابن شاذان ، عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عنه ، بكتبه .

قال السيد الخوئي قدس سره : الذي يظهر من مجموع الكلمات ، أن الأساس في تضعيف الرجل هو ابن الوليد ، وقد تبعه على ذلك الصدوق ، وابن نوح وغيرهما ، وهذا يكفي في الحكم بضعفه (٢) .

قلت : تضعيف ابن الوليد له مفسر بالغلو ، وقد ذكر النجاشي بأن له كتاب في الرد على الغلاة ، والغلو المتهم به هو علو بحذف النقطة ، ولذا لم يجزم الشيخ النجاشي في ترجمته بضعفه وإنما نسبه إلى ابن الوليد . ومما يؤيد - بل يدل - على أن الصدوق لا يروي إلا عمّن يرتضيه أنه لم يرو في كل كتبه عن محمد بن موسى الهمداني ، والإستقراء ببابك .

الوجه السادس :

أن إكثار رواية الأجلاء عن شخص من أمارات كونه من المعاريف ، وكونه كذلك - مع عدم وجود الطعن والذم - من أقوى أمارات حسن

(١) الفهرست : ١٣٦ ، رقم الترجمة : ٣١٦ .

(٢) معجم رجال الحديث : ٢٩٨/١٨ .

الظاهر .

قال شيخنا التبريزي قدس سره : أن رواية الأجلاء عن شخص كثيراً ، وكثرة روايته عن الرجال يوجب كون الشخص من المعاريف ، وإذا لم ينقل في حقه ضعف يكون ذلك كاشفاً عن حسن ظاهره المحكوم معه بالعدالة والثقة ، لجريان العادة أنه لو كان في المعروف عيب يذكر في لسان البعض ، وعدم ذكر التوثيق الخاص في كلمات مثل النجاشي فلأنهم تعرضوا لذكر التوثيق فيمن وصل فيه التوثيق الخاص من سلفهم^(١) .

قلت : وما أكثر الأجلاء والثقات ممن أهمل النجاشي وكذا الشيخ - كثيراً - توثيقهم وتعديلهم بل مدحهم والثناء عليهم .

نقوض واعتراضات :

قد ذهب السيد الخوئي قدس سره إلى أن إكثار الثقة أو الثقات أو الأجلاء الكبار الرواية عن شخص لا يدل على وثاقته ، وكذا لا يدل على مدحه !!!

قال قدس سره : « وقد أفرط المحدث النوري في المقام ، فجعل رواية مطلق الثقة عن أحد كاشفاً عن وثاقته واعتباره^(٢) ، ومن هنا أستدرك على صاحب الوسائل جماعة كثيرة لرواية الثقات ، كالحسين

(١) تنقيح مباني العروة : ٥٠/٣ كتاب الطهارة .

(٢) وقد تقدم أن الحاج النوري قدس سره لم يجعل مطلق رواية الثقة من أمارات

العدالة والوثاقة .

بن سعيد ، ومحمد بن أبي الصهباء ، والتلعكبري ، والشيخ المفيد ،
والغضائري ، وأمثالهم .

وهذا غريب جداً ، فإن غاية ما يمكن أن يتوهم أن تكون رواية ثقة
عن رجل دليلاً على اعتماده عليه ، وأين هذا من التوثيق أو الشهادة على
حسنه ومدحه ، لعل الراوي كان يعتمد على رواية كل إمامي لم يظهر منه
فسق ، ولو صحت هذه الدعوى لم تبق رواية ضعيفة في كتب الثقات من
المحدثين ، سواء في ذلك الكتب الأربعة وغيرها ، فإن صاحب الكتاب
المفروض وثاقته إذا روى عن شيخه يحكم بوثاقه شيخه ، وهو يروي
عن شخص آخر فيحكم بوثاقته أيضاً^(١) .

وهكذا إلى أن ينتهي إلى المعصومين عليهم السلام ، وكيف تصح
هذه الدعوى ، وقد عرفت أن صفوان وابن أبي عمير والبنزطي
وأضرابهم قد رووا عن الضعفاء ، فما ظنك بغيرهم^(٢) ؟!

هذا مع أن الرواية عن أحد لا تدل على اعتماد الراوي على المروي
عنه ، فهذا أحمد بن الحسين بن أحمد بن عبيد الضبي أبو نصر روى عنه
الشيخ الصدوق في كتاب العلل والمعاني والعيون وقال فيه ما لقيت
أنصب منه ، وبلغ من نصبه أنه كان يقول : « اللهم صلى على محمد فرداً »

(١) وهذه الدعوى لا يمكن تصور أن الحاج النوري - إمام المحدثين - يقبلها .

(٢) لا يوجد من ضعفه ابن أبي عمير أو صفوان أو البنزطي وأكثروا عنه ، نعم رووا
عن من ضعفه أعلام المدرسة البغدادية - مثلاً - ، وليس موضوع البحث فيمن روى عنه
الثقات مطلقاً - ولو رواية واحدة - وإنما من أكثر عنه الثقة أو الثقات .

ويمتنع من الصلاة على آله « (١) .

ويمكن تلخيص ما ذكره قدس سره من رفضه لهذه القاعدة في أمور ذكرها في كلامه وهي :

الأمر الأول : أن إكثار الثقة عن أحد الرواة يدل على اعتماده عليه ، وهذا لا يلزم التوثيق أو الشهادة على حسنه ومدحه ، إذ لعل الراوي كان يعتمد على رواية كل إمامي لم يظهر منه فسق ، فمنشأ الإعتقاد عليه ليس لكونه ثقة أو ممدوح في نظر الراوي وإنما لاعتماده على أصالة العدالة .

قلت : قد احتمل سيد الفقهاء الخوئي قدس سره بناء قدماء الأصحاب على أصالة العدالة ، وجزم بعمل العلامة الحلبي قدس سره بها ، وقد ذكرنا في ملحق : ٢ ، بأن ما احتمله بالنسبة لقدماء الأصحاب لا شاهد عليه أصلاً ، وكلماتهم ناصة على خلافه ، وكذا ما نسبته إلى العلامة الحلبي من قوله بأصالة العدالة ، فإن كلماته خلاف ذلك ، نكتفي بذكر مثال واحد ، ومن أراد المزيد من التفصيل فليراجع الملحق المزبور .

قال العلامة الحلبي قدس سره في ترجمة : زيد النرسي والزراد :
ولمّا لم أجد لأصحابنا تعديلاً لهما ولا طعنًا فيهما ، توقفت عن قبول روايتهما (٢) .

فلو كان العلامة قائلاً بما يسمى « أصالة العدالة » لما توقف في قبول

(١) معجم رجال الحديث : ٧٠/١ .

(٢) خلاصة الأقوال : ٣٤٨ .

رواية زيد النرسي والزراد ، مع وجود أمارات كثيرة على مدحهما .
وقد صرح قدس سره في عدة من كتبه على أن العدالة هي الملكة
الراسخة في النفس والتي تبعث على ملازمة التقوى والمروءة^(١) ، وهي
شرط نفي قبول الرواية ، وذهب في بعض كلماته إلى عدم قبول رواية
المجهول^(٢) ، بل هو أول من فسّر العدالة بالملكة ، وإلى ذلك أشار
صاحب الجواهر قدس سره بقوله : لم أعر على هذا التعريف - أي
تعريف العدالة بالملكة - لغير العلامة^(٣) .

ومما يقطع من خلاله بأن العلامة قدس سره لا يركن - أصلاً -
لأصالة العدالة : أنه لم يوثق ويعتمد على كثير من رواة الأحاديث ممن لم
يرد في حقهم تعديل ولا جرح وأدرجهم في القسم الثاني من كتابه ، أو
لم يذكرهم أصلاً ، مع أنهم معنونون في رجال النجاشي وكتب الشيخ .
وعليه : فدعوى أن القدماء والعلامة الحلبي يعتمدون في تصحيحهم
للروايات على أصالة العدالة مزعومة لا شاهد ولا دليل عليها .

فإكثار الرواية عن راوٍ معين اعتماد عليه - كما أفاد السيد الخوئي
قدس سره - ، وهو كاشف على وثاقة المروي عنه ومدحه ، بل يمكن
القول بأن الإعتقاد في الرواية على أحد الرواة من أعلى مراتب الوثاقة
والعدالة ، لأن الإكثار - كما قال شيخنا السند دام ظله - من الرواية في

(١) إرشاد الأذهان : ١٥٦/٢ * تحرير الأحكام : ٢٤٦/٥ * مختلف الشيعة : ٤٨٤/٨ .

(٢) مبادئ الأصول : ٢٠٦ .

(٣) جواهر الكلام : ٢٩٤/١٣ .

الأبواب الفقهية أو أبواب المعارف يوجب الإعتماد عليه في تشييد ورسم قواعد الدين والشريعة وأصول تلك الأبواب ، فالأمر يتجاوز عن مجرد الوثاقة في اللسان والصدق في اللهجة ، بل يترقى ويتصاعد إلى الإعتماد عليه في بناء معالم الدين وأخذها .

وعلى فرض أن بعضهم قائل وعامل بها - مع أن كلماتهم صريحة في العدم - فإن جلالتهم وحرصهم على حفظ الدين وإيصاله لمن بعدهم قاضية بأن عملهم بهذه القاعدة في موارد قليلة ، لا الإعتماد عليها في كل مسائل الدين وشئون الشريعة .

فقد يروي عظماء الطائفة - كابن أبي عمير وصفوان والحميري وابن أبي الخطاب والبنزطي والصفار وسعد القمي والكليني وابن الوليد وشيخ الحفاظ الصدوق وغيرهم - عن الضعيف ، ولكنهم لا يكثرون الرواية عنه من دون الإشارة إلى ضعفه أو جهالته ، وهم سدنة هذا الدين وأمناء الله على حلاله وحرامه .

قال شيخنا السند دام ظله : « إن الإشكال في اعتماد أجلاء الرواة وأصحاب الإجماع على شخص إذا كان يسقط دلالاته واعتباره وأماريته على التوثيق بسبب احتمال اعتمادهم على أصالة العدالة أو على حسن الظاهر ونحوها من المباني المخدوشة ، فلماذا لا يحتمل ذلك في جرح النجاشي وابن الغضائري والفضل بن شاذان والكشي وتضعيفهم » .

هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أن الإعتماد في الرواية وإن كان ليس هو عين الوثاقة والمدح - كما صرح سيد الفقهاء الخوئي قدس سره -

ولكنه يستلزم ذلك قطعاً ، إذ لا يشترط في الحكم بعدالة شخص أو وثاقته أو مدحه التصريح بذلك لفظاً والإقتصار على خصوص الشهادة اللفظية ، بل احراز العدالة والوثاقة والمدح في الأعم الأغلب ناشيء من الشهادات الفعلية ، كالصلاة خلفه وقبول شهادته فيما يشترط فيه العدالة .

والإعتماد والإكثار من الرواية في أصول الدين وتفصيل الشريعة محقق جزماً لحسن الظاهر المرتبط بصدق اللهجة ، وحسن الظاهر باتفاق الكل من أمارات العدالة والوثاقة والمدح المعتد به ، نعم - كما قلنا - مجرد الرواية عنه من دون إكثار لا تفيد ذلك .

بل يمكن القول - وبضرس قاطع - أن الإكثار من الرواية في ما يخص أصول الدين وفروعه الراسمة لمنظومة الدين وأحكام الشريعة اعتماداً فوق مرتبة الوثاقة وصدق اللهجة ، فليس هو حسن ظاهر فحسب ، بل تحقيق لحال وجلالة المروي عنه .

الأمر الثاني : لو صحت هذه الدعوى لم تبق رواية ضعيفة في كتب الثقات من المحدثين ، فإن صاحب الكتاب المفروض وثاقته إذا روى عن شيخه يحكم بوثاقة شيخه ، وهو يروي عن شخص آخر فيحكم بوثاقته أيضاً ، وهكذا .

وفيه : ليس البحث في أن مجرد الرواية عن شخص موجبة لمدحه وجواز الإعتماد عليه ، وإنما البحث في إكثار الثقة أو الجليل القدر أو الثقات أو الأجلة العظماء في الرواية عن شخص في الأمور الراسمة

لهيكله الدين وشؤون الشريعة وأحكامها .

فلو افترضنا أن شيخ الحفاظ الصدوق قدس سره قد أكثر الرواية عن أحد الرواة وعمل بها ، من دون أن يشير إلى ضعفه أو جهالته ، فهذا يدل على حسن ظاهره الملازم لصدق لهجته ، فإذا أكثر شيخه هذا عن راوٍ ما يمكن الحكم بحسنه ، بل بوثاقته على تردد .

فقد أكثر الصدوق قدس سره الرواية عن المفسر الإسترابادي مع الترضي والترحم عليه كثيراً ، فيحكم بوثاقته وجلالته لأمرين : كثرة الترضي والترحم عليه ، وكثرة الرواية والإعتماد عليه ، ولأمرين آخرين يرتبطان بالشيخ الصدوق قدس سره : من أنه كان عارفاً بالرجال ، وأن شيوخ الطائفة الكبار حدثوا عنه وهو حدث السن .

وقد روى المفسر الإسترابادي تفسير الإمام العسكري عليه السلام عن شخصين إماميين مجهولين - لدينا ولدى أعظم البغداديين من علماء الرجال - فيمكن استكشاف مدحهما بل توثيقهما على تردد - من خلال رواية واعتماد المفسر الإسترابادي عليهما ، وذلك بروايته لتفسير الإمام العسكري عليه السلام بأكمله عنهما .

قال شيخنا السند دام ظلّه : « إن الإعتقاد على قرينية رواية الثقة لا يستلزم توثيق كل الرواة وانعدام الرواية الضعيفة في كتب الحديث ، وذلك لأن هذه القرينة ليست مستقلة في الإعتبار^(١) ، وإنما هي جزء من

(١) والذي نراه أن إكثار الثقة والجليل القدر الرواية عن راوٍ مع عدم الطعن فيه أصلاً من الأمارات والشواهد المستقلة على الوثاقة وحسن الحال والمدح المعتمد به .

مجموع القرائن تتراكم وتنضم إلى بعضها البعض كي تصل بدرجة الإعتبار إلى الإطمئنان ، فلا يعتمد عليها بمفردها كي يستلزم توثيق جميع الرواة ، إذ في كثير منهم لم تتوفر قرائن أخرى ضميمية تصل إلى درجة الإطمئنان بالوثاقة .

قلت : وظاهر كلامه - دام ظله - فيما إذا كانت رواية الثقة والجليل القدر قليلة ، لا فيما إذا كانت كثيرة وفي كل محاور الدين والشريعة ، فتدبر .

الأمر الثالث : أن من قيل في حقه أنه لا يروي إلا عن الثقات ويتجنب الضعفاء كصفوان بن يحيى ومحمد بن أبي عمير وأحمد بن محمد البنظري وأضرابهم قد رووا عن الضعفاء ، فما ظنك بغيرهم .

وفيه :

ليس ثمة راوٍ أكثر الرواية عنه هؤلاء الثلاثة العظام أجمع على ضعفه وفسقه ، كما ليس ثمة راوٍ أكثر الرواية عنه ابن أبي عمير - مثلاً - أجمع أيضاً على ضعفه ، والإستقراء ببابك .

نعم لو صرح ابن أبي عمير أو غيره من الأعظم بضعف أحد الرواة وأكثروا الرواية عنه لأمكن القول بأن إكثار الأصحاب الرواية عن الشخص لا تدل على حسن الحال والعدالة وصدق اللهجة^(١) .

(١) وقد يصرح الجليل بضعف أحد الرواة وينسب التضعيف إلى غيره مع كثرة الرواية عنه والعمل برواياته ، وهذا يعطي أنه غير مائل ومرتبض لتضعيفه وقده ، أو أن مصب الجرح والتضعيف أمور لا ربط لها بالوثاقة وصدق اللهجة .

وتضعيف المدرسة البغدادية لبعض الرواة لا يلزم منه تضعيف سائر المدارس الأخرى له وبالعكس ، بل يستفاد من خلال كثرة رواية المعاصرين العظام أن من جرحه النجاشي أو الطوسي أو الفضل بن شاذان أو الكشي - قدس الله سرهم - إنما هو لأمر لا ترجع إلى العدالة والوثاقة وصدق اللهجة ، وإنما لأمر أخرى كتهمة الغلو وعدم الضبط والخلط وما شابه ذلك ، والإستقراء ببابك (١) .

فلو افترض أن ثمة راو أجمع الكل على ضعفه ، كما أجمعوا على الإكثار من الرواية عنه في أصول الدين وتفاصيل الشريعة ، لأمكن القول - بل يجزم - بكون منشأ التضعيف والقدح أموراً لا ربط لها بالوثاقة والعدالة وصدق اللهجة ، فتدبر .

قال شيخنا السند دام ظله : « إن موارد النقض التي ذكرها السيد الخوئي قدس سره بأن أصحاب الإجماع والأجلاء الثقات رووا عن الضعفاء جلها بل كلها ليست من الضعاف المتفق على تضعيفهم ، إلا على مبنى من يجعل من تضعيف وجرح النجاشي ناموساً لا يخرم .

وبعبارة أخرى : إن الموارد المستشهد بها للنقض بالرواية عن الضعفاء إنما هو ضعف حالهم باعتقاد النجاشي ورأيه ، وليس ضعف

(١) ولذا صرح الوحيد البهبهاني قدس سره وغيره من أعلام هذا الفن بأن الضعيف ليس بمعنى الكذب وغير الثقة في لسانه ، بل هو بمعنى المتساهل أو المهمل في الضبط والتدقيق والتمييز والتحصيل ، والذي يكون ليناً في حديثه أي لا يكون ثباتاً ، وعليه فتضعيف الرواة في موارد كثيرة جداً - سيما من روى عنه الأجلاء والعيون - لا يتصادم مع توثيقهم وعدالتهم وصدق لهجتهم .

بحسب الواقع ونفس الأمر ، بل هذا شاهد وبرهان على اختلاف منهج التقليد لأراء وأقوال النجاشي مع منهج الاجتهاد الرجالي بالاستدلال بالشهادات العلمية لأجلاء وكبار الرواة .

قال : ثم أنه كيف يُرَجَّح نظر النجاشي وابن الغضائري واعتقادهم ورأيهم وفتواهم على رأي أصحاب الإجماع وأجلاء الرواة مع أن أولئك معاصرون لبقية الرواة وأقرب عهداً وأكثر إحاطة ، ومستند آرائهم هو الحسن ، بينما النجاشي وابن الغضائري ونحوهما متأخرون عهداً ، وآرائهم وفتاواهم ليست إخبارات مسندة ، ودعوى كون مستندهم التواتر أو الإستفاضة يرده مخالفة كبار الرواة في الرأي والجرح والتعديل لهم .

الأمر الرابع : أن الرواية عن أحد لا تدل على اعتماد الراوي على المروي عنه ، فهذا أحمد بن الحسين بن أحمد بن عبيد الضبي أبو نصر روى عنه الشيخ الصدوق في كتاب العلل والمعاني والعيون وقال فيه ما لقيت أنصب منه ، وبلغ من نصبه أنه كان يقول : « اللهم صلى على محمد فرداً » ويمتنع من الصلاة على آله .

وفيه :

أولاً : أن الشيخ الصدوق قدس سره قد أشار إلى ضعفه وقال بأنه أنصب من لقي ، وكلامنا في من لم ينص عليه بجرح ولا تعديل ، فهذه المادة الرجالية لنا لا علينا .

وثانياً: أن الكلام فيمن أكثر الرواية عنه ولم ينص على قدحه ، لا من روى عنه رواية أو ثلاث أو أربع روايات لا أكثر .

وثالثاً: أن ما رواه الصدوق عن الضبي هذا مخالف للنصب وموافق لأهل الحق ، فهو من قبيل الإحتجاج عليه وعلى شاكلته .

قال الشيخ الصدوق قدس سره : حدثنا أبو نصر أحمد بن الحسين بن أحمد بن عبيد النيسابوري المرواني بنيسابور ، وما لقيت أنصب منه ، قال : حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران السراج ، قال : حدثنا الحسن بن عرفة العبدي ، قال : حدثنا وكيع بن الجراح ، عن محمد بن إسرائيل ، عن أبي صالح ، عن أبي ذر رحمه الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول : خلقت أنا وعلي بن أبي طالب من نور واحد ، نسبح الله يمنا العرش قبل أن يخلق آدم بألفي عام ، فلما أن خلق الله آدم جعل ذلك النور في صلبه ، ولقد سكن الجنة ونحن في صلبه ، ولقد هم بالخطيئة ونحن في صلبه ، ولقد ركب نوح في السفينة ونحن في صلبه ، ولقد قذف إبراهيم في النار ونحن في صلبه ، فلم يزل ينقلنا الله عز وجل من أصلاب طاهرة إلى أرحام طاهرة ، حتى انتهى بنا إلى عبد المطلب فقسماً بنصفين فجعلني في صلب عبد الله ، وجعل علياً في صلب أبي طالب ، وجعل في النبوة والبركة ، وجعل في علي الفصاحة والفروسية ، وشق لنا اسمين من أسمائه ، فذو العرش محمود

وأنا محمد ، والله الأعلى وهذا علي (١) .

وقال : حدثنا أبو نصر أحمد بن الحسين وما لقيت أنصب منه وبلغ من نصبه أنه كان يقول : اللهم صلى على محمد فرداً ، ويمتنع من الصلاة على آله ، قال : سمعت أبا بكر الحمامي الفراء في سكة حرب نيسابور وكان من أصحاب الحديث ، يقول : أودعني بعض الناس وديعة فدفنتها ونسيت موضعها ، فتحيرت ، فلما أتى علي ذلك مدة جاءني صاحب الوديعة يطالبني بها فلم أعرف موضعها وتحيرت واتهمني صاحب الوديعة فخرجت من بيتي مغموماً متحيراً ، ورأيت جماعة من الناس يتوجهون إلى مشهد الرضا عليه السلام ، فخرجت معهم إلى المشهد وزرت ودعوت الله عز وجل أن يبين لي موضع الوديعة ، فرأيت هناك فيما يرى النائم كأن آت أتاني فقال لي : دفنت الوديعة في موضع كذا وكذا ، فرجعت إلى صاحب الوديعة فأرشدته إلى ذلك الموضع الذي رأيته في المنام ، وأنا غير مصدق بما رأيت ، فقصد صاحب الوديعة ذلك المكان ، فحفره واستخرج الوديعة بختم صاحبها ، فكان الرجل بعد ذلك يحدث الناس بهذا الحديث ، ويحثهم على زيارة هذا المشهد على ساكنه التحية والسلام (٢) .

وروى رواية ثالثة عنه دالة على صاحب العصر والزمان عجل الله فرجه ، قال : حدثنا أبو نصر أحمد بن الحسين ، حدثنا أبو القاسم محمد

(١) علل الشرائع : ١٣٥ * معاني الأخبار : ٥٦ .

(٢) عيون أخبار الرضا : ٣١٣/١ .

بن عبيد بن بابويه الرجل الصالح ، حدثنا أبو محمد أحمد بن محمد بن إبراهيم بن هاشم ، حدثنا الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر أبو السيد المحجوب إمام عصره بمكة حدثني أبي علي بن أبي طالب سيد الأوصياء

فلم يروي عنه إلا ثلاث أو أربع روايات ، وهي خلاف معتقده ، وقد أشار إلى ضعفه ونصبه^(١) ، ومحل الكلام في من يكثر الرواية عنه في شؤون الدين وتفصيل الشريعة مع عدم الطعن عليه .

(١) وإنما أشار إلى ضعفه ونصبه للإطمئنان أكثر فأكثر بصدور الرواية ، لأنها مخالفة لمعتقده ، فتدبر .

ملحق : ٤ .

أهمية الترحم والترضي على العدالة

قال سيد الفقهاء الخوئي قدس سره : واستدل على حسن من ترحم عليه أحد الأعلام بأن الترحم عناية خاصة بالمترحم عليه ، فيكشف ذلك عن حسنه لا محالة .

والجواب : إن الترحم هو طلب الرحمة من الله تعالى ، فهو دعاء مطلوب ومستحب في حق كل مؤمن ، وقد أمرنا بطلب المغفرة لجميع المؤمنين وللوالدين بخصوصهما .

وقد ترحم الصادق عليه السلام لكل من زار الحسين عليه السلام ، بل إنه سلام الله عليه قد ترحم لأشخاص خاصة معروفين بالفسق لما فيهم ما يقتضي ذلك ، كالسيد اسماعيل الحميري وغيره ، فكيف يكون ترحم الشيخ الصدوق أو الكليني وأمثالهما كاشفاً عن حسن المترحم عليه ؟ وهذا النجاشي قد ترحم على محمد بن عبدالله بن محمد بن عبيد الله البهلول بعد أن ذكر أنه رأى شيوخه يضعفونه وأنه لأجل ذلك لم يرو عنه شيئاً وتجنبه^(١) .

ويلاحظ على ما قاله قدس سره :

أولاً : ثمة ثلاثة عناوين : الترضي ، والترحم ، والغفران .

فالترضي : هو طلب الرضوان للمترضي عليه .

(١) معجم رجال الحديث : ٧٤/١ .

والترحم : طلب الرحمة للمترحم عليه .

والغفران : طلب المغفرة .

وهذه العناوين ليست على مرتبة واحدة ، بل بينهما تفاوت ، فطلب الغفران يكون لمن ارتكب الذنوب ، وطلب الرحمة أعم من ذلك ، أما طلب الرضوان فلا تطلب لمن يرتكب الذنوب ظاهراً شاهراً ، ولذا لا نجد من يترضى على الفساق ومجهولي العدالة ، بل الترضي في كلمات الخاصة - وكذا العامة - مستعمل في خصوص من له شأن عظيم في هذه الأمة .

ولذا لا نجد من يحترم نفسه وعقله يترضى على من يتجاهر بالفسق أو من يجهل عدالته ونزاهته ، بل ذلك مخصوص بالمقدسين من الصحابة والتابعين والعلماء الربانيين ، كسلمان وأبي ذر والمقداد وعمار وحذيفة وشهداء الطف والنواب الأربعة والشاه عبد العظيم وغيرهم من رموز الإسلام وأحبار الدين ، ولذا نجد العامة يترضون على كل الصحابة بلا استثناء لقولهم بعدالتهم جميعاً .

وبما أن الصدوق قدس سره وهو العالم بمداليل الألفاظ والعارف أيضاً بالرجال - كما قال في حقه الشيخ الطوسي - لا يمكن أن يترضى إلا على المقدسين ، ولذا لا نجده يترضى إلا على : بعض الصحابة العظام وشهداء الطف والنواب الأربعة ، وعدة كثيرة من مشايخه ، وهذا

التبعيض في الترضي ليس عبطاً^(١) .

ومما يؤيد بل يدل على أن الترضي لا يكون إلا على الثقات العدول أن النجاشي قدس سره لم يترض إلا على الكبار الثقات العدول ، الذين لهم شأن عظيم في هذه الأمة ، فقد ترضى على :

١ / الثقة العين الثبت الحسن بن علي بن فضال .

٢ / الثقة العين الثبت الحسين بن سعيد الاهوازي .

٣ / الشهيد زيد بن علي عليهما السلام .

٤ / مؤمن قريش أبي طالب عليه السلام .

٥ / شيخ الطائفة المفيد قدس سره .

٦ / عبد الله بن العباس بن عبد المطلب .

٧ / أم المؤمنين خديجة بنت خويلد عليها السلام .

٨ / علي بن محمد بن العباس بن فسانجس ، قال : وكان مجرداً في

مذهب الامامية وكان قبل ذلك معتزلياً وعاد وهو أشهر من أن يشرح أمره .

٩ / علم الهدى السيد المرتضى قدس سره .

١٠ / أبو الحسين بن المهلوس العلوي الموسوي ، قال : ما رأي في

زمانه مثله .

(١) إذ أن الصدوق لم يترحم على كل أساتذته ، بل ترحم على بعض وترك البعض بلا ترحم وترضي ، فلو أنه ترحم على الكل لكان ذلك قرينة على عدم المدح والثناء .

١١ / شيخ الطائفة وصدوق الأمة علي بن الحسين الصدوق قدس

سرّه .

وكل من ترضى عليه قدس سره ثقة جليل عين عدل .

كما ترضى الشيخ الطوسي قدس سره في « الفهرست » على :

١ / الشيخ المفيد .

٢ / أبان بن تغلب .

٣ / شيخ الطائفة أبو غالب الزراري .

٤ / الثقة العين أبو هاشم الجعفري .

٥ / أبو ذر الغفاري رضي الله عنه .

٦ / الثقة العين الحسن بن سعيد بن حماد الاهوازي .

٧ / المتكلم المعروف علي بن اسماعيل بن ميثم التمار رضي الله

عنه ، قال : وعلي هذا أول من تكلم على مذهب الامامية .

٨ / الثقة العين علي بن يقطين .

٩ / الشيخ الفقيه المعتمد علي بن بابويه والد الشيخ الصدوق .

١٠ / الثقة علي بن حاتم القزويني .

١١ / علم الهدى السيد المرتضى

١٢ / كاتب الأمير عليه السلام ، أبي رافع رضي الله عنه .

١٣ / محمد بن أبي بكر .

- ١٤ / يحيى بن زيد الشهيد .
- ١٥ / يحيى بن الحسن العلوي .
- وترضى في كتابه الكبير « تهذيب الأحكام » على :
- ١ / أبي ذر الغفاري رضي الله عنه .
- ٢ / الشيخ الثقة الوكيل محمد بن جعفر الاسدي .
- ٣ / جعفر وعقيل والعباس واخوة الأمير عليه السلام .
- ٤ / ابن عباس .
- ٥ / محمد بن الحنفية .
- ٦ / ثقة الاسلام الكليني .
- ٧ / حميدة والدة الامام الكاظم عليه السلام .
- ٨ / شيخ القميين ابن الوليد .
- ٩ / النائب الثالث الحسين بن روح رضي الله عنه .
- ١٠ / عبد الله بن جعفر .
- ١١ / سيد الشهداء حمزة .
- ١٢ / سليم بن قيس الهلالي .
- وكلهم ثقات .
- وترضى في « الأمالي » على :
- ١ / ابن قولويه .

- ٢ / جعفر بن أبي طالب عليه السلام .
- ٣ / العباس بن عبد المطلب .
- ٤ / أسماء بنت عقيل بن أبي طالب .
- ٥ / أم المؤمنين أم سلمة .
- ٦ / عبد العظيم الحسيني .
- ٧ / عمار بن ياسر .
- ٨ / أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد .
- ٩ / ميثم التمار .
- ١٠ / سلمان الفارسي رضي الله عنه .
- ١١ / أم المؤمنين خديجة عليها السلام .
- ١٢ / أبي ذر الغفاري رضي الله عنه .
- ١٣ / الشريف الصالح الثقة العين أبو محمد الحسن بن حمزة الحسيني .
- ١٤ / عبد الله بن عباس .
- ١٥ / دعبل بن علي الخزاعي .
- ١٦ / أبي عبد الله الثقة جعفر بن محمد بن جعفر العلوي الحسيني .
- ١٧ / أبي سعيد الخدري .
- ١٨ / جابر بن عبد الله الانصاري .

١٩ / زيد بن علي الشهيد .

وكلهم ثقات أجلاء بلا خلاف ، سوى أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد وهو ممن أكثر الصدوق الترضي والترحم عليه .

ترضى في « الغيبة » على :

١ / الشريف المرتضى قدس سره .

٢ / النائب الأول أبو جعفر العمري .

٣ / سلمان المحمدي .

٤ / الشريف الرضي .

٥ / الثقة محمد بن جعفر الأسدي .

٦ / الحسين بن روح .

٧ / محمد بن أحمد بن العباس بن نوح ، ترضى عليه حفيده شيخ

النجاشي ابن نوح .

٨ / علي بن الحسين والد الصدوق .

٩ / محمد بن الوليد شيخ الصدوق .

١٠ / أبي غالب الزراري .

١١ / أبي جعفر الزنجوزجي .

١٢ / محمود بن ابراهيم بن اسحاق ، وهو شيخ للصدوق .

١٣ / أم كلثوم بن النائب .

١٤ / محمد بن عثمان النائب الثاني .

١٥ / علوية الصفار والحسين بن أحمد بن ادريس ترضى عنهما اخ

الشيخ الصدوق .

١٦ / أبي علي بن همام شيخ الطائفة ترضى عليه التلعكبري

١٧ / الشريف أبي محمد الحسن بن أحمد بن القاسم المحمدي .

١٨ / علي السمرى النائب الرابع رضى الله عنه .

وترضى الشيخ المفيد قدس سره في كتابه الإرشاد على :

١ / عبد الله بن جعفر بن أبي طالب .

٢ / العباس بن عبد المطلب

٣ / خزيمة ذي الشهادتين

٤ / أبي ذر .

٥ / حمزة بن عبد المطلب .

٦ / قيس بن سعد بن عبادة .

٧ / زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام .

٨ / عبد الرحمن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام .

٩ / سلمان المحمدي عليه السلام .

١٠ / مسلم بن عقيل بن عبد المطلب .

١١ / عون بن عبد الله بن جعفر من شهداء الطف .

- ١٢ / محمد بن عبد الله بن جعفر من شهداء الطف .
 ١٣ / عبد الرحمن بن عقيل بن أبي طالب من شهداء الطف .
 ١٤ / عثمان بن علي عليه السلام من شهداء الطف .
 ١٥ / محمد ابن الحنفية .
 ١٦ / زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام .
 ١٧ / عبد الله بن الباقر عليه السلام
 ١٨ / اسماعيل بن جعفر الصادق عليه السلام
 ١٩ / العباس بن جعفر الصادق عليه السلام .
 ٢٠ / أحمد بن موسى الكاظم عليه السلام .

ف نجد أن الترضي قد صدر من هؤلاء الأعلام للعظماء والثقة والعدول ، والصدوق قدس سره كما يلاحظ المتتبع من العلماء المثبتين الذين لا يلقون الكلام على عواهنه ، فترضيه لا يكون إلا لمن قد تجاوز قنطرة الوثاقة والعدالة والعظمة ، فهو على غرار ما نعر عنه في هذه الأيام عن العظماء المتوفين « قدس سرهم » .

وعليه : ف دليل سيد الفقهاء قدس سره أخص من المدعى ، فهو وإن أمكن قبوله في الترحم لا يمكن قبوله في الترضي لاختلافهما من حيث المرتبة ، واللغة والعرف والعادة تقضي بهذا الإختلاف ، فثمة بدهة بين من يقال فيه « رضي الله عنه » أو « رحمه الله » ، ودليله قدس سره إنما يختص بالترحم لا الترضي ، فلا بد من دليل قاطع على أن ترضي

العارف بمداليل الالفاظ ليس بدليل على الوثاقة والعدالة والمدح المعتد به .

وثانياً : أن الترحم إنما لا يستفاد منه الحسن والمدح إذا كان بشكل عابر أو مرة واحدة ، بخلاف ما إذا أكثر الثقة الجليل من الترحم على أساتذته ، كما هو دأب الصدوق قدس سره فقد أسرف في الترحم على اساتذته ، وهو العارف بالرجال كما قال الشيخ الطوسي ، وهذا كاشف عن مدى قدسية ونزاهة مشايخه عنده كما لا يخفى ، فقد ترحم على بعض أساتذته الذي لم يذكر فيه توثيق خاص أكثر من ألف مرة !!!

فصحيح أن الترحم من حيث اللغة والعرف لا يقتضي العدالة بما هو هو ، ولكن المبالغة والإهتمام بالترحم لأحد الرواة والمشايخ ، القول بعدم اقتضاء ذلك للمدح والحسن مجازفة .

هذا في الترحم فكيف بالإسراف في الترضي على أحد المشايخ والرواة ، وعليه فإذا صدر الترحم على أحد الرواة من قبل تلميذه الثقة الجليل مرة واحدة أو مرتين يمكن التوقف في كون ذلك مدحاً له ، أما إذا أكثر الثقة الجليل - كشيخ الطائفة الصدوق قدس سره المتشدد من الأخذ من الرجال - من الترحم على أحد المشايخ بحيث أنه لا يذكره إلا ويترحم عليه ، فهذه عناية خاصة تستلزم المدح والثناء والذكر الحسن .

مناقشة دليل سيد الفقهاء الخوئي قدس سره :

وترحم الصادق عليه السلام لزوار الحسين خارج عن موضوع

البحث ، فليس الكلام في الترحم الجماعي ، إذ قد يصدر الترحم الجماعي عن العارف بمداليل الألفاظ ولا يقتضي ذلك مدح الكل ، فمن قال « رحم الله أهل البحرين » لا يقتضي ذلك مدح الكل ، وهذا واضح وما أكثره في القرآن والسنة والكلمات .

مع أن طلب الرحمة لزوار الحسين عليه السلام لخصوص الزيارة ، بخلاف الترحم على الشخص بلا ذكر المتعلق ، فتدبر .
وأما ترحم الإمام عليه السلام على السيد الحميري فقد كان بعد توبته .

فعن عباد بن صهيب قال : كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فذكر السيد فدعا له فقال له : يا بن رسول الله أتدعو له وهو يشرب الخمر ، ويشتم أبا بكر وعمر ، ويؤمن بالرجعة ، فقال : حدثني أبي عن أبيه عن علي بن الحسين : أن محبي آل محمد صلى الله عليه وآله لا يموتون إلا تائبين ، وأنه قد تاب ثم رفع رأسه وأخرج من مصلى عليه كتاباً من السيد يتوب فيه مما كان عليه ، وفي آخر الكتاب : يا راكباً نحو المدينة جسر ... إلى آخر الأبيات .

بل اعتراض عباد بن صهيب على الصادق عليه السلام بدعائه للسيد الحميري شاهد على أن الدعاء بطلب الرحمة تتنافى مع الفسق ، وكل التهم التي قيلت بحقه غير صحيحة ، راجع الغدير في ترجمته ، ومثله لا يترحم عليه بل يصلى عليه .

وفي رواية ضعيفة سنداً - ولعله يوثق بصدورها - وهي موضع دليل سيد الفقهاء!!!^(١) - عن فضيل الرسان قال : دخلت على أبي عبد الله بعد ما قتل زيد بن علي ، فأدخلت بيتاً جوف بيت ، فقال لي يا فضيل ! قتل عمي زيد بن علي ؟! قلت : نعم جعلت فداك ، قال : رحمه الله أما كان مؤمناً وكان عارفاً وكان عالماً وكان صدوقاً أما إنه لو ظفر لوفى ، أما إنه لو ملك لعرف كيف يضعها ، قلت : يا سيدي ألا أنشدك شعراً ؟ قال : أمهل ، ثم أمر بستور فسدلت وبأبواب ففتحت ، ثم قال : أنشد ، فأنشدته :

لام عمرو باللوى مربع **** طامسة أعلامها بلقع

عجبت من قوم أتوا أحمد **** بخطة ليس لها مدفع

إلى آخر قصيدة السيد .

قال : فسمعت نحيباً من وراء الستر ، وقال : ومن قال هذا الشعر ؟ قلت : السيد الحميري ، فقال : رحمه الله ، قلت : إنني رأيته يشرب النبيذ ، فقال : رحمه الله ، قلت : إنني رأيته يشرب نبيذ الرستاق ، قال : تعني الخمر ؟ قلت : نعم ، قال : رحمه الله ، وما ذلك عزيز على أن يغفر لمحِب علي .

فقراءة الرواية لا يمكن أن يستفاد منها أصلاً عدم دلالة الترحم على المدح ، بل هي من المؤيدات لاستفادة الحسن والمدح من الترحم ، وإلا

(١) لعدم وثاقة فضيل الرسان ، واسحاق بن محمد البصري وجهالة علي بن اسماعيل والخلاف في نصر بن الصباح رحمه الله ، فكل من في السند لم يوثق أصلاً ، وهم على مذاق سيد الفقهاء الخوئي قدس سره ليسوا بثقات .

لما كان ثمة اعتراض للفضيل .

وعلى فرض التسليم بالرواية فهي خارجة عن الموضوع ، لكون متعلق الترحم خاص برثاء السيد الحميري للحسين عليه السلام ، وكون الترحم على السيد الحميري بعد التوبة كما في الرواية السابقة ، كما أن علم الإمام بأن السيد الحميري من الجنة كاف في الترحم عليه وإن لم يتب بعد ، بل الروايات تشير أن الصادق عليه السلام كان سيء الرأي فيه حتى جاء إليه شاكياً فجلس معه واهتدى به بعد ذلك ^(١) .

قال المحقق الأبطحي قدس سره : عده ابن شهر آشوب في المجاهرين من شعرائهم من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام ، وقد رجع عما كان عليه في بدء أمره خارجياً ، ثم كيسانياً إلى الامامية فصار موالياً ، شديد الحب لأهل البيت عليهم السلام ، مدافعاً محامياً ، ذاباً عن حریم الامامة مجاهراً في شعره بالولاية حتى سماه الامام الصادق عليه السلام سيد الشعراء ، وكان عظيم الشأن ، جليل القدر والمنزلة ، بل قال العلامة في الخلاصة في الممدوحين من رواة الشيعة مدحاً له : ثقة ، جليل القدر ، عظيم الشأن والمنزلة ، رحمه الله تعالى ، ونحوه غيره من أصحاب الجرح والتعديل ^(٢) .

وترحم النجاشي على ابن عياش رحمه الله - وليس محمد بن عبد الله أبو المفضل الشيباني رضي الله عنه - إنما هو لمرة واحدة مع أنه

(١) كمال الدين وتمام النعمة : ٣٣ .

(٢) تهذيب المقال : ١١٨/٣ .

طلب المسامحة له أيضاً ، وقد ذكره في موارد كثيرة في رجاله ولم يترحم عليه ، كما أنه لم يجزم بضعفه وقد مدحه ، وإنما نسب ذلك إلى مشايخه ، وضعفه إنما كان بسبب اضطرابه في آخر عمره وعدم ضبطه ، لا لفسق فيه ^(١) .

ثم أنه لم نجد من ترضى النجاشي والطوسي عليه وضعفاه ، كما لم نجد من أكثر الترحم عليه وضعفاه ، والإستقراء ببابك .

(١) فقد نترضى على أتقى الناس وأورعهم ولكن لا نقبل منه الحديث لعدم ضبطه .

ملحق : ٥ .

رواة نوادر الحكمة

قد ذهب الأعلام والحفاظ إلى تضعيف كل من استثناه ابن الوليد وتلميذه الصدوق قدس سرهما من كتاب « نوادر الحكمة » للحافظ العين محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري ، إلا من قام الدليل على عدم ضعفه ، كما هو الحال في محمد بن عيسى اليقطيني .
كما ذهب بعضهم - أيضاً - إلى مدح حال من لم يُسْتَثَن من الكتاب المزبور ، بل حكموا بوثاقته وجلالته .

قال الشيخ النجاشي قدس سره - في ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري - : كان ثقة في الحديث ، إلا أن أصحابنا قالوا : كان يروي عن الضعفاء ، ويعتمد المراسيل ، ولا يبالي عمّن أخذ ، وما عليه في نفسه مطعن في شيء ، وكان محمد بن الحسن بن الوليد يستثني من رواية محمد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن محمد بن موسى الهمداني ، أو ما رواه عن رجل ، أو يقول بعض أصحابنا ، أو عن محمد بن يحيى المعاذي ، أو عن الجاموراني ، أو عن السيارى ...

قال أبو العباس بن نوح : وقد أصاب شيخنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن الوليد في ذلك كله ، وتبعه أبو جعفر بن بابويه رحمه الله على ذلك إلا في محمد بن عيسى بن عبيد ، فلا أدري ما رابه فيه ، لأنه

كان على ظاهر العدالة والثقة^(١) .

وقال الشيخ الطوسي قدس سره : إنا وجدنا الطائفة ميّزت الرجال الناقلة لهذه الأخبار ، فوثقت الثقات منهم ، وضعفت الضعفاء ، وفرقوا بين من يعتمد على حديثه وروايته ، ومن لا يعتمد على خبره ، ومدحوا الممدوح منهم ، وذموا المذموم ، وقالوا : فلان متهم في حديثه ، وفلان كذاب ، وفلان مخلّط ، وفلان مخالف في المذهب والإعتقاد ، وفلان واقفي ، وفلان فطحي ، وغير ذلك من الطعون التي ذكروها وصنفوا في ذلك الكتب ، واستثنوا الرجال من جملة ما رووه من التصانيف في فهارسهم ، حتى أن واحداً منهم إذا أنكر حديثاً نظر في إسناده وضعفه بروايته ، هذه عاداتهم - على قديم الوقت وحديثه - لا تنخرم^(٢) .

فقوله قدس سره « واستثنوا الرجال ... » إشارة إلى ما قام به الشيخ ابن الوليد وتبعه على ذلك الشيخ الصدوق ، وكلاهما عبّر عنهما بأنهما كانا عارفين بالرجال ، ولذا قام قدس سره بتضعيف عدة من الرواة في كتابيه : التهذيب والإستبصار ، تبعاً لهما ، وضعف الثقة الجليل العين اليقطيني تبعاً لابن الوليد وتلميذه الصدوق قدس سرهما ، وقال : محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني ، ضعيف ، استثناه أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه عن رجال نوادر الحكمة ، وقال : لا أروي ما يختص برواياته^(٣) .

(١) رجال النجاشي : ٣٤٨ ، رقم : ٩٣٩ .

(٢) عدة الأصول : ١٤١/١ .

(٣) الفهرست : ٢١٦ ، رقم : ٦١١ .

فيقع الكلام في جهتين :

الأولى : تضعيف من استثناه ابن الوليد .

والثانية : مدح أو وثاقة من لم يستثن من الرواة .

وكلامنا ههنا في الجهة الثانية ، من وثاقة أو حسن حال من لم يستثنه

ابن الوليد من رواة كتاب نواذر الحكمة .

فقد ذهب سيد الفقهاء الخوئي قدس سره إلى عدم دلالة على

المدح والتوثيق ، لأمرين :

الأول : ما احتمله - وذكره كثيراً وهو اشكاله التقليدي - من أن اعتماد

ابن الوليد أو غيره من الأعلام المتقدمين فضلا عن المتأخرين على

رواية شخص والحكم بصحتها لا يكشف عن وثاقة الراوي أو حسنه ،

وذلك لاحتمال أن الحاكم بالصحة يعتمد على أصالة العدالة ، ويرى

حجية كل رواية يرويها مؤمن لم يظهر منه فسق ، وهذا لا يفيد من يعتبر

وثاقة الراوي أو حسنه في حجية خبره .

والثاني : أن تصحيح ابن الوليد وأضرابه من القدماء الذين قد

يصرحون بصحة رواية ما أو يعتمدون عليها من دون تعرض لوثاقة

رواتها^(١) .

ويرد على الأول : ما تقدم في الملحق : ٢ ، أن احتمال عمل

الأصحاب بأصالة العدالة غير متصور في حقهم ، فراجع .

(١) معجم رجال الحديث : ٧١/١ .

وعلى الثاني : لو كان تصحيحهم للروايات في الأعم الأغلب راجع لوثوقهم بصدورها مع غض النظر عن ضعف أو وثاقة راوتها ، لما كان ثمة وجه لاستثناء خصوص الرجال من كتاب نواذر الحكمة ، بل لا بد من استثناء الروايات لا روايتها ، كيف ! وأكثر الروايات المروية في الكتب المعتمدة عن محمد بن عيسى اليقطيني ومحمد بن سنان وسهل بن زياد وأحمد بن هلال ومحمد بن علي أبو سميئة وأحمد بن الحسين بن سعيد وجعفر بن محمد بن الملك والحسن اللؤلؤي ، المستثنون من كتاب نواذر الحكمة مما يقطع بصحتها وصدورها عن الأئمة عليهم السلام ، فاستثناء الرواة شاهد على أن ذلك لخصوصية فيهم لا في الروايات - بنظر ابن الوليد - فتدبر .

مضافاً إلى أنه في موارد كثيرة صرح الأصحاب بالصحة مع تعرضهم لوثاقه روايتها .

قال الشيخ الصدوق قدس سره : ورويت عنه - سعد بن عبد الله القمي - كل ما في المنتخبات مما أعرف طريقة من الرجال الثقات ^(١) .

وقال قدس سره في أول كتاب المقنع : « وحذفت الإسناد منه لثلا يثقل حمله ، ولا يصعب حفظه ، ولا يمله قاريه ، إذ كان ما أبينه في الكتب الأصولية موجوداً مبيناً على المشايخ العلماء الفقهاء الثقات رحمهم الله تعالى .

(١) الفهرست للشيخ الطوسي : ١٣٥ ، رقم : ٣١٦ .

وقد مر كلام شيخ الطائفة الطوسي في أن الطائفة قد ميّزت الرجال الناقلة للأخبار فوثقت الثقات منهم وضعفت الضعفاء وفرقوا بين من يعتمد على حديثه ومن لا يعتمد... إلى آخر كلامه قدس سره فراجع .
وعليه : فيمكن الحكم على من لم يستثن من نواذر الحكمة من الرواة والرجال - سيما مع كثرة رواية الأشعري عنه - بحسن ظاهره ، وهو مستلزم وأمانة على الوثاقة والعدالة وصدق اللهجة .

بل يمكن القول بأن من لم يستثن من نواذر الحكمة يقطع بوثاقته وعدالته وصدق لهجته وضبطه وعدم الطعن عليه سيما فيما إذا أكثر الأشعري الرواية عنه ، بلحاظ أن بعض من أستثنى يعد من أركان الرواية وحفاظ الأئمة عليهم السلام ، كما هو الشأن في محمد بن عيسى اليقطيني ، وكذا الأمر في سهل بن زياد ومحمد بن سنان وأبي سمينة على التحقيق ، فتدبر .

قال سيد الفقهاء الخوئي قدس سره : قد ذكر البهبهاني أن في اقتصار ابن الوليد في الإستثناء على جماعة مخصوصين نوع شهادة على توثيق غيرهم ممن يروي محمد بن أحمد بن يحيى عنهم .

قال : لكن هذه الدعوى كما ترى ظاهرة الضعف ، ضرورة أن ابن الوليد إنما ذكر أنه لا يعمل من روايات الأشعري ما يرويه عن هؤلاء الجماعة لثبوت ضعفهم لديه ، وأما غيرهم ممن يروي عنهم فغير ثابت الضعف ، ولذا لم يستثنهم ، لأنهم موثقون ، وكم فرق بين الأمرين ، فليس في عدم التعرض لاستثناء غيرهم إشعار بالشهادة على وثاقهم ،

فضلا عن الدلالة كما لا يخفى (١).

وجوابه : أن المفهوم من كلام الثقة الجليل ابن نوح -المتقدم - « وقد أصاب شخيना أبو جعفر محمد بن الحسن بن الوليد في ذلك كله ، وتبعه أبو جعفر بن بابويه رحمه الله على ذلك إلا في محمد بن عيسى بن عبيد ، فلا أدري ما رابه فيه ، لأنه كان على ظاهر العدالة والثقة » أن بقية الرواة ممن لم يستثن ممن أحرزت وثاقتهم ، فيندرجون في أنهم « على ظاهر العدالة والثقة » ، والذي هو منشأ ادخال محمد بن عيسى بن عبيد مرة ثانية في زمرة المستثنى منه .

وبقول مختصر : أن الذي يفهم من كلام ابن نوح ، أن استثناء ابن الوليد لعدة من الرواة من كتاب نواذر الحكمة لأنهم لم يكونوا على ظاهر العدالة والثقة ، وقبول روايات محمد بن عيسى اليقطيني لدى الصدوق وعدم متابعتة لشيخه ابن الوليد لكون اليقطيني على ظاهر العدالة والثقة ، فتدبر .

وقال شيخنا السند دام ظله : والصحيح أنه لا دلالة لعدم الإستثناء على التوثيق ، لأن الإستثناء في هذا المقام وغيره من ديدن القميين ، وهو على نمط غربلة الأحاديث وتنقيتها عن المدسوس والموضوع والمدلس ، إذ من البين الجلي أنهم لم يكونوا متقيدين بخصوص رواية الثقات ، ولا بخصوص الروايات المعتبرة ، فكم من راوي قمي كأحمد

(١) موسوعة الإمام الخوئي قدس سره : ١٧٢/١٢ .

بن محمد الأشعري والصفار وسعد بن عبد الله وزكريا بن آدم وعلي بن إبراهيم ومحمد بن يحيى وعلي بن بابويه وابن قولويه وابن الوليد وغيرهم من نجوم وجهاء الرواة الفقهاء والمحدثين القميين يظفر المتتبع نبي العديد من الموارد التي يروون فيها عن الضعاف أو الحسان ونحوها ، فذلك برهان على أن مرادهم من الإستثناء عدم الرواية هو لتخرجهم عن رواية الحديث الموضوع ، أو الذي عليه علامات الدس أو قرائن التدليس والجعل ، نظير ما صنع محمد بن الحسن بن الوليد في تركه لرواية أصلي زيد الزراد وزيد النرسي ، لدعواه أن هذين الأصلين مما قد وضعهما محمد بن موسى الهمداني السمان - وإن حقق خطأ ابن الوليد في ذلك لوجود السند الصحيح لابن أبي عمير في الكتب الأربعة - فتحرج عن رواية الأصلين وكذا تبعه تلميذه الصدوق ، وكذا ما صنعه أحمد بن محمد الأشعري وغيره من القميين من إخراج البرقي وسهل بن زياد وغيرهم من الأجلاء لروايتهم عن الضعاف ، ليس بمعنى المتبادر من ظاهر اللفظ ، بل مرادهم ترك الرواية المحفوفة بقرائن الدس والوضع والجعل عن الضعاف أو عن راوي وضاع ... (١) .

ونقول : ما قاله - دام ظله الشريف - لا إشكال فيه ، وأن استثناء ابن الوليد والصدوق قدس سرهما لبعض رواة كتاب نواذر الحكمة « على نمط غريلة الأحاديث وتنقيتها عن المدسوس والموضوع والمدلس » ، ويشهد له أنه استثنى « ما رواه عن رجل » « أو يقول بعض أصحابنا » .

(١) بحوث في مباني علم الرجال : ١٤٥ .

إلا أن استثناء ابن الوليد أعم وأوسع من ذلك ، فيشمل ما قاله دام ظله الشريف ، واستثناء خصوص الرواة الضعاف في نظره ، سواء كان منشأ الضعف فيهم لفسقهم وعدم عدالتهم أو لروايتهم ما هو باطل في نظره الشريف قدس سره .

ولو كان الإستثناء في خصوص « غربلة الأحاديث وتنقيتها عن المدسوس والموضوع والمدلس » لما عبّر ابن نوح قدس سره بادراج اليقطيني بقوله « لأنه كان على ظاهر العدالة والثقة » ، ولأدرج أيضاً روايات سهل بن زياد - الذي تصل أحاديثه في الكتب الأربعة إلى ما يزيد على الألفين - ، وكذا الأمر في محمد بن سنان ومحمد بن علي بن أبي سمينة وأحمد بن هلال العبرتائي ، ومنه تعرف أن الإستثناء من أجل تنقية أحاديث « نواذر الحكمة » من المدسوس والموضوع والمدلس ، وما رواه الضعفاء الذين تندرج أحاديثهم في المدسوس والموضوع والمدلس .

مضافاً : أن الإستثناء لو كان لخصوص تنقية الأحاديث عن المدسوس والموضوع والمدلس ، لكان الأولى استثناء الروايات لا الرواة ، فتدبر .

ملحق : ٦ .

مشايخ الإجازة

قال المحقق القمي قدس سره : ومنها - أي ألفاظ المدح والتعديل - كون الراوي من مشايخ الإجازة ، فقليل : إنه توثيق ، وقيل : إنه في أعلى درجات الوثاقة ، وقيل : إن مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص على تزكيتهم ، وربما نسب كون ذلك توثيقاً إلى كثير من المتأخرين^(١) .

وقال إمام المحدثين الحاج النوري قدس سره : إن كون الرجل من مشايخ الإجازة ، من أمارات الوثاقة كما عليه جمع من المحققين .

قال السيد المحقق الكاظمي قدس سره في عدته : ما كان العلماء وحملة الأخبار لا سيما الأجلاء ، ومن يتحاشى في الرواية عن غير الثقات - فضلاً عن الاستجازة - ليطلبوا الإجازة في روايتها ، إلا من شيخ الطائفة وفقهها ومحدثها وثقتها ، ومن يسكنون إليه ويعتمدون عليه .

وبالجملة فلشيخ الإجازة مقام ليس للراوي ، ومن هنا قال المحقق البحراني فيما حكى الأستاذ : وإن مشايخ الإجازة في أعلى درجات الوثاقة والجلالة .

وعن صاحب المعراج^(٢) : لا ينبغي أن يرتاب في عدالتهم .

وعن الشهيد الثاني : إن مشايخ الإجازة لا يحتاجون إلى التنصيص

(١) قوانين الأصول : ٤٨٥ .

(٢) وهو المحقق الشيخ سليمان الماحوزي قدس سره ، وهو المقصود من المحقق البحراني في كلام الوحيد البهبهاني قدس سره .

على تزكيتهم ، ولذلك صحح العلامة وغيره كثيراً من الأخبار ، مع وقوع من لم يوثقه أهل الرجال من مشايخ الإجازة في السند .

وبالجملة : فالتعديل بهذه الطريقة طريقة كثير من المتأخرين ، كما قال صاحب المعراج ، انتهى المحقق الكاظمي .

وقال المحقق الشيخ محمد في شرح الإستبصار : عادة المصنفين عدم توثيق الشيوخ ، أو كونه شيخاً للإجازة يخرجه عن وجوب النظر في حاله لتصحيح السند ، فلا يضر ضعفه أو جهالته بصحته إذا سلم غيره من الرجال .

وفي منتهى المقال : قال الجماعة : إن مشايخ الإجازة لا تضر مجهوليتهم ، لأن أحاديثهم مأخوذة من الأصول المعلومة ، وذكرهم لمجرد اتصال السند أو للتيمن ، ويظهر من بعضهم التفصيل بينهم ، فمن كان منهم شيخ إجازة بالنسبة إلى كتاب أو كتب لم يثبت انتسابها إلى مؤلفها من غير اخباره ، فلا بد من وثاقته عند المجاز له ، فإن الإجازة كما قيل : إخبار إجمالي بأمور مضبوطة مأمون عليها من التحريف والغلط ، فيكون ضامناً صحة ما أجازه ، فلا يعتمد عليه إلا بعد وثاقته ، انتهى ، وفيه نظر .

قال : ومن كان منهم شيخ إجازة بالنسبة إلى ما ثبت انتسابه إلى مؤلفه بالتواتر أو بالشياع أو البينة أو غيرها ، فلا يحتاج إلى وثاقته ، وعلى التقدير لا نحتاج إلى النظر إلى حال المشايخ المتقدمة أصحاب العدد ، أما على القول الأول والثاني فظاهر ، وكذا على الثالث ، لكون ابن عيسى

والبرقي وسهل من المشايخ المعروفين والمؤلفين المشهورين ، الذين لم يكن تخفى مؤلفاتهم على مثل الكليني مع قرب عصره من عصرهم ، وكثرة الرواة عنهم ، وهذا ظاهر للناقد البصير .

ومما ذكرنا يظهر وجه عمل شيخ الطائفة في التهذيب والإستبصار ، فإنه رحمه الله كثيراً ما يطعن في السند عند التعارض ، ويضعف بعض رجاله ، ولكن كل ما ذكر من القدح إنما هو في رجال أرباب الكتب التي نقل منها ، ولم يقدح أبداً في رجال أوائل السند وطريقه إليها ممن ذكره في المشيخة والفهرست ، فزعم بعضهم أن ذلك لكون الأصول والكتب عنده مشهورة بل متواترة ، وإنما يذكر الأسانيد لمجرد اتصال السند ، ونحن لا ننكر ذلك ، ولكن الظاهر أن الوجه هو ما تقدم عن العدة^(١) المؤيد بما شرحناه في حال النجاشي فلاحظ^(٢) .

قلت : والمراد من مشايخ الإجازة : هم أولئك المشايخ والرواة الذين يُستجازون في نقل ورواية الكتب والأحاديث ، سواء مع قراءتها عليهم

(١) أي عدة الكليني في كتابه الشريف ، فعادة ما يقول : عدة من أصحابنا ، قال الحاج النوري قدس سره : وقد أطل أصحاب الكلام في هؤلاء العدد في تشخيصهم وتمييز ما أبهم منهم ، وفي جرحهم وتعديلهم ، ولا أرى كثير فائدة ووجه عدم الفائدة واضح ، لأنهم قديماً وحديثاً ، إذا رأوا في كلام أحد من العلماء : عند أصحابنا ، أو عند أصحابنا ، أو قال بعض الأصحاب ، ونظائر ذلك ، لا يشكون في أن المراد بهم الفقهاء العدول ، والعلماء الثقات الذين يحتج بقولهم في مقام تحصيل الإجماع أو الشهرة أو غير ذلك ... فكيف صارت هذه الكلمة في كلام ثقة الإسلام غير دالة على توثيق الجماعة ، فضلاً عن فقاهتهم ؟ وما العلة في إخراج مصطلحه عن مصطلحهم

(٢) خاتمة المستدرک : ٥١٠/٣ ، ٥١١ .

من أولها إلى آخرها أم مجرد الإجازة لهم بالنقل والرواية ، فيربطون بإجازاتهم بين المتقدم عليهم والمتأخر عنهم .

وقد كان دأب الأصحاب عدم رواية الكتب من دون إجازة وإن كانت معروفة ومشهورة ويقطع بنسبتها إلى مؤلفيها ، والشواهد على ذلك كثيرة ، منها - مثلاً - ما وقع لعلي بن الحسن بن فضال ، فإنه يروي عن أبيه بواسطة أخويه ، وقد كان عمره ثمانية عشر سنة يوم مات أبوه ، فلم يجز لنفسه أن يروي كتب وروايات أبيه مباشرة - مع علمه وقطعه بكتبه ورواياته - لعدم إجازة أبيه له بروايتها ، وأجاز ذلك لأخويه ، وهو أتقن وأحفظ وأوثق منهما .

ولذا كان الأصحاب يفرقون بين الرواية عن الراوي والنقل من كتابه ، فيعبرون تارة : روى فلان ، وحدثني فلان ، وأخرى : وجدت في كتابه وبخطه .

وعليه : فتارة يقرأ الشيخ الكتاب من أوله إلى آخره لمجموعة من تلاميذه ثم بعد ذلك يجيز لهم روايته للأخريين ، وأخرى يجيز لهم روايته من دون أن يقرأه عليهم .

فعن أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري - شيخ الطائفة ووجه الأصحاب بقم المقدسة - قال : خرجت إلى الكوفة في طلب الحديث ، فلقيت بها الحسن بن علي الوشاء ، فسألته أن يخرج إليّ كتاب العلاء بن رزين القلاء وأبان بن عثمان الأحمر ، فأخرجهما إليّ فقلت له : أحب أن تجيزهما لي ، فقال لي : رحمك الله ، وما عجلتك ، إذ هب فاكتبهما

واسمع من بعد ، فقلت : لا آمن الحدثان ، فقال : لو علمت أن هذا الحديث يكون له هذا الطلب لاستكثرت منه ، فإني أدركت في هذا المسجد تسعمائة شخص كل يقول : حدثني جعفر بن محمد^(١) .
ومنه تعرف أن دأب الأصحاب ورواة الأحاديث في نقل الكتب يمر بمراحل :

١ / أخذ الكتاب من الشيخ واستنساخه .

٢ / سماع الكتاب بعد الإستنساخ من الشيخ المجيز .

٣ / إجازة الشيخ لتلاميذه رواية الكتاب بعد قراءته عليهم .

ولا فرق في ذلك بين رواية الكتب المشهورة أو غيرها ، إلا أن الكتب المشهورة تمتاز بأمر رابع ، وهو صحة أن يُجيزه الشيخ لتلاميذه من دون أن يستنسخوه - لشهرة نسخته في المدارس العلمية - .

ولقد كان دأب الأصحاب إلى زمان الشيخ الصدوق قدس سره عدم الإكتفاء بخصوص الأمر الرابع - إلا نادراً - حتى بالنسبة للكتب المشهورة ، ثم بعد ذلك أخذ هذا الأمر بالتوسع أكثر فأكثر لروافد كثيرة منهما توسع عملية الإستنساخ في المدارس العلمية ، فنجد أن كل مدرسة من المدارس الروائية قد نشطت فيها عملية استنساخ الكتب سيما كتب مشاهير الطائفة وعلمائها الكبار ، على غرار ما نراه اليوم من توسع وتنامي عملية طباعة الكتب والمؤلفات .

(١) رجال النجاشي : ٣٩ ، رقم : ٨٠ .

وبتبع شهرة النسخ وتنامي حركة الإستنساخ في المدارس العلمية المختلفة نشطت بالتبع عملية إجازة المشايخ لتلاميذهم لكتب العلماء والمحدثين من دون مناولة النسخ الخطية اعتماداً على النسخة المعروفة والمشهورة في هذه المدرسة أو تلك .

إذا عرفت ذلك ، فنقول : إن مشايخ الإجازة قديماً وحديثاً على مراتب ودرجات وأنحاء ، ومن الظلم - الواضح - الحكم عليها بأجمعها بحكم واحد فارد ، بل تتعدد الأحكام - قطعاً - باختلاف المراتب والدرجات ، وإليك بيان أقسام هذه المراتب والحالات :

القسم الأول : بلحاظ سعة الإجازة .

١ / أن يكون شيخ إجازة لخصوص كتبه ومؤلفاته ورواياته ، بأن يستجيز منه الرواة والعلماء خصوص كتبه ورواياته ، ولا يجعلوه جسراً لسائر الكتب والمصنفات .

وقد ذهب بعض المعاصرين إلى عدم دلالة على الوثاقة والضبط ، بل حاله حال سائر الرواة من الوثاقة والضبط فيشترط فيه ما يشترط فيهم ، ولا يدل استجازة الثقة على كونه ثقة حتى عنده ، إذ لا تزيد الإستجازة على رواية الثقة عنه ، فكما أنها لا تدل على وثاقة المروي عنه فهكذا الإستجازة ، فيجب إحراز وثاقة المجيز من طريق آخر^(١) .

والصحيح التفصيل في مثل هذا المورد وأن اطلاق الكلام فيه بعدم

(١) كليات في علم الرجال : ٣٣٧ .

اقتضائه المدح أو الوثاقة والعدالة مطلقاً في غير محله .

٢ / أن يكون شيخ إجازة لكتبه ومؤلفاته ولكتب ومؤلفات بعض أو كل أساتذته ومشايخه .

٣ / أن يكون شيخ إجازة لكتبه ومؤلفاته وكتب ومؤلفاته مشايخه ومجموعة من كتب ومؤلفات عدة من حفاظ الشريعة وسدنة المذهب .

٣ / أن يكون شيخ إجازة لكل كتب ومصنفات الخاصة من الحفاظ والمحدثين .

كأن يقول الشيخ لتلاميذه : أجزت لكم بأن تروا عني بهذه الطرق - ويذكرها - كل مصنفات وروايات ثقة الإسلام الكليني وصدوق الأمة محمد بن علي بن بابويه والشيخ الأقدم ابن قولويه ومعلم الأمة الشيخ المفيد وشيخ الطائفة الطوسي ... ثم يذكر كل مصنفات الأصحاب .

القسم الثاني : بلحاظ شهرة الكتب والروايات المجازة .

١ / فتارة يكون الراوي شيخ إجازة للكتب المشهورة بين الطائفة ، والتي لا تحتاج إلى دليل لاثبات انتسابها لمؤلفيها ، كحال كثير من الكتب في زمن ثقة الإسلام الكليني والصدوق وشيخ الطائفة الطوسي .

٢ / وأخرى يكون شيخ إجازة لكل الكتب المشهورة وغيرها .

قال صاحب الفصول قدس سره : ومنها - أي ألفاظ المدح والتعديل - كونه من مشايخ الإجازة لعدم أهلية الفاسق لهذا المنصب ، وربما يشكل بجواز أن يكون الغرض اتصال السند في كتاب معروف ،

أو يكون رواياته في مقام معتضدة بأمارات يوجب الوثوق بها أو يكون الغرض مجرد جمع الأخبار والعمل عند الإعتضاد والاحتمال الأخير لا يخلو من بعد ، ومن هنا يتقوى ما قيل : من أن مشايخ الإجازة إما ثقات ، أو لا حاجة في السند إليهم ^(١) .

القسم الثالث : بلحاظ عدد المستجيزين وفضلهم .

١ / فتارة يكون المستجيز من الشيخ أحد الثقات .
 ٢ / وأخرى يكون المستجيز من الشيخ مجموعة من الثقات .
 ٣ / وثالثة يكون المستجيز من الشيخ بعض الأجلاء والأعظم الكبار .

٤ / ورابعة يكون المستجيز من الشيخ عدة كثيرة من الأعظم .
 وبتعبير آخر : هناك من يرغب البعض بالإستجازة منه ، وهناك من يرغب الكثير ، وهناك من يرغب الكل بالإستجازة منه كما هو حال أحمد بن محمد بن يحيى العطار وأحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد ، ونظائرهما .

وبتعبير ثالث : هناك من يستجيز منه ثقة وعدول الطائفة ، وهناك من يستجيز منه أعيان ووجوه الطائفة ، وهناك من يستجيز منه كبار الأعظم والحفاظ .

القسم الرابع : بلحاظ تشدد وتساهل المستجيزين في الرواية .

فتارة يكون المستجيز ممن عرف بأنه لا يروي عن الضعفاء ، كما لا

(١) الفصول الغروية : ٣٠٤ .

يرغب في الرواية عمّن يروي عن الضعفاء وإن كان ثقة ، كما هو الحال في عدة من الحفاظ والأعظم كشيخ الطائفة أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري ، فإنه لا يروي - فقط - عن الضعفاء ، بل كان لا يروي عمّن يروي عن الضعفاء وإن كان من الأجلاء ، وقصته مع الحافظ الثقة الثبت أحمد بن محمد البرقي مشهورة ، وكان يُخرج من قم المقدسة كل من يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ويتهم بالغلو والتخليط .

قال الوحيد البهبهاني قدس سره : إذا كان المستجيز ممّن يطعن على الرجال في رواياتهم عن المجاهيل والضعفاء وغير الموثقين ، فدلالة استجازته على الوثاقة في غاية الظهور ، سيّما إذا كان المجيز من المشاهير^(١) .

وقال الشيخ مهدي الكجوري قدس سره : الظاهر من كون الشخص من مشايخ الإجازة كمال الوثوق به في ضبط الحديث وحفظه ، وأما كونه عدلاً إمامياً فلا ، نعم يستفاد ذلك من القرائن ككون المجيز من المشاهير ، أو كون المستجيز ممّن لا يجوز الأخذ من غير العدل الإمامي ونحو ذلك^(٢) .

القسم الخامس : بلحاظ عصر المجيزين والمستجيزين .

١ / فتارة يكون المجيز والمستجيز قبل عصر الشيخ الصدوق قدس

سرّه .

(١) الفوائد الرجالية : ٤٥ .

(٢) الفوائد الرجالية : ١٠٢ .

٢ / وأخرى ما بعد عصره إلى زمان الفقيه ابن إدريس الحلبي قدس

سرّه .

٣ / وثالثة ما بعد عصره إلى زمان إمام المحدثين الحاج النوري قدس

سرّه ، وكذا إلى زماننا هذا .

إذا عرفت ذلك فنقول : إن شيخوخة الإجازة - فيما إذا كان المستجيز

من الثقات - من أمارات حسن الظاهر قطعاً ، وتختلف كاشفية هذه

الأمانة للوثاقة والعدالة والجلالة بحسب اختلاف المراتب والدرجات

المتقدمة لأحوال الإجازات الروائية .

فتارة يظن من خلالها بالعدالة والوثاقة ، وأخرى يقطع من خلالها

بالعدالة والوثاقة ، وثالثة يظن من خلالها بالمدح المعتمد به ، ورابعة يقطع

من خلالها بالمدح والثناء المعتمد به ، وخامسة يقطع من خلالها بأن شيخ

الإجازة من أعظم المحدثين وأوعية الحفظ والرواية ، يختلف ذلك

باختلاف المراتب والدرجات التي تقدم ذكرها .

فإقدام الثقة على الإستجازة من شيخه الروائي ولو لخصوص كتبه

ورواياته يعطي تصوراً وانطباعاً حسناً لهذا الشيخ ، فإن كان كتابه المجاز

- مثلاً - فيه روايات كثيرة ، ودوّن المستجيز هذه الروايات في كتبه

واستشهد بها واعتمد عليها ، وكانت هذه الروايات مرتبطة في كل

مفاصل الدين وتفصيل الشريعة ، فهذا اعتماد عليه وهو فوق مرتبة

الحكم بكونه ثقة أو عدلاً ، وقد تقدم أن إكثار الثقة الضبط الرواية عن

بعض مشايخه من أمارات حسن الظاهر المستلزم للوثاقة والعدالة ،

فراجع ملحق رقم : ٣ ، هذا ناهيك عما إذا كان المستجيز من أعظم الطائفة وسدنة المذهب .

ومن الواضح أن سائر علماء الدين وحفظة الشريعة في عصرنا هذا والذي قبله لا يستجيزون - في الأعم الأغلب - ممن هو دونهم في العلم والفضل والمعرفة ، ومن المقطوع به أنهم لا يستجيزون ممن لا يرون عدالته ونزاهته وصلاحه ، وكتب الإجازات شاهدة على ذلك .

وكل من جزم أو تأمل أو توقف في عدم أمارية مشيخة الإجازة على المدح أو الوثاقة أو العدالة لا نجده - قطعاً - استجاز من هو دونه في الورع والزهد والصلاح ، والإستقراء ببابك ، فلاحظ - مثلاً - مشيخة السيد الخوئي قدس سره في الرواية ، أو مشيخة إمام المحدثين الحاج النوري قدس سره - وهم أكثر من أن يحصون - فإنك لا تجد فيهم شيئاً متهماً في دينه أو مظنوناً في عدالته وزهده وصلاحه ، وهذه الحالة سارية لكل مراتب وطبقات الأعلام والحفاظ ، بلا فرق بين المتقدمين والمتأخرين ، بل قد تقدم من أن الأصحاب كانوا يمتنعون عن الرواية عمّن يروي عن الضعفاء ، فكيف يستجيزون منه رواية الكتب والمصنفات ويمكنونه من خلال استجازتهم له بهذا المقام والموقعية .

قال إمام المحدثين الحاج النوري قدس سره : أنه وإن لم نقل بأن شيخوخة الإجازة بمجرد ما من أمارات الوثاقة ولم ندع تواتر الكتب أو أكثرها عن المشايخ ، إلا أنه يمكن الحكم بوثاقة نقل هؤلاء المشايخ الذين اعتمد عليهم الشيخ والنجاشي في طرقهم إلى أرباب الكتب لبعد

اتخاذ أولئك الأجلاء الرجل الضعيف أو المجهول شيخاً يكثرون الرواية عنه ويظهرون الإعتناء به ، فعدم ذكرهم في كتب الرجال أو ذكرهم فيها بالجهالة لا يدل على عدم صحة الإعتقاد على الخبر الذي وقعوا في مستنده ، كيف ! ولولا صحة الإعتقاد عليهم لكان الرواية من قبلهم تضعيفا لحالهم وطعنا فيهم حاشاهم .

وقال محيي الدين الغريفي قدس سره : ويرجع ذلك - أي وثاقه مشايخ الإجازة - إلى وجه اعتباري ، وهو أن الشيخ لا يُرُكن إليه في الإجازة إلا إذا كان ثقة ، أو حسن الظاهر ممدوحاً ، فيحصل من وصفه بالشيخوخة وثوق باعتباره ، ولذا قال المحقق الهمداني قدس سره : « ولا شبهة في أن قول بعض المزكّين : بأن فلاناً ثقة ، أو غير ذلك من الألفاظ التي اكتفوا بها في تعديل الرواة لا يؤثر في الوثوق أزيد مما يحصل من إخبارهم بكونه من مشايخ الإجازة » .

وقال العلامة الفاني قدس سره : مشايخ الإجازة :

تارة : يكون الشيخ مجرد مخبر لجزء يسير من الروايات أو لكتاب واحد - مثلاً - مع مجهولية حاله تماماً .

وأخرى : يكون الشيخ مع خلال إجازته ممن صدق عليه أنه ناشر لتعاليم أهل البيت عليهم السلام لكثرة حوالاته على الكتب والروايات عن الثقات والأجلاء ، وغيرهم .

ففي النوع الأول لا نلتزم بوثاقه الشيخ ، بينما نلتزم بها في المقام

الثاني ، ومن هنا قبلنا وعملنا بروايات سهل بن زياد .
والوجه فيه : أننا لا نتعقل أن يكون الرجل ناشراً لأحاديث أهل البيت عليهم السلام ، وصاحب مكتب إسلامي لبث الوعي الديني وتنشيط معالم الإسلام وأن يكون في المقابل كذاباً أو وضاعاً .
 وهذه الملازمة تدرك بسهولة لو لوحظ الحاضر وما فيه إذ أنه خير دليل على الماضي خصوصاً في مثل هذه الموارد ^(١) .

وقال أبو المعالي الكلباسي : لا ينبغي الإشكال في أن الظاهر عدالة الشيخ المجيز لو كان مرجعاً للمحدثين في الإجازة والاستجازة ، حيث إن الظاهر أن رجوع المحدثين إليه في الإجازة ، واشتهاره بينهم بالاستجازة منه كان من جهة اعتمادهم على عدالته ، وإن فرض كون الكتاب المستجاز لروايته متواتراً عند بعضهم ، فكأن الإجازة من جهة اتصال السند ، فكان في المستجيزين جماعة من المعتمدين - وإن لم نعرفهم بأعيانهم - كانت استجازتهم من جهة الإعتماد على المجيز قطعاً ، ولا أقل من ظهور ذلك .

فالظاهر في هذه الصورة أن الاشتهار بالإجازة كان من جهة الوثاقة ، مع أنه لا أقل من ظهور كون جماعة من المستجيزين معتمدين كانت استجازتهم من جهة الإعتماد ، فيتأتى لنا الظن بالوثاقة ، وفيه الكفاية ^(٢) .

(١) بحوث في فقه الرجال : ١٥٩ .

(٢) الرسائل الرجالية : ١٤٤/٤ .

السيد الخوني قدس سره وشيخوخة الإجازة :

هذا : وقد ذهب السيد الخوئي قدس سره إلى أن شيخوخة الإجازة لا تكشف عن وثاقة الشيخ ، كما لا تكشف - أيضاً - عن حسنه ، واستشهد لذلك بأمور :

الأول : أن مشايخ الإجازة على تقدير تسليم وثافتهم لا يزيدون في الجلالة وعظمة الرتبة عن أصحاب الإجماع وأمثالهم ، ممن عرفوا بصدق الحديث والوثاقة ، فكيف يتعرض في كتب الرجال والفقه لوثافتهم ولا يتعرض لوثاقة مشايخ الإجازة لوضوحها وعدم الحاجة إلى التعرض لها .

وفيه : أن أكثر مشايخ الإجازة قد تعرض لهم الرجاليون - كالنجاشي والشيخ - ووثقوهم ، وإنما الكلام في من أهملوه من مشايخ الإجازة ، وهو لا يقدر فيهم ، فما أكثر الرواة الذين أهمل الشيخ والنجاشي وغيرهما توثيقهم وهم من الثقات والأجلاء الكبار بل من الأولياء (١) ، فليس كل من هو ثقة يلزم على الرجاليين توثيقه في مصنفاتهم ، كما أن إهمالهم لبعض الرواة وعدم توثيقهم لهم لا يقدر فيهم فيما إذا استفيد وثافتهم من أمارات أخرى .

الثاني : أن الراوي قد يروي رواية عن أحد بسماعه الرواية منه ، وقد يرويها عنه بقراءتها عليه ، وقد يرويها عنه لوجودها في كتاب قد أجازه

(١) كما هو الحال في ليث بن البخري المرادي ، فإنه من الحواريين ، ومع ذلك أهمل الشيخ والنجاشي توثيقه .

شيخه أن يروي ذلك الكتاب عنه من دون سماع ولا قراءة ، فالراوي يروي تلك الرواية عن شيخه ، فيقول : حدثني فلان ، فيذكر الرواية .
ففائدة الإجازة هي صحة الحكاية عن الشيخ وصدقها ، فلو قلنا : بأن رواية الأئمة عن شخص كاشفة عن وثاقته أو حسنه فهو ، وإلا فلا تثبت وثاقة الشيخ بمجرد الإستجازة والإجازة ، وقد عرفت أن رواية ثقة عن شخص لا تدل على وثاقته ولا على حسنه .

وفيه : قد تقدم أن إكثار الثقة عن بعض الرواة من أمارات حسن الظاهر المستلزم للوثاقة وصدق اللهجة ، على أن هذا الإستشهاد منه قدس سره أخص من المدعى ، لأن مشايخ الإجازة كما تقدم على درجات ومراتب ، فهذا الإستشهاد - إن قبل - إنما هو في خصوص إجازة بعض الروايات القليلة ، ولا يشمل مشايخ الإجازة المعروفين والمشهورين الذين أصبحوا قناطر لكل كتب وروايات الخاصة ، هذا مع أن شيخوخة الإجازة لدى الأصحاب - وغيرهم - منصب يوصف به المشتغل برواية الأحاديث ولا يطلق على كل من روى وحدث ، فهو وسام خاص يلقبه به الحفاظ والمحدثون .

الثالث : أن الحسن بن محمد بن يحيى ، والحسين بن حمدان الحضيني من مشايخ الإجازة ، وقد ضعفهما النجاشي ^(١) .

وفيه :

١ / أن النجاشي قدس سره ، لم يضعف الحسن بن محمد بن يحيى

(١) معجم رجال الحديث : ٧٣/١ .

بن الحسن بن جعفر بن عبید الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، المعروف بابن أخي طاهر ، قال : روى عن المجاهيل أحاديث منكرة ، رأيت أصحابنا يضعفونه .

وقال الشيخ الطوسي : روى عنه التلعكبري وسمع منه وله منه إجازة ، أخبرنا عنه أبو الحسين بن أبي جعفر النسابة وأبو علي بن شاذان من العامة .

وقال ابن الغضائري : كان كذاباً !!! يضع الحديث مجاهرة ، ويدعي رجالاً غرباء لا يعرفون ، ويعتمد المجاهيل ولا يذكرهم ، وما تطيب الأنفس من روايته إلا ما رواه من كتب جده التي رواها عنه غيره ، وعن علي بن أحمد بن العقيقي من كتبه المصنفة المشهورة .

وقد روى عنه الصدوق قدس سره مترحماً ومترضياً عليه ، كما أكثر الرواية عنه الشيخ المفيد ، ووصفه بالشريف ، وهي وإن كانت صفة لكل من انتسب إلى هاشم ، لكن ذكرها عند تسمية بعض الهاشميين فيها عناية خاصة ونظرة إيجابية للمذكور ، فلا يعبر شيخ الطائفة المفيد قدس سره - وغيره من الأجلاء - عن مجهول العدالة أو مقدوحها بالشريف .

وأما كلام النجاشي قدس سره فليس فيه جزم بتضعيفه ، ولو كان ضعيفاً عنده لجزم بذلك بدل أن ينسب الضعف إلى الأصحاب .

فإذن لا يمكن الالتزام بأن النجاشي ضعف ابن أخي طاهر ، وإنما نسب تضعيفه إلى الأصحاب ، والظاهر أنه يقصد ابن الغضائري وغيره من أعلام المدرسة البغدادية ، وهو عين قدح العامة لابن أخي طاهر .

وأما الحسين بن حمدان الخصيبي الجنبلائي ، فلم يجزم النجاشي - كذلك - بتضعيفه ، وإنما قال : كان فاسد المذهب ، وذكره الشيخ في من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام وقال : روى عنه التلعكبري ، وقال ابن حجر : "الحسين بن حمدان ، أحد المصنفين في فقه الإمامية ، ذكره الطوسي والنجاشي وغيرهما وله من التآليف ... وروى عنه أبو العباس بن عقدة وأثنى عليه وقيل إنه كان يؤم سيف الدولة وله أشعار في مدح أهل البيت ، وذكر ابن النجاشي : أنه خلط وصنف في مذهب النصيرية واحتج لهم^(١) .

فالحصيلة أن النجاشي لم يجزم بتضعيف ابن أخي طاهر والحسين بن حمدان ، وعلى فرض أنه قدح فيهما وضعفهما ، فهذا النقض غير تام إذ غير عزيز في أن بعض الحفاظ والرجاليين يضعف بعض الرواة ويأتي آخرون ويوثقونهم^(٢) ، نعم لو كان الموثق والراوي عنه واحدا لتم النقض ظاهراً ، وعلى فرض صحة النقض فإنه معلل في الأول بالرواية عن المجهولين ، وعن الثاني بانحرافه عقائدياً ، وكلا الأمرين لا ربط لهما بصدق اللهجة .

قال شيخنا السند دام ظله : إن قرائن التوثيق ليست من قبيل اللوازم التكوينية غير المنفكة عن العدالة والوثاقة ، بل قد يتخلف الواقع عنها ،

(١) لسان الميزان : ٢٧٩/٢ .

(٢) فقد حكم السيد الخوئي بوثاقة كل من ورد في تفسير القمي ، مع أن عدة منهم قد تعرض لهم النجاشي وغيره وضعفهم ، وتضعيفهم - لدى سيد الفقهاء - لا يقدر في أمارية أن كل من يروي عنه القمي في تفسيره ثقة .

فمثل ما ذكر في معتبرة ابن أبي يعفور في العدالة واحرازها « أن يكون آتياً لصلاة الجماعة ، لا يؤذي أحداً ولا يغتاب ويؤدي الأمانة » إلى غير ذلك مما ذكر فيها لا يلزم - تكويناً بنحو الملازمة التكوينية - العدالة ، إذ قد يكون واجداً لتلك الصفات ولكن في باطن حاله مقيماً على الكبائر ، فليس إذن المتوخى من طرق التوثيق كونها علل تكوينية ، أو معلولات ملازمة للوثاقة والعدالة ، وإنما الغرض منها الإعتداد بها في السيرة المتشرعة أو العقلائية كقرائن ظنية تورث الإطمئنان النوعي بهما^(١) .

وقال السيد المجاهد قدس سره : إذا كان الراوي من مشايخ الإجازة فهل يجوز أن يحكم بعدالته بمجرد ذلك ، أو لا ، بل يكون كغيره ممن لم يثبت عدالته ، فيه إشكال من أن شيخوخة الإجازة ليست هي العدالة ولا العدالة جزء من مفهومها ولا هي لازمة لمعناها لا عقلاً ، لجواز كون الرجل شيخ الإجازة مع كونه فاسقاً ومرتكباً للكبائر ، ولا شرعاً لعدم ورود نص من الشرع على لزوم الحكم بعدالة شيخ الإجازة ، ولا عادة لعدم معلومية أن كل شيخ من مشايخ الإجازة يستحيل في العادة صدور الفسق منه^(٢) .

قلت : أن شيخوخة الإجازة ليست هي العدالة ولا جزء منها ، إلا أنها في أكثر أنماطها ومراتبها ودرجاتها وأقسامها المتقدمة محققة لحسن الظاهر ، وهو ملازم للعدالة ، بل ذهب عدة من الأعلام أن حسن الظاهر

(١) بحوث في مباني علم الرجال : ١٥٨ .

(٢) مفاتيح الأصول : ٣٧٣ .

هو عين العدالة .

ثم واصل السيد المجاهد قدس سره كلامه ، قال : والتحقيق أن يقال : إن كان ثبوت عدالة الراوي يكتفى فيه بالظن أو أنه من الأمور الإجتهدية كالمسائل الفقهية واللغوية كما هو التحقيق ، فالمعتمد أنه يجوز الحكم بالعدالة بذلك لحصول الظن منه بها ، وكذا يجوز الحكم بها بقول عدل من أهل الرجال فلان شيخ الإجازة ، لحصول الظن منه بها ، وإن لم تكن العبارة دالة على إرادة التعديل لا مطابقة ولا تضمناً ولا التزاماً معتبراً في اللغات .

وإن يكن ذلك من الأمور الإجتهدية ولا يكتفى فيه بالظن من حيث إنه ظن ، بل لا بدّ من ثبوت العدالة بالعلم أو بسبب من الأسباب الشرعية كشهادة العدلين لكونه من الموضوعات الصرفة والأصل فيها ذلك ، فلا يجوز الحكم بالعدالة لذلك لأنه لا يفيد العلم به ولم يثبت كونه من الأسباب الشرعية كالبينة ، وكذا لا يجوز الحكم بذلك بقول عدل أو عدلين من أهل الرجال فلان شيخ إجازة لأنه لا يفيد العلم به ، ولم يثبت كونه من الأسباب الشرعية ... (١) .

قلت : شيخوخة الإجازة - بأكثر مراتبها المتقدمة - من أمارات حسن الظاهر - كما تقدم ذكره - ، وحسن الظاهر أمانة شرعية على الوثاقة والعدالة بلا خلاف .

(١) مفاتيح الأصول : ٣٧٣ .

ملحق : ٧ .

جلالة عمرو بن شمر الجعفي

قد نص الرجاليون على أن الوثيقة تثبت بأمور :

الأول : نص أحد المعصومين عليهم السلام .

الثاني : نص أحد الأعلام المتقدمين ، كالبرقي وابن قولويه والكشي

والصدوق والمفيد والنجاشي والشيخ ، وأضرابهم .

كما تثبت بنص أحد الأعلام المتأخرين بشرط أن يكون من أخبر

عن وثاقته معاصراً للمخبر أو قريب العصر منه ، كما يتفق ذلك في

توثيقات الشيخ منتجب الدين قدس سره ، أو ابن شهر آشوب قدس

سره .

الثالث : دعوى الإجماع من قبل الأقدمين ، كالاتفاق الذي حكاه ابن

طاووس بشأن إبراهيم بن هاشم من اتفاقهم على وثاقته .

قلت : وقد ذكر الفقهاء قاطبة أن العدالة وهي مرتبة أعلى من الوثيقة ،

تثبت بأمور :

الأول : العلم الوجداني الحاصل بالإختبار والممارسة ، أو الوثوق

والإطمئنان الحاصل بالشياع ، وكذا الحاصل من المناشئ المعتمد بها

عقلاً .

الثاني : شهادة عدلين ، أو عدل واحد ، أو ثقة على الخلاف الموجود

بين الأعلام والأعظم .

الثالث : حسن الظاهر ، سواء أوجب العلم بالعدالة أو الظن بها ، بل ذهب جماعة من الأعاضم إلى أن حسن الظاهر هو عين العدالة لا أنه أمانة عليها .

وقد ذكرنا في بعض الأبحاث الفقهية أن عدة من الأعاضم لم يشترطوا العشرة لإحراز حسن الظاهر ، وعلى القول بإشتراطها لا يلزم أن تكون لنفس من يريد اثبات الوثاقة ، بل يكفي العلم الوجداني بها وإن كانت بوسائط تنتهي إلى من يعاشر الراوي .

ومن الواضح الجلي أن : البيئة العلمية للرواة هي محل المعاشرة التي يستفاد منها حسن الظاهر ، فكون الراوي : إمامي ، وصاحب كتاب أو أصل ، وكثرة رواية الثقات والأجلاء عنه ، وكثرة رواياته عن الثقة والأجلاء ، وكونه كثير الرواية ، ومعمول برواياته ، ومن مشايخ الإجازة ، وترحم وترضي الأصحاب عليه ، ومن بيتٍ علمي ، واكثر الصدوق والكليني وابن قولويه والشيخ الرواية عنه ، ولم يطعن عليه ، كل هذه الأمور العلمية المرتبطة بصدق اللهجة في الرواة - والتي هي المحور - يجزم من خلالها بتحقق حسن الظاهر ، إذ على فرض عدم إفادتها حسن الظاهر للراوي ، فأي قرائن يمكن من خلالها إثبات ذلك ؟!

وقد ذكرنا في بعض الأبحاث الفقهية : أن سيد الفقهاء الخوئي قدس سره في بحث الرجال وفي الفقه حينما يتعرض إلى وثاقة الرواة يصرّح بشكل قاطع : أن وثاقة الرواة لا يكفي فيها عدم إحراز الفسق والسوء ، بل لا بد من إحراز جنبه ثبوتية في الراوي وفي سلوكياته حتى يحكم عليه

بحسن الظاهر الملازم للعدالة شرعاً ، بينما في بحث العدالة يصرّ على عدم اشتراط العشرة ، ويكفي في تحقق حسن الظاهر عدم العلم بالفسق والسوء .

يفرق قدس سره في المقامين - من حيث الحكم - فيكتفي بالعنوان العدمي - في بحثه الفقهي - ، وهو عدم العلم بالفسق والسوء والقده ، ويصرّ في بحث الرجال على العنوان الوجودي ، وهو العلم بعدم الفسق والسوء والقده ، والذي يمكن أن يستفاد ويحرز عبر القرائن التي من خلال الوقوف عليها يعلم بحسن الظاهر الملازم للعدالة شرعاً ، فلا يكفي كون الراوي مؤمناً أو مسلماً لم يحرز منه سوء ، بل لا بد من اثبات حالة سلوكية خاصة تحرز عدم الطعن والقده فيه ، فيكون بذلك حسن الظاهر ، المستلزم للعدالة .

وسواء كان إحراز حسن الظاهر يكفي فيه عدم العلم أو العلم بالعدم - كما هو الصحيح مطلقاً - فما ذكرناه من قرائن من كون الراوي صاحب أصل أو كتاب ، وكثرة رواية الأجلاء والثقات عنه أمور محققة جزماً للعلم بحسن الظاهر ، وهذا هو المطلوب في هذا الملحق وفي بحث الرجال بأكمله .

إذا عرفت ذلك فنقول :

قد وقع الخلاف في عمرو بن شمر ، والذي يمكن أن يستفاد من حيث القرائن والأمارات أنه من الأجلاء الكبار ، لقرائن كثيرة محققة لحسن ظاهره ، وهي بأجمعها من أعظم شواهد العدالة ، وأجل أمارات

الوثاقة والجلالة ، فنقول :

هو عمرو بن شمر بن يزيد ، أبو عبد الله الجعفي .

ولادته ووفاته :

لم يذكر التاريخ سنة ولادته ، ولعلها في بداية النصف الثاني من القرن الأول ، باعتبار أنه كان إمام مسجد جعفي ستين سنة^(١) ، ويحتمل أنه كان فوق العشرين لما شرع وابتدأ الصلاة جماعة بالناس سنة ٩٧ ، ومات سنة سبع وخمسين ومائة^(٢) .

عاصر من الأئمة : زين العابدين والباقر والصادق والكاظم عليهم السلام ، ومات في عهد الكاظم عليه السلام .

روى عن الباقر والصادق عليهما السلام ، ولم يرو - على الظاهر - عن الإمام زين العابدين والكاظم عليهما السلام .

وروى - أيضاً - عن : أبان بن محمد ، وإبراهيم بن عبد الأعلى ، وإسماعيل السدي ، وحرثة بن نويرة بن الحارث الطائي ، وحفص بن أبي حفص وزيد السلمى ، وسالم بن عبد الله بن عمر ، وسليمان بن مهران الأعمش ، وشريك ، وشمر بن يزيد والده ، والصلت بن زهير النهدي ، وعبد الرحمن بن سابط ، وعبد السلام بن عبد الله بن جابر ، وعروة بن عبد الله أبو مهل الجعفي الكوفي ، وعطاء بن السائب ، وعمار

(١) الطبقات لابن سعد : ٣٨٠/٦ .

(٢) كتاب المجروحين لابن حبان : ٧٥/٢ .

بن صخر السلمي ، وعمارة بن غزية ، وعروة بن عبد الله ، وعمرو بن أنس ، وعمرو بن قيس الملائي ، وعمران بن مسلم ، وفضيل بن خديج ، ومبارك بن فضالة ، ومحمد بن سوقة ، ومنصور - لعله ابن المعتمر - ، وليث بن أبي سليم ، ويزيد بن مرة ، ويعقوب بن ميثم التمار ، وأبي أراكة ، وأبي إسحاق - ولعله السبيعي ، وأبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي ، وأبي طلق ، ويقال له عدي بن حنظله ، وأبي مخنف ، وغيرهم . وأكثر روايته كانت عن جابر بن يزيد الجعفي رضي الله عنه .

أقوال الرجالين فيه :

عدّه البرقي في أصحاب الصادق عليه السلام ، قائلاً : عمرو بن شمر الجعفي ، عربي ، كوفي ^(١) .

وقال ابن الغضائري : عمرو بن شمر ، أبو عبد الله الجعفي ، روى عن أبي عبد الله عليه السلام و جابر ، ضعيف ^(٢) .

وقال النجاشي : عمرو بن شمر ، روى عن أبي عبد الله عليه السلام ، ضعيف جداً !!! زيد أحاديث في كتب جابر الجعفي ينسب بعضها إليه ، والأمر ملبّس ^(٣) .

وبناءً على كلامه قدس سره توقف كثير من الفقهاء عن العمل بروايات عمرو بن شمر ، وسيأتي أن منشأ تضعيفه إما الغلو المزعوم ، أو

(١) معجم رجال الحديث : رقم ٨٩٣٨ .

(٢) رجال ابن الغضائري : ٧٤ رقم ٧٨ .

(٣) رجال النجاشي : رقم ٧٦٥ .

تأثراً بما قاله العامة فيه ، أو كليهما .

وقال الشيخ الطوسي : عمرو بن شمر ، له كتاب ، رويناها بالإسناد عن

حميد ، عن ابراهيم بن سليمان الخزاز ، عن أبي إسحاق ، عنه ^(١) .

وذكره في الرجال في أصحاب الباقر عليه السلام ، وفي أصحاب

الصادق عليه السلام ، ولم يقدح فيه في كل كتبه ، بل عمل برواياته في

كتبه الفقهية ، واستشهد به في سائر كتبه .

وقال الوحيد البهبهاني قدس سره : قال جدي العلامة : « أعلم أن

علي بن إبراهيم روى أخباراً كثيرة في تفسيره عن عمرو بن شمر عن

جابر ، وكذا باقي الأصحاب ، وكان ذلك لما رأوها موافقاً لباقي أخبار

الائمة عليهم السلام اعتبروها ، والمصنف - يعني الصدوق - روى عنه

أخباراً كثيراً وقال : « أعتقد أنها حجة بيني وبين ربي » ولم نطلع على

رواية تدل على ضعفه وذمه ، بخلاف باقي أصحاب جابر ^(٢) .

تحقيق حاله :

قد ذهب خاتمة المحدثين الإمام النوري - قدس سره - إلى وثاقة

عمرو بن شمر في كتابه القيم « خاتمة المستدرک » ، وساق مجموعة من

المواد الرجالية التي بمجموعها يطمئن بصحة ما اختاره قدس سره .

ونحن في هذا المختصر النافع نوافق ما اختاره هذا الإمام العظيم

(١) الفهرست : ٣٢٠ رقم ٤٩٦ .

(٢) تعليقة على منهج المقال : ٢٦٥ ، وراجع روضة المتقين في شرح من لا يحضره

الذي قضى عمره الشريف في البحث عن الروايات والأسانيد وعرف صحيحها من سقيمها وحقها من باطلها ، ونستدل على وثاقته وجلالته بمجموعة من المواد التي من خلالها نجزم بوثاقته وعلو قدره ، والتي تشكل بمجموعها حسن الظاهر الملازم للعدالة فضلا عن صدق اللهجة ، وأن ما قاله النجاشي في حقه بجانب للصواب ، ومفسر بما لا يتنافى مع العدالة وصدق اللهجة .

المادة الأولى :

أنه قد روى عنه أكثر من خمسين ثقةً وجليلاً ، والرواة الذين رُوي عنهم هذا القدر الهائل من الثقات عزيز .

فقد روى عنه : ابراهيم بن عمر اليماني ، أحمد بن النضر الخزاز ، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ، وإسماعيل بن مهران ، وجميل بن دراج ، وحرير بن عبد الله السجستاني ، والحسن اللؤلؤي ، والحسن بن زياد الكوفي ، والحسن بن محبوب ، والحسين بن علوان ، وحماد بن عيسى ، وسيف بن عميرة ، وعبد الرحمن بن أبي هاشم ، وعبد الله بن حما الأنصاري ، وعبد الله بن المغيرة ، وعثمان بن عيسى الكلابي ، وعلي بن الحكم ، وعلي بن سيف ، وعلي بن النعمان ، وعلي بن مهزيار ، وعمرو بن ثابت ، وعمرو بن عثمان الخزاز ، والمثنى الحنط ، ومحمد بن خالد البرقي ، ومحمد بن سنان ، ونصر بن مزاحم ، والنضر بن سويد ، وهشام الكلبي ، ويونس بن عبد الرحمان .

وكثير من هؤلاء الرواة أعظم الطائفة الكبار ، المتحرزين عن الرواية

عن الضعفاء والمشنعين على من يروي عن الضعفاء - وبعضهم من أصحاب الإجماع الذين أجمعت الطائفة على تصحيح ما يصح عنهم - كعبد الله بن المغيرة وأحمد بن النضر وسيف بن عمير ويونس بن عبد الرحمن والحسن بن محبوب وعثمان بن عيسى وحماد بن عيسى وإبراهيم بن عمر اليماني وعلي بن النعمان ، وغيرهم .

فكيف يحتمل - فضلاً عن الجزم - في حقه الضعف بالكذب والوضع ، وكيف يجزم بضعفه مع اعتماد هؤلاء عليه ، وفيهم مثل يونس وجميل بن دراج وعبد الله بن المغيرة ، وحماد بن عيسى الذي بلغ من تقواه وثبته واحتياطه أنه كان يقول : سمعت من أبي عبد الله عليه السلام سبعين حديثاً ، فلم أزل أدخل الشك على نفسي حتى اقتصرت على هذه العشرين « ، وغيرهم من أعظم الرواة الذين وصفهم الأصحاب بأن أحاديثهم نقية صحيحة .

فلو كان الرواة عن عمرو بن شمر من الرواة الثقات الذين ليسوا في منزلة أولئك لأمكن الجزم باعتبار حاله ، كيف والراوون عنه فقهاء الشريعة وأعظم الطائفة في حفظ روايات الأئمة عليهم السلام .

مع الأخذ بعين الاعتبار : أن الأصحاب - وفيهم عدة ممن روى عن عمرو بن شمر - دأبهم القدح في من يروي عن الضعفاء والمقدوحين ، ونصوصهم في ذلك ظاهرة .

وقد ذكر بعض الأعظم : أن رواية جماعة من الأصحاب عن

شخص أو رواية كتابه من أمارات الإعتماد والإعتداد به^(١) ، بعد أن تأمل بعضهم في كونه من أمارات العدالة .

كما أن رواية الجليل أو الأجلاء عنه من أمارات القوة دون الوثاقة^(٢) .

ثم ساق كلام المولى الوحيد البهبهاني قدس سره : لو كانت رواية جماعة من الأصحاب تشير إلى الوثاقة ، فرواية أجلائهم بطريق أولى^(٣) .

وخلاصة القضية : ما قاله إمام الفصل في هذا التخصص الحاج النوري قدس سره : « وأما الشهادة الفعلية واستظهار حسن الظاهر منها ، بل الوثاقة ابتداءً منها - نظير الوثوق بعدالة الإمام من جهة صلاة العدول معه - فأحسنها وأتقنها وأجلها فائدة في المقام رواية الأجلاء عن أحد ، فإن التبع والإستقراء في حال المشايخ الأجلة يشهد بأن روايتهم عن أحد واجتماعهم في الأخذ عنه قرينة واضحة على وثاقته^(٤) ، وما كانوا يجتمعون على الرواية إلا عمّن كان أجملهم ، وإن روى أحدهم عن ضعيف في مقام شهره ونوهوا باسمه ، ورموه بنبال الضعف ، وربما يوثقونه ثم يقولون : إلا أنه يروي عن الضعفاء ، بحيث يستفاد منه أن

(١) لكشف ذلك عن حسن ظاهره المرتبط بصدق لهجته ، فتأمل البعض وتوقف الآخر في غير محله ، فتدبر .

(٢) مقباس الهداية : ٢٦٣/٢ .

(٣) نفس المصدر : ٢٦٣/٢ .

(٤) قرينة واضحة على حسن ظاهره ، المستلزم لصدق لهجته .

الطريقة على خلافه فيحتاج النادر إلى التنبيه ، فإذا كثرت الرواية من الأجلة الثقات عن أحد فدلالته على الوثاقة واضحة ^(١) ، ثم ترقى قدس سره في المقام وعدّ رواية مطلق الثقة عن شخص كاشفاً عن وثاقة المروي عنه واعتباره .

وعلق عليه بعض المعاصرين : أن غاية ما يستفاد منه هو أن رواية الثقة عن رجل دليل على اعتماده عليه ، وأين هذا من التوثيق أو الشهادة بالمدح أو الحسن ، ثم إنه لو صحت هذه الدعوى لما بقيت لنا رواية ضعيفة في كتب الثقات من أصحابنا المحدثين ، وللزم التسلسل في الوثاقة من صاحب الكتاب إلى شيخه حتى يصل إلى المعصوم عليه السلام ، مع أنا نرى أنهم كثيراً ما يروون عن الرواة مع تصريحهم بجرحهم وقدحهم وضعفهم ^(٢) .

أقول : إكثار الأجلة الثقات العظام الرواية عن أحد محقق - قطعاً - لأبرز مصاديق حسن الظاهر المرتبط بصدق اللهجة ، ولا يشترط في الحكم بعدالة شخص أو مدحه التصريح بذلك لفظاً ، بل الإعتقاد عليه - كالصلاة خلفه أو العمل برواياته أو الإكثار منها - عملاً كاف في ذلك . نعم مجرد الرواية عنه من دون إكثار لا تفيد قطعاً ذلك ، وما نقل من نقوض على هذه القاعدة العقلانية الاجتماعية البديهية أجنبي عن المقام ، ولم نجد أن مجموعة من الأجلة - جميعاً - نصوا على تضعيف

(١) مستدركات مقباس الهداية : ١٦٨/٦ .

(٢) مستدركات مقباس الهداية : ١٦٨/٦ .

أحد من الرواة ثم أكثروا الرواية عنه ، إلا فيما يرتبط بفساد العقيدة والتوقف في الاعتقاد بالأئمة عليهم السلام ، ومع ذلك حتى في مثل هذه الحالة توقفوا في الرواية عنه واكتفوا بالروايات التي تحملوها عنه قبل الإنحراف العقائدي كما هو الحال في البطائني والعبرتائي وغيرهما .
بل نقول - بلا مجازفة - إن إكثار الثقة الجليل الحافظ عن أحد من الرواة كاشف أيضاً على ذلك ، إذ الثقة قد يروي عن الضعيف ، لكنه لا يكثر من الرواية عنه في القضايا المرتبطة بهذه النشأة ، فكيف يكثر عنه فيما يرتبط بأصول الدين وفروعه .

ولو تعاملنا مع « علم الرجال وتقييم الرواة » على أنه علم أشبه وأقرب بالعلوم الرياضية لا الاجتماعية^(١) ، لأمكن القول بأن إكثار الأجلة من الأصحاب الرواية عن رجل تدل على وثاقته أيضاً ، بقريته ما مر من أنهم كانوا يطعنون فيمن يروي عن الضعاف فكيف يجمعوا عن الرواية عنهم ، وهذا ما أشار إليه الحاج النوري قدس سره بقوله السابق « وما كانوا يجتمعون على الرواية إلا عمّن كان أجلهم ، وإن روى أحدهم عن ضعيف في مقام شهره ونوهوا باسمه^(٢) ، ورموه بنبال الضعف » .

(١) ومشكلة الكثير - ومنهم عدة من الأعاظم - أنهم تعاملوا مع علم الرجال على أنه علم كالعلوم الرياضية ، لا بد فيه من التنصيص على وثاقة الرواة ، مع أنهم في حياتهم الاجتماعية والدينية يكتفون بحسن الظاهر على العدالة والوثاقة وصدق اللهجة .

(٢) راجع ترجمة الثقات الأجلة : الحسن بن محمد بن جمهور ، أحمد بن محمد بن خالد ، أحمد بن محمد بن جعفر الصولي ، علي بن أبي سهل ، محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري ، محمد بن مسعود العياشي ، محمد بن عبد العزيز الكشي ، محمد بن جعفر

وعليه : فلا بد من النظر في حال الرواة ، هل أن الأجلة رووا عنه بكثرة أم لا ؟ وعلى الأول هل أن ديدنهم القدح في من يروي عن الضعفاء أم لا ؟ ومنه تعرف أن إطلاق القول بأن رواية الأجلة لا تفيد الوثاقة - نفي الجملة - أو المدح واضحة البطلان .

وقد قال بعض المعاصرين المحققين : مما يؤيد عدم دلالة رواية الأجلة على الوثاقة أن صالح بن الحكم النيلي ضعفه النجاشي مع رواية الأجلة عنه كعبد الله بن بكير وجميل بن دراج وحماد بن عيسى وصفوان وجعفر بن بشير^(١) ، كما روى عنه علي بن الحكم .

ففيه : أنه - مع التنزل - قياس مع الفارق الشاسع ، فإن روايات صالح بن الحكم لا تتجاوز في الكتب المعتبرة عشر روايات ، فكيف يقاس بعمر بن شمر الذي ما من كتاب روائي إلا وله فيه أحاديث كثيرة ، وقد روى عنه ثقة الاسلام الكليني عن طريق أكثر من عشرين من الثقات والأجلة .

كما أن : النجاشي قدس سره ضعف صالح بن الحكم بلا تفسير ، وقد قال أن له كتاب رواه جماعة .

قال الوحيد البهبهاني قدس سره : وما في بعض التراجم مثل صالح

الأسدي ، نصر بن مزاحم ، وغيرهم .

(١) أصول علم الرجال بين النظرية والتطبيق : ٣١٠/٢ ، تقرير بحوث آية الله الشيخ

مسلم الداوري دام ظله ، للمرحوم العلامة محمد علي المعلم رحمة الله عليه .

بن الحكم ، من تضعيفه مع ذكره ذلك ^(١) غير عزيز ولا يضر ، إذ لعله ظهر ضعفه عليه من الخارج ، وإن كان الجماعة معتمدين عليه ، والتخلف في الأمارات الظنية غير عزيز ، ولا مضر ^(٢) .

فقوله قدس سره في ذيل كلامه « والتخلف في الأمارات الظنية غير عزيز ولا مضر » لابد وأن يكتب في علم الرجال بماء الذهب .

مضافاً : إلى أن إكثار رواية الأجلة والفقهاء والعلماء الثقات عن شخص محققاً قطعاً لحسن ظاهره ، الملازم والكاشف عن عدالته ووثاقته وصدق لهجته .

فإذا كان ثمة نص من بعض الثقات والعلماء على ضعفه وعدم عدالته ووثاقته ، فيحصل التعارض ، فإن كان القدر غير مفسر فلا ينظر إليه ، ووجوده كعدمه ^(٣) .

وإن كان مفسراً فتارة يكون تضعيفه مرتبطاً بعدالته ونزاهته ووثاقته ، وأخرى بضبطه واعتقاده وسائر الأمور المرتبطة بفنيات وأشكال الشؤون المرتبطة بالرواية والحديث ، كالروايات عن الضعفاء والمجهولين وكثرة الإرسال - وما شابه ذلك - .

فإن كان الأول فيقع التعارض بين : حسن الظاهر ، وقول الثقة أو العدل ، وتقديم أمارية قول الثقة أو العدل على أمارية حسن الظاهر

(١) كرواية الأجلاء عنه .

(٢) الفوائد الرجالية للبههاني : ٤٧ * تعليقة على منهج للبههاني : ٢٦ .

(٣) ولذا قالوا : بان الجرح مقدم على التعديل فيما إذا كان مفسر ومبين .

مطلقاً لا أحد يقول بها ، بل ذهب الكثير - إن لم يكن الأكثر - إلى تقديم أمارية حسن الظاهر على قول الثقة ، ولعل الصحيح التفصيل في الجملة .

المادة الثانية :

أن عمرو بن شمر كثير الرواية جداً عن المعصومين مباشرة وبالواسطة ، وقد نقلت رواياته في الكتب الأربعة وغيرها من الكتب المعتمدة ككامل الزيارات وتفسير علي بن إبراهيم القمي ، كما أن رواياته على نحو الخصوص في الكافي الشريف كثيرة ، ومن كان حاله هكذا فيمكن أن يعتمد على رواياته وأقواله ، وتفضيله على من هو دونه ، وذلك :

١ / لما اشتهر عنهم عليهم السلام : « اعرفوا منازل الناس على قدر رواياتهم عنا »^(١) ، وقولهم « اعرفوا منازل شيعة علي عليه السلام على قدر روايتهم ومعرفتهم »^(٢) ، وقولهم « اعرفوا منازل شيعتنا عندنا على حسب روايتهم وفهمهم عنا »^(٣) وقولهم « اعرفوا منازل الرجال منا على قدر روايتهم عنا »^(٤) ، فظاهر هذه الروايات أن كثرة الرواية عنهم مدحاً عظيماً .

إن قلت : أن الرواية ليست بصدد اعطاء ضابطة الجلالة والوثاقة على

(١) الكافي الشريف : ٥٠/١ .

(٢) الأصول الستة عشر ، أصل زيد الزراد : ٣ .

(٣) رجال الكشي : ٦/١ .

(٤) رجال الكشي : ٥/١ .

ضوء كثرة الرواية مطلقاً ، ومن أي صدرت ، بل أن وثاقة الراوي وحجية قوله مفروضة مسبقاً في الرواية ، وإلا لأمكن أن يكتب المرء من الكتب ما شاء وينسبها إلى الأئمة عليهم السلام وتثبت بذلك وثاقته (١) .

قلت : هذا الكلام وجيه لو كان راوي أحاديثهم عليهم السلام نكرة لا يعرف ، ولم يرو عنه الثقات ، أما من روى عنه الكثير من الأجلة والعظام من أصحابنا ممن عاصر الأئمة عليهم السلام وأكثروا من الرواية عنه كما هو حال عمرو بن شمر فتطبق عليه هذه الروايات ويكون من أبرز مصاديقها .

٢ / ولديدن الأصحاب من عصر الأئمة عليهم السلام على التشدد في الرواية والإحتياط بالأخذ عن كل من هبّ ودب ، سيما في عصر الغيبة الصغرى وبداية الكبرى ، يشهد لذلك كلماتهم وما سطروه في كتبهم المعتمدة الواصلة إلينا ، ولذا استثنوا بعض الروايات من بعض الكتب ، وشنعوا على من يروي عن الضعفاء ، وقدحوا فيمن يعتمد المراسيل ، ولا يبالي عمّن أخذ ، كل ذلك كاشف على أن من أكثروا عنه ودونوا رواياته في كتبهم المعتمدة بعيد عن القدح والتجريح .

٣ / ولما صرّح به ثقة الإسلام الكليني قدس سره في ديباجة كتابه الشريف بقوله : « إنك تحب أن يكون عندك كتاب كاف يجمع فيه من جميع فنون علم الدين ، ما يكتفي به المتعلم ، ويرجع إليه المسترشد ،

(١) بحوث في فقه الرجال تقرير أبحاث المحقق آية الله العظمى السيد علي الفاني

ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به ، بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام ، والسنن القائمة التي عليها العمل ، وبها يؤدي فرض الله عز وجل ، وسنة نبيه صلى الله عليه وآله ... وأرجو أن يكون بحيث توخيت .»

وما قاله الفقيه جعفر بن محمد بن قولويه في كتابه الشريف « كامل الزيارات » : « وقد علمنا أننا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا في غيره ، لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا رحمهم الله برحمته ، ولا أخرجت فيه حديثاً روي عن الشذاذ من الرجال ، يؤثر ذلك عنهم عن المذكورين غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث » (١) .

وروايات عمرو بن شمر في الكافي الشريف كثيرة جداً ، وهي متعددة في كامل الزيارات ، فتشمله هذه العبائر بلا ريب ، نعم لو كانت رواياته في هذين الكتابين قليلة : كالواحدة والإثنتين والثلاث ، لأمكن التأمل والتوقف ، فتدبر جيداً .

المادة الثالثة :

أن عمرو بن شمر قد اعتمد شيخ الأمة وصدوقها على كتابه في « من لا يحضره الفقيه » وقد ذكر في مستهل كتابه الشريف « ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه ، بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به

وأحكم بصحته وأعتقد فيه أنه حجة فيما بيني وبين ربي - تقديس ذكره وتعالى قدرته - وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة ، عليها المعول وإليها المرجع ... » ، وهذه العبارة من الصدوق قدس سره والذي مدحه الشيخ الطوسي قدس سره بأنه « كان عارفاً بالرجال » تنصيص واضح على أن كل من روى عنه من أصحاب الكتب التي عبر عنها بأنها كتب مشهورة معتمد عنده .

ودعوى : أن الصحة عند القدماء ^(١) ومنهم الصدوق غير الصحة عند المتأخرين ، إذ الصحة عند المتأخرين هو كون الراوي عدلاً إمامياً ، والصحة عند القدماء لا تدل على مدح الراوي ، فضلاً عن عدالته ووثاقته .

يدفعها : قول الشيخ الطوسي قدس سره : إنا وجدنا الطائفة ميّزت الرجال الناقلة لهذه الأخبار ، ووثقت الثقات منهم ، وضعفت الضعفاء ، وفرقوا بين من يعتمد على حديثه وروايته ، ومن لا يعتمد على خبره ، ومدحوا الممدوح منه ، وذموا المذموم ، وقالوا : فلان متهم في حديثه ، وفلان كذاب ، وفلان مخلط ، وفلان مخالف في المذهب والإعتقاد ، وفلان واقفي ، وفلان فطحي ، وغير ذلك من الطعون التي ذكروها ، وصنفوا في ذلك الكتب ، واستثنوا الرجال من جملة ما رووه من

(١) والمقصود من المتأخرين هم الذين صنفوا أحاديث أهل البيت عليهم السلام إلى الأقسام الأربعة « الصحيح ، والحسن ، والموثق أو القوي ، والضعيف » ، وهم العلامة الحلبي وشيخه ابن طاووس ومن جاء بعدهما .

التصانيف في فهارسهم ، حتى إن واحدا منهم إذا أنكر حديثاً نظر في إسناده وضعفه برواته « (١) .

وقول النجاشي في ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى الأشعري ، واستثناء ابن الوليد مجموعة من رواة كتابه الضعفاء : وقد تبعه أبو جعفر بن بابويه رحمه الله على ذلك إلا في محمد بن عيسى بن عبيد ، فلا أدري ما رابه فيه ، لأنه كان على ظاهر العدالة والثقة (٢) .

فلو كانت الصحة عند القدماء خصوص الموثوق بصدوره بلا لحاظ حال الراوي من حيث المدح والقدح لكان الأولى استثناء الروايات لا الرواة ، وراجع ملحق رقم : ٣ .

المادة الرابعة :

أن عمرو بن شمر كما اعتمد الصدوق قدس سره على كتابه ونقل منه عدة من الروايات جعلها حجة بينه وبين الله عز وجل وأفتى بمضمونها ، كذلك وقع في طريقه إلى كتاب جابر بن عبد الله الجعفي رضي الله عنه ، دون غيره من تلامذة جابر الكثر .

المادة الخامسة :

إن أكثر روايات جابر بن يزيد الجعفي في الكتب المعتمدة تمر عبره ، مع أن الأصحاب لهم طرق عديدة لكل كتب وروايات جابر الجعفي

(١) عدة الأصول : ١٤١/١ .

(٢) رجال النجاشي : ٣٤٨ رقم : ٩٣٩ .

قدس سره ، وبعض هذه الطرق صحيحة من حيث الإسناد^(١) ، فإهمال ما رواه غيره والاعتداد بما رواه عمرو بن شمر عن جابر فيه أمانة واضحة على المدح بل ربما على الوثاقة ، وهذا معنى أن ما ارتضاه الأصحاب عملاً من أصحاب جابر هو عمرو بن شمر .

قال شيخنا السند دام ظلّه : إن جملة من أجلاء ورؤوساء الطائفة كانوا يتداولون كتبه ويروون رواياته ويعتمدون عليه ، وهذا بمثابة توثيق عملي وشهادة حسية بل فوق التوثيق ، مما يبلغ إلى درجة المرجعية في الطائفة ، وهذه الشهادات الحسية لا يعارضها كلام النجاشي المتأخر عنه زماناً ، المبني على الحدس الناشئ من عدم تحمله لبعض مضامين ما يرويه ، كما صنع ذلك بشيخه وأستاذه جابر بن يزيد الجعفي^(٢) ، فالجرح منه ناشئ عن الإختلاف في المباني الكلامية .

المادة السادسة :

ما نقله العامة من أنه كان إماماً لمسجد جعفي ستين سنة^(٣) ، وعن حسين الجعفي - وهو أحد الزهاد العباد المشهورين الثقات المتقين^(٤) - قال : كنت أؤذن وكان عمرو بن شمر يؤمهم ، فمكثت

(١) قال الشيخ الطوسي قدس سره : جابر الجعفي له أصل أخبرنا به ابن أبي جيد ... عن المفضل بن صالح ، عنه ، ورواه حميد بن زياد عن إبراهيم بن سليمان - ثقة - عنه .

(٢) فقد لئن قدس سره في كتابه الرجال جابر الجعفي ، مع أنه وثق بعض النواصب ، وهذا من الغرائب .

(٣) الطبقات لابن سعد : ٣٨٠/٦ .

(٤) قال الهروي : ما رأيت أتقن من حسين الجعفي ، وقال سفيان بن عيينة : قدم

ثلاثين سنة أجتهد أن أسبقه إلى المسجد أو أخرج بعده فلم أقدر^(١) .

قال شيخنا السند دام ظله : ويظهر من هذين النصين شدة اجتهاد عمرو بن شمر في العبادة والصلاة ، ومدى تقيّده بالأحكام والفروع مما يفند ويزيف نسبة الغلو إليه ، والعجب أن العامة مع ما رموه لشمته الصحابة وغير ذلك ، إلا أنهم لم يستطيعوا أن ينكروا هذه الفضيلة له ، ويعكس هذا النص مدى مقبوليته في أوساط العامة حيث صار إماماً في الجامع طوال ستين سنة ، وللإمامة في الجامع لوازمها وشؤونها الخاصة ، من وقوع الإمام محل اعتماد وقبول لدى الجمهور في دينهم ودنياهم .

وعن ابن معين قال : أبو مخنف وأبو مريم وعمرو بن شمر ليسوا هم بشيء ، قيل له : هم مثل عمرو بن شمر ؟ قال : هم شر من عمرو بن شمر^(٢) . مع أن أبا مخنف وأبا مريم وهو عبد الغفار بن القاسم من ثقات الخاصة .

وقال ابن حجر : قال الحاكم : كان كثير الموضوعات عن جابر الجعفي ، وليس يروي تلك الموضوعات الفاحشة عن جابر غيره .

ويستفاد من هذا أن تضعيفه لدى العامة لأجل روايته الأسرار

أفضل رجل يكون قط ، فلما جاء قام سفيان فقبل يده ، وقال : عجبت لمن مر بالكوفة فلم يقبل بين عيني حسين الجعفي ، وقال النيسابوري : إن بقي أحد من الأبدال فحسين الجعفي ، وقال العجلي : ثقة ، وكان يقرء القرآن رأس فيه ، وكان رجلاً صالحاً لم أر رجلاً قط أفضل منه ، ولد سنة ١١٩ ، مات سنة ٢٠٤ . راجع : تهذيب الكمال : ٤٤٩/٦ رقم ١٣٢٤ .

(١) الكامل لابن عدي : ١٢٩/٥ .

(٢) تاريخ ابن معين للدوري : ٣٢١/١ رقم ٢١٥٤ .

والمعارف عن جابر الجعفي ، وهو منشأ تضعيفه لدى بعض الخاصة ، كالنجاشي قدس سره ، إذ أن كثيراً من مشايخه من العامة .

المادة السابعة :

ما قاله الإمام النوري قدس سره : ويظهر من الشيخ المفيد رحمه الله أيضاً الإعتقاد عليه فإنه في كتاب الكافئة - المبني على المسائل العلمية وتنقيد الأخبار وردّها وقبولها - تلقى أخباره بالقبول ، فقال في موضع سؤال : فإن قالوا : أفليس قد روى عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام : أن أمير المؤمنين عليه السلام لما دنا من الكوفة مقبلاً من البصرة ، خرج الناس مع قرظة بن كعب يتلقونه ... الخبر .

فأجاب - رحمه الله - عن السؤال بغير رد الخبر وتضعيفه كما هو دأبه في غير المقام .

واستدل أيضاً لدعواه أنه عليه السلام ضلل طلحة والزبير بعد قتلها أو شهد عليهما بالنار ، بما رواه إسماعيل بن أبان قال : حدثنا عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام ... الخبر .

وقال - رحمه الله - في جواب من رد دعواه كذب الخبر المعروف من بشارة النبي صلى الله عليه وآله عشرة من أصحابه بالجنة ، بأنه لم ينكره المهاجرون والأنصار ، ما لفظه : على أن كثير من الشيعة يروون عن عمرو بن شمر ، عن جابر ، عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام : أن أمير المؤمنين صلوات الله عليه واقف طلحة والزبير

وخاطبهما ... الخبر .

فاستدل بروايته على إنكاره عليه السلام الخبر المذكور ، وكذا صنع به في رسالته في الرد على أصحاب العدد وغير ذلك^(١) .

فالحق دخوله في الثقات خصوصاً لو بنينا على كون رواية واحد من أصحاب الإجماع فضلاً عن خمسة منهم من أمارات الوثاقة ، كما صرح به العلامة الطباطبائي ، ويظهر من العلامة في المختلف^(٢) .

فهذه سبع مواد يمكن أن يستكشف منها ثقة وعدالة عمرو بن شمر ، وإن كان للنقاش مجال في بعضها ، لكن بأجمعها تشكل دلالة واضحة على الإعتماد والإطمئنان بما يرويه ، وعده من الوجوه والأجلاء ، كما أن كل قرينة من هذه القرائن يمكن أن يستفاد منها - ظاهراً - حسن ظاهره ، بل من بعضها يجزم بذلك ، ومن البعض الآخر يقطع بجلالته وتحقيق حاله لا حسن ظاهره فحسب ، فتدبر .

مع النجاشي قدس سره :

وتضعيف ابن الغضائري له لا اعتبار به ، لعدم صحة نسبة الكتاب إليه - على ما قيل - ، ولتسريته في القدح والتضعيف لأجل الرواة ، فلا يقبل قوله القادح في الرواة مطلقاً ، على أن قدحه لرواة الخاصة في الأعم الأغلب قائم على أساس الإتهام بالغلو ، والذي قد تبين أنه علو ، ولقد

(١) راجع : جوابات أهل الموصل : ٣٦ ، والكافية : ١٤ - ١٨ - ٣١ ، واستشهد برواياته

في كتابه القيم الإرشاد والأمالي .

(٢) خاتمة المستدرک : ١٩٦/٤ .

أفرطت المدرسة الإمامية البغدادية في تضعيف رواية الخاصة لتهمة الغلو بأكثر مما فعلته مدرسة قم المقدسة آنذاك ، مع أن المشهور خلاف ذلك ، والإستقراء ببابك .

وأما قول النجاشي قدس سره « ضعيف جداً » فإنه قدح مجمل لم يبين منشأه ، ولعل المنشأ ما قاله في ترجمته بقوله « زيد أحاديث في كتب جابر الجعفي ينسب بعضها إليه ، والأمر ملبّس »^(١) ، وهذا الكلام قد أخذه من العامة فقد قال سفيان الثوري : « عمرو بن شمر هذا أكثر عن جابر وما رأيت عند قط »^(٢) ، وكثير من مشايخ النجاشي منهم ظاهراً . والشاهد عليه ما ذكرناه في المادة الخامسة من أن أكثر روايات جابر في الكتب المعتبرة مروية عن طريقه .

أو أن يكون منشأ القدح اتهامه بالغلو لروايته أحاديث وتفسير جابر بن عبد الله الجعفي^(٣) .

على أن استدراك وزيادة التلميذ أحاديث شيخه وتدوينها في متن كتبه أو حواشيها مدح وليس بطعن ، فهذا عبد الله بن أحمد بن حنبل قد زاد أحاديث كثيرة في مسند وكتب أبيه ، وزاد تلميذه القطيعي أحاديث كثيرة أيضاً عليه ، ومن الأحاديث التي زادها القطيعي على أحاديث

(١) رجال النجاشي : رقم ٧٦٥ .

(٢) ضعفاء العقيلي : ٢٧٥/٣ .

(٣) فقد روي عن المفضل بن عمر بسندين ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن

تفسير جابر ، قال : لا تحدث به السفلة فيذيعونه ...

أحمد بن حنبل وابنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كنت أنا وعلي نوراً بين يد الله مطيعاً يسبح الله ويقدهه قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام » (١) .

وهذا الصفواني شيخ الطائفة أحمد بن محمد ، قد روى الكافي الشريف وزاد بعض الأحاديث ، وكذا النعماني شيخ الطائفة أيضاً قد روى الكافي الشريف وزاد بعض الأحاديث ، فزيادة التلاميذ أحاديث في متن كتب مشايخهم أو حواشيها أمر معمول به لدى الرواة والحفاظ .

(١) وقد رواه سبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص : عن أحمد بن حنبل بسنده الصحيح .

ملحق : ٨ .

وثيقة وجمالة محمد بن سنان

وهو محمد بن الحسن بن سنان ، أبو جعفر الزاهري ، من ولد زاهر مولى عمرو بن الحمق الخزاعي ، توفي أبوه وهو طفل ، وكفله جده سنان فنسب إليه .

وقد وقع الخلاف فيه بين الرجالين ، بين موثق ومضعف ، بل اختلف فيه الرجالي الواحد فتارة وثقه وأخرى ضعفه ، كالشيخ المفيد والشيخ الطوسي قدس سرهما .

والذي يمكن أن يستفاد من خلال القرائن والأمارات أنه من الأجلاء الكبار ، بل من الأولياء ، لقرائن كثيرة محققة لحسن ظاهره ، وهي بأجمعها من أعظم شواهد العدالة ، وأجل أمارات الوثيقة والجمالة ، وهي كثيرة جداً ، نذكر بعضها ثم نذكر بعدها الأمارات المخالفة .

فمن الأمارات المادحة المحققة لحسن ظاهره - قطعاً - المستلزمة لعدالته وصدق لهجته وجمالته وعظمته في الطائفة ما يلي :

الأمارات الأولى :

رواية الأجلاء الكبار والفقهاء العظام وحفاظ الشريعة وأصحاب الإجماع عنه : كإبراهيم بن هاشم ، وأحمد بن محمد الأشعري شيخ القميين ورواياته عنه كثيرة جداً ، وأيوب بن نوح ، والحسن بن علي

الوشاء ، والحسن بن محبوب ، والحسين بن سعيد ، وصفوان بن يحيى ،
وعبد الرحمن بن أبي نجران ، وعلي بن أسباط ، وعلي بن الحكم ،
وعلي بن النعمان ، ومحمد بن إسماعيل بن بزيع ، ومحمد بن الحسين
بن أبي الخطاب ، ومحمد بن عبد الجبار ، ويعقوب بن يزيد ، يونس بن
عبد الرحمن^(١) ، وغيرهم .

ومن الواضح جداً أن رواية هذا الكم الهائل من الحفاظ العظام
والفقهاء الكبار وأصحاب الإجماع - الذين أجمعت الطائفة على
تصحيح ما يصح عنهم - من أقوى أمارات حسن الظاهر ، وعلى رأس
القرائن الكاشفة عن صدق اللهجة في الرواة ، بل هي من أمارات تحقيق
حاله والكشف عن واقعه ، والعلم بعدالته لا الظن بها فحسب .

ولا يتصور ذو مُسْكَة أن رواية هذا الكم الهائل من الفقهاء لا يولد
مصادقاً راقياً من مصاديق حسن الظاهر .

ولو سألنا كلَّ ذي لب : أن رواية مجموعة كبيرة من الفقهاء والثقات
العظام عن شخص ماذا تُشكّل ؟

لكان الجواب : أن الطيور على أشكالها تقع ، وكل يميل إلى مثله ،
وأن هذا الشخص المروي عنه إما أن يكون من كبار الفقهاء أو من كبار

(١) فعن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن محمد بن سنان ، عن العلاء بن الفضيل
قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : حد اللوطي مثل حد الزنى ، وقال : إن كان قد أحصن
رجمه والا جلد . الكافي الشريف : ١٩٨/٧ ، كما روى عنه روايات عديدة ، راجع : الكافي
الشريف : ٢٨٠/٧ ، ٢٨٢ ، ٣١٢ ، ٣٥١ .

الثقات ، والإستقراء ببابك .

قال الإمام النوري قدس سره : « وأما الشهادة الفعلية واستظهار حسن الظاهر منها ، بل الوثاقة ابتداءً منها - نظير الوثوق بعدالة الإمام من جهة صلاة العدول معه - فأحسنها وأتقنها وأجلها فائدة في المقام رواية الأجلاء عن أحد ، فإن التتبع والإستقراء في حال المشايخ الأجلة يشهد بأن روايتهم عن أحد واجتماعهم في الأخذ عنه قرينة واضحة على وثاقته ^(١) ، وما كانوا يجتمعون على الرواية إلا عمّن كان أجلهم ، وإن روى أحدهم عن ضعيف في مقام شهره ونوهوا باسمه ، ورموه بنبال الضعف ، وربما يوثقونه ثم يقولون : إلا أنه يروي عن الضعفاء ، بحيث يستفاد منه أن الطريقة على خلافه فيحتاج النادر إلى التنبيه ، فإذا كثرت الرواية من الأجلة الثقات عن أحد فدلالتها على الوثاقة واضحة .

قال : ولنذكر بعض الشواهد من كلماتهم : قال النجاشي في ترجمة عبد الله بن سنان بعد ذكر كتبه : روى هذه الكتب عنه جماعات من أصحابنا ، لعظمه في الطائفة وثقته وجلالته .

قال الشيخ المحقق الأستاذ طاب ثراه : يستفاد من هذه العبارة أن إكثار الرواية ، وكثرة الرواة عن شخص مما يدل على الوثاقة ، وهذا كذلك بعد الفحص التام ^(٢) ، وراجع ما ذكرناه في الملحق : ٣ .

فالخلاصة : أن إكثار رواية الأجلة والفقهاء والعلماء الثقات عن

(١) قرينة واضحة على حسن ظاهره ، المستلزم لصدق لهجته .

(٢) خاتمة المستدرک : ٩٩/٧ .

شخص محققاً - قطعاً - لحسن ظاهره ، الملازم والكاشف عن عدالته ووثاقته وصدق لهجته .

فإذا كان ثمة نص من بعض الثقات والعلماء على ضعفه وعدم عدالة ، ووثاقته ، فيحصل التعارض ، فإن كان القدر غير مفسر فلا ينظر إليه ، ووجوده كعدمه (١) .

وإن كان مفسراً فتارة يكون منشا التضعيف مرتباً بعدالته ونزاهته ووثاقته ، وأخرى بضبطه واعتقاده وسائر القضايا المرتبطة بشؤون وفنيات الرواية والحديث ، كالرواية عن الضعفاء والمجهولين وكثرة الإرسال - وما شابه ذلك - فإن كان الأول فيقع التعارض بين : حسن الظاهر ، وقول الثقة أو العدل ، وتقديم أمارية قول الثقة أو العدل على أمارية حسن الظاهر مطلقاً ، لا أحد يقول به ، بل ذهب الكثير - إن لم يكن الأكثر - إلى تقديم أمارية حسن الظاهر على قول الثقة ، ولعل الصحيح التفصيل في الجملة .

قال أبو المعالي الكلباسي قدس سره : عن الفضل بن شاذان قال : « الكذابون المشهورون : أبو الخطاب ويونس بن ظبيان ويزيد الصائغ ومحمد بن سنان وأبو سمينة أشهرهم » ، وقال : « ردوا أحاديث محمد بن سنان ، وقال : لا أحل لكم أن ترووا أحاديث محمد بن سنان عني ما دمت حياً » ، وأذن في الرواية بعد موته !!!

(١) ولذا قالوا : بأن الجرح مقدم على التعديل فيما إذا كان مفسراً ومبيناً .

قال أبو المعالي قدس سره : أن الكلام موهون بأنه لو كان محمد بن سنان من الكذابين المشهورين لما أقدم جماعة من العدول الثقات والأعظم على الرواية عنه بلا مرية من ذي مسكة ، كيف !!! وأحمد بن محمد بن عيسى^(١) حاله مشهور في باب الرواية عن الضعفاء وهو يروي عن محمد بن سنان ، فلو كان محمد بن سنان من الكذابين المشهورين كيف يجوّز العقل إقدام أحمد بن محمد بن عيسى على الرواية عنه .

وربما قيل : فإذا رأيناهم يروون عنه ويأخذون منه من غير مبالاة بقول الفضل بن شاذان مع امتناعهم الشديد وإبائهم الأكيد عن الرواية عن الضعفاء يحصل لنا القطع بأن ما قاله ليس على ظاهره ، يعني ضعف حال محمد بن سنان ، بل الأمر مبني على جهة أخرى كالتقية عن معاندة المعتقدين لضعف حال محمد بن سنان باعتقادهم ، مضافاً إلى منافاته مع توثيقه من جماعة ، فضلاً عن منافاة ذلك مع الإذن في الرواية عنه بعد الوفاة^(٢) ، إذ الشخص المشهور بكونه كذاباً كيف يختلف حال الرواية عنه منعاً وجوازاً بحسب الحياة والموات ، ومع جميع ذلك روايات محمد بن سنان مقبولة مُفتىً بها متلقاة بالقبول على ما قيل ، ومقبولة وسديدة على ما ذكره العلامة البهبهاني قدس سره ، فكيف

(١) وقد أكثر من الرواية عن محمد بن سنان ، راجع أسانيد الكافي الشريف .

(٢) قال أبو الحسن علي بن محمد بن قتبة النيسابوري : قال الفضل بن شاذان : « لا

أحل لكم أن ترووا أحاديث محمد بن سنان عني ما دمت حياً » قال النيسابوري : وأذن في الرواية بعد موته .

يكون محمد بن سنان من الكذابين المشهورين^(١) .

الأمارة الثانية :

كثرة رواياته وأحاديثه ، فقد روى عن المعصومين عليهم السلام مباشرة وبالواسطة ، ونقلت ودونت رواياته في الكتب الأربعة وغيرها من الكتب المعتمدة ككامل الزيارات وتفسير علي بن إبراهيم القمي ، ورواياته في خصوص الكتب الأربعة تربو على الألف !!! ومن كان حاله هكذا فيمكن أن يعتمد على رواياته وأقواله ، وتفضيله على من هو دونه ، وذلك :

١ / لما اشتهر عنهم عليهم السلام : « اعرفوا منازل الناس على قدر رواياتهم عنا »^(٢) ، وقولهم « اعرفوا منازل شيعة علي عليه السلام على قدر روايتهم ومعرفتهم »^(٣) ، وقولهم « اعرفوا منازل شيعتنا عندنا على حسب روايتهم وفهمهم عنا »^(٤) وقولهم « اعرفوا منازل الرجال منا على قدر روايتهم عنا »^(٥) ، فظاهر هذه الروايات أن كثرة الرواية عنهم مدحاً عظيماً .

إن قلت : أن الرواية ليست بصدد اعطاء ضابطة الجلالة والثاقة على ضوء كثرة الرواية مطلقاً ، ومن أي صدرت ، بل أن وثاقة الراوي وحجية

(١) الرسائل الرجالية : ٦٠٥/٣ .

(٢) الكافي الشريف : ٥٠/١ .

(٣) الأصول الستة عشر ، أصل زيد الزراد : ٣ .

(٤) رجال الكشي : ٦/١ .

(٥) رجال الكشي : ٥/١ .

قوله مفروضة مسبقاً في الرواية ، وإلا لأمكن أن يكتب المرء من الكتب ما شاء وينسبها إلى الأئمة عليهم السلام وتثبت بذلك وثاقته^(١) .

قلت : هذا الكلام وجيه لو كان راوي أحاديثهم عليهم السلام نكرة لا يعرف ، ولم يرو عنه الثقات ، أما من روى عنه الكثير من الأجلة والعظام من أصحابنا ممن عاصر الأئمة عليهم السلام وأكثروا من الرواية عنه كما هو حال عمرو بن شمر فتطبق عليه هذه الروايات ويكون من أبرز مصاديقها .

٢ / ولديدن الأصحاب من عصر الأئمة عليهم السلام على التشدد في الرواية والإحتياط بالأخذ عن كل من هبّ ودب ، سيما في عصر الغيبة الصغرى وبداية الكبرى ، يشهد لذلك كلماتهم وما سطروه في كتبهم المعتمدة الواصلة إلينا ، ولذا استثنوا بعض الروايات من بعض الكتب ، وشنعوا على من يروي عن الضعفاء ، وقدحوا فيمن يعتمد المراسيل ، ولا يبالي عمّن أخذ ، كل ذلك كاشف على أن من أكثروا عنه ودونوا رواياته في كتبهم المعتمدة بعيد عن القدح والتجريح .

٣ / لما صرّح به ثقة الإسلام الكليني قدس سره في ديباجة كتابه الشريف بقوله : « إنك تحب أن يكون عندك كتاب كاف يجمع فيه من جميع فنون علم الدين ، ما يكتفي به المتعلم ، ويرجع إليه المسترشد ، ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به ، بالآثار الصحيحة عن

(١) بحوث في فقه الرجال تقرير أبحاث المحقق آية الله العظمى السيد علي الفاني

الصادقين عليهم السلام ، والسنن القائمة التي عليها العمل ، وبها يؤدي فرض الله عز وجل ، وسنة نبيه صلى الله عليه وآله ... وأرجو أن يكون بحيث توخيت » .

وما قاله الفقيه جعفر بن محمد بن قولويه في كتابه الشريف « كامل الزيارات » : « وقد علمنا أننا لا نحيط بجميع ما روي عنهم في هذا المعنى ولا في غيره ، لكن ما وقع لنا من جهة الثقات من أصحابنا رحمهم الله برحمته ، ولا أخرجت فيه حديثاً روي عن الشذاذ من الرجال ، يؤثر ذلك عنهم عن المذكورين غير المعروفين بالرواية المشهورين بالحديث والعلم » (١) .

وما صرح به عظيم الحفاظ الشيخ الصدوق قدس سره في كتابه الشريف « من لا يحضره الفقيه » بقوله : « ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما رووه ، بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحته ، وأعتقد فيه أنه حجة فيما بيني وبين ربي - تقدر ذكره - وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة ، عليها المعول وإليها المرجع » .

وروايات محمد بن سنان في هذه الكتب الثلاثة على نحو الخصوص كثيرة جداً ، فتشمله ورواياته هذه العبائر بلا ريب ، نعم لو كانت رواياته فيها بعدد أصابع اليد لأمكن التأمل والتوقف ، فتدبر جيداً .

الأمارة الثالثة :

قال الشيخ المفيد قدس سره : وممن روى النص على الرضا علي بن موسى عليهما السلام بالإمامة من أبيه والإشارة إليه منه بذلك ، من خاصته وثقاته وأهل الورع والعلم والفقہ من شيعة : داود بن كثير الرقي ، ومحمد بن إسحاق بن عمار ، وعلي بن يقطين ، ونعيم القابوسي ، والحسين بن المختار ، وزیاد بن مروان ، والمخزومي ، وداود بن سليمان ، ونصر بن قابوس ، وداود بن زربي ، ويزيد بن سليط ، ومحمد بن سنان .

ثم ساق قدس سره رواية محمد بن سنان قال : دخلت على أبي الحسن موسى عليه السلام من قبل أن يقدم العراق بسنة ، وعلي ابنه عليه السلام جالس بين يديه ، فنظر وقال : يا محمد ! إنه سيكون في هذه السنة حركة ! فلا تجزع لذلك ، قلت : وما يكون جعلني الله فداك فقد أقلقنتني ؟ قال : أصير إلى هذا الطاغية ، أما إنه لا ينالني منه سوء ولا من الذي يكون من بعده ، قلت : وما يكون ، جعلني الله فداك ؟ قال : من ظلم ابني هذا حقه وجحده إمامته من بعدي كان كمن ظلم علي بن أبي طالب عليه السلام إمامته وجحد حقه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله ، قلت : والله لئن مد الله لي في العمر لأسلمن له حقه ولأقرن بإمامته ، قال عليه السلام : صدقت يا محمد ، يمد الله في عمرك ، وتسلم له الحق ، وتقر له بإمامته وإمامة من يكون بعده ، قلت : ومن ذاك ؟ قال :

ابنه محمد ، قلت : له الرضى والتسليم (١) .

فمحمد بن سنان رضى الله عنه بنظر شيخ الطائفة المفيد قدس سره : خاصي ، ثقة ، ورع ، عالم ، فقيه ، وحديثه عن ابن سنان هو أروع - من حيث الفوائد والعبر - ما رواه في النص على الإمام الرضا عليه السلام ، فراجع .

وتضعيفه قدس سره لمحمد بن سنان في رسالته العددية ، بقوله بعد أن ساق حديثه عن حذيفة بن منصور ، عن الصادق عليه السلام « شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص أبداً » : « هذا حديث شاذ ، نادر ، غير معتمد عليه ، طريقه محمد بن سنان ، وهو مطعون فيه ، لا تختلف العصابة في تهمة وضعفه ، وما كان هذا سبيله لم يعول عليه في الدين » ، معلل بروايته هذا الحديث ، والذي هو في نظره مخالف للكتاب والسنة وإجماع الأمة (٢) .

ولو وقع التعارض بين كلاميه في الإرشاد ورسالته في العددية - والتي هي جوابات أهل الموصل - كان المقدم ما في الإرشاد ، لأنه من أجل كتبه وأنفع مؤلفاته وأشهر مصنفاته ، وهو يفوق لدى الأعلام والحفاظ من حيث الإعتبار والأهمية من جوابه على أهل الموصل ، فمذهبه الرسمي في محمد بن سنان ما ذكره في الإرشاد الذي قد قرأه

(١) الإرشاد : ٢٥٣/٢ .

(٢) مع أن له معنى صحيح واقعي تكويني ، ذكرناه في « هيويات فقهية » ، تقريراً لدروس شيخنا السند دام ظله .

على عامة تلاميذه - من الخاصة والعامة - من على منبره في بغداد ،
بخلاف رسالته إلى أهل الموصل فإنها رسالة خاصة لمجموعة خاصة ،
مضافاً إلى تأخر تأليف الإرشاد عن رسالته هذه ، فتدبر .

وقد سئل قدس سره عن معنى الأخبار المروية عن الأئمة الهادية
عليهم السلام في الأشباح ، وخلق الله تعالى الأرواح قبل خلقه آدم عليه
السلام بألفي عام ؟

فأجاب : إن الأخبار بذكر الأشباح تختلف ألفاظها وتباين معانيها ،
وقد بنت الغلاة عليها أباطيل كثيرة ، وصنفوا فيها كتباً لغواً فيها وهذوا
فيما أثبتوه منه في معانيها ، وأضافوا ما حوته الكتب إلى جماعة من
شيوخ أهل الحق وتخرصوا الباطل بإضافتها إليهم ، من جملتها كتاب
سَمَّوه : كتاب الأشباح والأظلة ، ونسبوا تأليفه إلى محمد بن سنان ، ولسنا
نعلم صحة ما ذكروه في هذا الباب عنه ، فإن كان صحيحاً فإن ابن سنان
قد طعن عليه وهو متهم بالغلو ، فإن صدقوا في إضافة هذا الكتاب إليه
فهو ضال بضلاله عن الحق ، وإن كذبوا فقد تحملوا أوزار ذلك ^(١) .

فقد وصف قدس سره محمد بن سنان أنه من شيوخ أهل الحق ،
وأن كتاب « الأشباح » أضيف إليه ، ثم على فرض أنه من تأليفاته لم
يجزم قدس سره بضعفه وإنما أوعز الضعف والإتهام بالغلو
لمجهول ^(٢) ، ومنه تعرف أن منشأ تضعيف وتوهين محمد بن سنان

(١) المسائل السروية : ٣٧ .

(٢) وقد رد الشيخ المفيد قدس سره الأحاديث المستفيضة القائلة بتقدم الأرواح

الغلو المزعوم فيه ، والذي هو علو ورقي وكمال في معرفة ذوات الأئمة عليهم السلام .

الأمارة الرابعة :

أن شيخ الطائفة الطوسي قدس سره عدّه في كتاب الغيبة من الوكلاء الممدوحين للأئمة عليهم السلام ، وذكره في مصاف حمران بن أعين والمفضل بن عمر والمعلّى بن خنيس ونصر بن قابوس وعبد الله بن جندب البجلي وصفوان بن يحيى وزكريا بن آدم وعبد العزيز بن المهتدي وعلي بن مهزيار وأيوب بن نوح بن دراج ، وغيرهم من وجوه الطائفة وسدنة الحق .

ثم ساق رواية شريفة في مدحه قال : رُوي عن علي بن الحسين بن داود ، قال : سمعت أبا جعفر الثاني عليه السلام يذكر محمد بن سنان بخير ويقول : رضي الله عنه برضاي عنه ، فما خالفني ولا خالف أبي قط (١) .

وقال : روى أبو طالب القمي قال : دخلت على أبي جعفر الثاني عليه السلام في آخر عمره فسمعته يقول : جزى الله صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان وزكريا بن آدم وسعد بن سعد عني خيراً ، فقد وفوا

على الأجساد بدعوى : أن الارواح بمثابة العرض بحاجة إلى موضوع ، فكيف يمكن تصور تقدم العرض على موضوعه ، وبطلان هذه الدعوى - لدى الكل - واضح كوضوح الشمس الطالعة ، والتفصيل في « وسائط الفيض الإلهي » .

لي (١) .

نعم ضعفه في الرجال في تعداد أصحاب الرضا عليه السلام ،
ونسب تضعيفه إلى غيره في الفهرست ، ثم بعد ذلك روى رواياته وكتبه
إلا ما كان فيها من تخليط أو غلو ، كما ضعفه في التهذيب وصرح بعدم
العمل برواياته المنفردة ما لم يشاركه غيره .

وبما أن كتاب « الغيبة » ألفه قدس سره بعد الفهرست والرجال
- ظاهراً - والتهذيب والإستبصار ، فقبوله لرواياته هو رأيه الأخير .

الأمارة الخامسة :

ما روي عن الإمام الجواد عليه السلام من مدحه والرضى عنه .
فعن علي بن الحسين بن داود ، قال : سمعت أبا جعفر الثاني عليه
السلام يذكر محمد بن سنان بخير ، ويقول : رضي الله عنه برضائي عنه ،
فما خالفني ولا خالف أبي قط (٢) .

وعن أبي طالب عبد الله بن الصلت القمي ، قال : دخلت على أبي
جعفر عليه السلام في آخر عمره فسمعته يقول : جزى الله صفوان بن
يحيى ، ومحمد بن سنان ، وزكريا بن آدم ، عني خيراً ، فقد وفوا لي (٣) .
وعن عبد الله بن محمد بن عيسى ، قال : كنت مع صفوان بن يحيى
بالكوفة في منزل ، إذ دخل علينا محمد بن سنان ، فقال صفوان : هذا ابن

(١) الغيبة : ٣٤٨ .

(٢) الغيبة : ٣٤٨ * رجال الكشي : ٧٩٢/٢ ، بذكر صفوان بن يحيى أيضاً .

(٣) الغيبة للطوسي : ٣٤٨ * رجال الكشي : ٧٩٢/٢ .

سنان! لقد هم أن يطير غير مرة فقصصناه حتى ثبت معنا^(١).

وعن الحسن بن موسى، عن محمد بن سنان قال: دخلت على موسى عليه السلام قبل أن يحمل إلى العراق بسنه وعلي ابنه عليه السلام بين يديه، فقال لي: يا محمد، قلت: لبيك... فقال لي: يا محمد! يمد الله في عمرك، وتدعو إلى إمامته، وإمامة من يقوم بعده، فقلت: ومن ذا، جعلت فداك؟ قال: محمد ابنه، قلت: بالرضا والتسليم، فقال: قال عليه السلام: كذلك، وقد وجدتك في صحيفة أمير المؤمنين عليه السلام، أما إنك في شعيتنا أبين من البرق في الليلة الظلماء، ثم قال: إن المفضل أنسي ومستراحي، وأنت أنسهما ومستراحهما، حرام على النار أن تمسك أبداً^(٢).

وعن أحمد بن محمد بن نصر ومحمد بن سنان جميعاً، قالوا: كنا بمكة وأبو الحسن الرضا فيها، فقلنا له: جعلنا الله فداك، نحن خارجون وأنت مقيم، فإن رأيت أن تكتب لنا إلى أبي جعفر عليه السلام كتاباً لنسلم به، فكتب، فقدمنا للموفق، فقلنا له: أخرجنا إلينا وهو في صدر موفق، وأقبل يقرأه ويطويه وينظر فيه ويبتسم، حتى أتى على آخره

(١) رجال النجاشي: ٣٢٨ * رجال الكشي: ٧٩٥/٢، قال النجاشي: وهذا يدل على اضطراب كان وزال.

(٢) رجال الكشي: ٧٩٧/٢، وحمدويه والحسن بن موسى الخشاب من الأجلة الكبار، فالرواية وإن كانت عن طريق محمد بن سنان، لكن تقبل الثقة الجليل الحسن بن موسى لها وروايتها فيها إشعار واضح بجلالة صاحبها، سيما وأنها تثبت مقام لمحمد بن سنان، لا يناله إلا المخلصون.

ويطويه من أعلاء وينشره من أسفله ، فقال محمد بن سنان : فلما فرغ من قراءته حرّك رجله وقال : ناج ناج ، فقال أحمد : ثم قال ابن سنان عند ذلك : فطرسية فطرسية^(١) .

وعن سهل ، عن محمد بن مرزبان ، عن محمد بن سنان قال : شكوت إلى الرضا عليه السلام وجع العين ، فأخذ قرطاساً فكتب إلى أبي جعفر عليه السلام ، فدفع الكتاب إلى الخادم وأمرني أن أذهب معه ، وقال : أكتم ، فأتيناه وخادم قد حمله ، قال : ففتح الخادم الكتاب بين يدي أبي جعفر عليه السلام ، فجعل أبو جعفر عليه السلام ينظر في الكتاب ويرفع رأسه إلى السماء ، ويقول : ناج ، ففعل ذلك مراراً ، فذهب كل وجع في عيني وأبصرت بصرأ لا يبصره أحداً ، فقلت له : يا شبیه صاحب فطرس .

وغيرها من الروايات التي ذكرها الشيخ الطوسي في الغيبة وانتخبها من رجال الكشي ، وهي وإن أمكن النقاش في بعض المفردات الرجالية ، لكن انتخاب الشيخ لها ووجودها في كتب الأعلام بلا توقف ولا دغدغة فيها قابلة للاعتماد والإعتبار في الجملة .

الأهارة السادسة :

أنه من رواة نواذر الحكمة فقد روى عنه محمد بن أحمد الأشعري ، واستثنى ابن الوليد وتلميذه الصدوق قدس سرهما ، مجموعة من

(١) رجال الكشي : ٨٥٠/٢ ، عن جبرئيل بن أحمد عن محمد بن عبد الله بن مهران .

الرواة ، وليس فيمن استثنى محمد بن سنان ، مما يدل على أن ظاهره العدالة والوثاقة كما هو الحال في الثقة الجليل محمد بن عيسى اليقطيني .
قال الشيخ النجاشي : قال شيخنا أبو العباس بن نوح : وقد أصاب شيخنا أبو جعفر محمد بن الحسن بن الوليد في ذلك كله ، وتبعه أبو جعفر بن بابويه رحمه الله على ذلك إلا في محمد بن عيسى بن عبيد ، فلا أدري ما رابه فيه ، لأنه كان على ظاهر العدالة والثقة ^(١) ، وراجع ملحق : ٥ .

الأمارة السابعة :

ما قاله المقدس ابن طاووس قدس سره : وسمعت من يذكر طعناً على محمد بن سنان ، لعله لم يقف على تزكيته والثناء عليه ، وكذلك يحتمل أكثر الطعون ... هذا مع جلالته في الشيعة ، وعلو شأنه وراثته ، وعظم قدره ولقائه من الأئمة عليهم السلام ثلاثة ، وروايته عنهم وكونه بالمحل الرفيع منهم ، ومع معجزة أبي جعفر عليه السلام الذي أظهرها الله تعالى وآيته التي أكرمها بها ... ورويت بإسنادي إلى هارون بن موسى التلعكبري قال : حدثنا محمد بن همام ، حدثنا الحسن بن أحمد المالكي ، قال : قلت لأحمد بن هليل الكرخي : أخبرني عما يقال في محمد بن سنان من أمر الغلو ؟ فقال : معاذ الله ، هو والله علمني الطهور وحبس العيال ، وكان متقشفاً متعبداً .

(١) رجال النجاشي : ٣٤٨ ، رقم : ٩٣٩ .

وثمة أمارات أخرى لا داعي للتعرض لها، يمكن الأطلاع عليها في ما كتبه الأعلام والأعظم في شرح حال محمد بن سنان رضي الله عنه . وساق المولى التقي المجلسي قدس سره عدة أمور في جلالته وكونه مقرباً من الأئمة عليهم السلام :

أولاً : ذَكَرَ شَيْخُ فُضَلَاءِ الشَّيْعَةِ تَوْثِيقَهُ ، وَذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ ، وَيَرْجِعُ جَمِيعَ الذَّمِّ إِلَى أَنَّهُ كَانَ يَرُوي أَخْبَاراً تَدُلُّ عَلَى جَلَالَةِ قَدْرِ الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ زَائِداً عَنِ رَتْبَتِهِمْ ، وَمَا رَأَيْنَا خَبِيراً كَذَلِكَ ، وَرُوي عَنْهُ جَمِيعُ فَضْلَانَا الْمُتَقَدِّمِينَ ، وَالظَّاهِرُ جَلَالَتُهُ .

ثانياً : أن الروايات عنه كثيرة ، واعتمد على رواياته ثقة الإسلام والصدوق ، والقدح فيه أنه كان يعمل بالوجادة ولا بأس بها مع تحقق انتساب الكتب إلى أصحابنا .

وثالثاً : أنه وثقه المفيد ، وضعفه الباقر ونسبوه إلى الغلو ، ولا نجد في أخباره غلواً .

ورابعاً : إن الذي يظهر من الأخبار أنه من أصحاب الأسرار^(١) .

وقال الوحيد البهبهاني قدس سره : أنه مما يشير إلى الإعتماد عليه ووثاقته كونه كثير الرواية ومقبولها وسديدها وسليمها ، ورواية كثير من الأصحاب عنه ، سيما مثل الحسين بن سعيد والحسن بن محبوب ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب وأحمد بن محمد بن عيسى

(١) الرسائل الرجالية : ٦٠٠/٣ لأبي المعالي الكلبي .

وغيرهم من الأعاظم ، وأنهم قد أكثروا الرواية عنه ، مع أن أحمد بن محمد بن عيسى قد أخرج من قم أحمد البرقي باعتبار روايته عن الضعفاء^(١) .

وقد صرّح خاتمة المحدثين الإمام النوري قدس سره أنه لا شك أن محمد بن سنان كان من أخص خواص الإمامين الطاهرين : الرضا والجواد عليهما السلام^(٢) .

وقال أبو المعالي قدس سره : وظني أن الرجل قد أصابته آفة الشهرة فمعض عليه بعض من عانده وعاداه بالأسباب القادحة من الغلو والكذب ونحوهما ، حتى شاع ذلك بين الناس واشتهر ولم يستطع الأعاظم - الذين رووا عنه كالفضل بن شاذان وأيوب بن نوح وغيرهما - دفع ذلك عنه فحاولوا بما قالوا رفع الشحنة عن أنفسهم ، كما يشهد به صدور هذه الكلمات المتدافعة عنهم^(٣) .

قال الفاضل الأمين : يستفاد من ابن طاووس وجماعة منهم القدماء ، أن الأئمة عليهم السلام كانوا يخلصون بعض الشيعة بأسرار الأحاديث ولم يحدثوا بها غيرهم ، لعدم احتمال الغير لها ، فإذا حدثت الخواص بتلك الأحاديث ، ردت عليهم ، واتهموا في روايتها ، ونسبوا إلى ارتفاع القول والغلو ، وإلى أنها أحاديث اختلقوها ، حيث إنه لم يشاركهم في

(١) الرسائل الرجالية : ٦٠٠/٣ ، لأبي المعالي الكلباسي .

(٢) حاوى الأقوال : ٢٥٥/٢ ، رقم : ٢٠٧٥ .

(٣) الرسائل الرجالية : ٦٠١/٣ ، لأبي المعالي الكلباسي .

نقلها من الائمة عليهم السلام غيرهم ، كمحمد بن سنان والمفضل بن عمر وغيرهما^(١) .

أهم الأمارات القاذحة :

١ / ما عن الفضل بن شاذان : « الكذابون المشهورون : أبو الخطاب ، ويونس بن ظبيان ، ويزيد الصائغ ، ومحمد بن سنان ، وأبو سمينة أشهرهم » .

وقال : « لا أحل لكم أن ترووا أحاديث محمد بن سنان عني ما دمت حياً » ، وأذن في الرواية بعد موته^(٢) .

قلت : لو كان الأمر كما قال وأن محمد بن سنان من الكذابين والمشهورين بذلك لما أقدم جماعة كثيرة من العدول والثقات والأجلاء والأعاضم على الرواية عنه ، ولما ملأ ثقة الإسلام الكليني والصدوق وابن قولويه والطوسي وغيرهم من أساطين الرواية كتبهم برواياته ، مع ما هو معروف عنهم من تجنب من يروي عن الضعفاء فضلا عن الضعفاء والمتروكين والكذابين .

فحال شيخ القميين أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري مشهور ومعروف في باب الرواية عن الضعفاء وطرده من قم المقدسة كل من يروي عن الضعفاء وإن كان من الأعاضم ، فلو كان ابن سنان من الكذابين

(١) الرسائل الرجالية : ٦٠٠/٣ لأبي المعالي الكلباسي قدس سره .

(٢) رجال الكشي : ٧٩٦/٢ ، رقم : ٩٧٩ .

والمشهورين بذلك لامتنع عن التحديث عنه برواية واحدة ، مع أنه قد أكثر جداً من الرواية عنه .

ومنه تعرف أن ما قاله الفضل بن شاذان رضي الله عنه في حق محمداً بن سنان ليس على ظاهره قطعاً ، ولذا سمح لتلامذته من الرواية عنه عن ابن سنان بعد موته ، فلو كان من الكذابين والمشهورين بذلك لما كان ثمة فرق بين الرواية عنه في كلا الحالتين .

ومن المعلوم لدى المحققين أن الطعن بالكذب والوضع المعطوف على الغلو يراد به الروايات المحمولة على الغلو ، إن كان ثمة غلو ، ولذا نجد بأن الشيخ الطوسي قدس سره قال في ترجمة محمد بن سنان : « وكتبه مثل الحسين بن سعيد على عددها ، وله كتاب النوادر ، وجميع ما رواه - إلا ما كان فيه من تخليط أو غلو - أخبرنا به جماعة » ، وكتبه هذه - والتي هي ككتب الحسين بن سعيد - رواها الأصحاب في كتبهم المعتمدة الجامعة - كالكتب الأربعة - وتعاملوا معها كما تعاملوا مع كتب الثقة الثبت الحافظ ابن سعيد .

٢ / ما قاله أيوب بن نوح - بعد أن دُفع إليه دفترٌ فيه أحاديث محمد بن سنان - : إن شئتم أن تكتبوا ذلك فافعلوا ، فإني كتبت عن محمد بن سنان ، ولكن لا أروي لكم عنه شيئاً ، فإنه قال قبل موته : كل ما حدثكم به لم أروه ، ولم يكن لي سماع ولا رواية إنما وجدته .

قال أبو المعالي الكلباسي قدس سره : إن أيوب بن نوح قد علل عدم رضاه بالرواية عن محمد بن سنان بتصريح محمد بن سنان قبل الموت

بأن تحمله كان بالوجادة ، وهذا مبني على كمال الإحتياط أو القول بعدم جواز الرواية بالوجادة ، كما حكي القول به عن جماعة من القدماء ، فلا دلالة في مقالة أيوب بن نوح على ضعف حال محمد بن سنان والقدح فيه بوجه^(١) .

قلت : فهذه الجملة من كلام الثقة الجليل ابن نوح ربما يستفاد منها جلالة ووثاقة محمد بن سنان لا العكس ، إذ لو كان كذاباً - كما يدعي البعض - أو ضعيفاً - كما هو رأي آخرين - لكان الأنسب التعليل بذلك لتجنب الرواية عنه .

مضافاً إلى أن هذا الكلام من ابن سنان ، والذي قاله في آخر حياته لا بد وأن يحمل على غير معناه ، وأنه من باب التورية ونحوها ، وذلك لأن ابن سنان قد روى عن الرضا والجواد عليهما السلام وهو من أصحابهما ، وقد التقى بجمع كبير جداً من الرواة ، فقد روى عن أكثر من مائة وأربعين شخصاً ممن عاصروهم ، وروى عنه أكثر من ستين راوياً ، وكتبه الفقيهية ككتب الحسين بن سعيد على ما أشار إليه الشيخ الطوسي ، وهي مشهورة في عصره وما بعده .

٣ / قال النجاشي قدس سره : قال ابن عقدة : أنه - أي ابن سنان - روى عن الرضا عليه السلام ، وله مسائل عنه معروفة ، وهو رجل ضعيف جداً لا يعول عليه ، ولا يلتفت إلى ما تفرد به^(٢) .

(١) الرسائل الرجالية : ٦٠٧/٣ .

(٢) رجال النجاشي : ٣٢٨ ، رقم : ٨٨٨ .

قلت : ابن عقدة من المشايخ الثقات ، وهو زيدي المذهب ، ومنشأ كون محمد بن سنان ضعيف جداً ولا يعول عليه هو ما ينسب له من الغلو المزعوم .

قال الكليني قدس سره : الحسين بن محمد الأشعري ، عن معلى بن محمد ، عن أبي المفضل عبد الله بن إدريس ، عن محمد بن سنان قال : كنت عند أبي جعفر عليه السلام ، فأجريت اختلاف الشيعة ، فقال : « يا محمد ! إن الله تبارك وتعالى لم يزل متفرداً بوحدانيته ، ثم خلق محمداً وعلياً وفاطمة ، فمكثوا ألف دهر ، ثم خلق جميع الأشياء ، فأشهدهم خلقها ، وأجرى طاعتهم عليها ، وفوض أمورها إليهم ، فهم يحلّون ما يشاؤون ويحرمون ما يشاؤون ، ولن يشاؤوا إلا أن يشاء الله تبارك وتعالى ، ثم قال : يا محمد ! هذه الديانة التي من تقدمها مرق ، ومن تخلف عنها محق ، ومن لزمها لحق ، خذها إليك يا محمد » (١) .

خلاصة القضية :

أن ثمة مدح واطراء وثناء لمحمد بن سنان ، وأمارات دالة على وثاقته وعدالته وجلالته وموقعيته العظيمة في الطائفة ، ويقابل ذلك ذم وتضعيف وتجريح له ، وحيث أن هذه الطعون مفسرة ومبيّنة ، وأن منشأها هو اتهامه بالغلو المزعوم ، وأن رواياته فيها غث وسمين

(١) الكافي الشريف : ٤٤١/١ ، قلت : وبهذا المضمون ثمة روايات كثيرة صحيحة من حيث السند راجع الحديث : ٨٥٩ من هذا الكتاب ، أما من حيث المضمون فهي مقتضى الأدلة العقلية والقلبية ، التي تكاثرت الأدلة النقلية على الإرشاد إليها .

وخلط^(١) ، فالجمع بين كلام القادح والمادح يقتضي تقديم كلام الأخير وتحكيمه ، لأمرين : لكون الجرح مفسر ومبين وهو لا يرجع إلى الفسق والمروق ، ولعدم صحة نسبة الغلو لمحمد بن سنان والتخليط في رواياته ، والإستقراء ببابك .

قال العلامة محمد تقي التستري قدس سره : وأما تحقيق حاله : فالظاهر أنه لما كان مائلاً إلى تعلم المشكلات - كما يدل عليه قوله « ومن أراد المعضلات فاليّ » وقول صفوان فيه « لقد همّ أن يطير غير مرة فقصصناه حتى ثبت معنا » - تعلق به الغلات فرووا عنه أخباراً كما عرفت من نقل الكشي عن كتاب دورهم في خبر أن الجواد عليه السلام قال له : أهدي بك من أشياء وأضل بك من أشياء » وأن ابن سنان أجابه « تفعل بعبدك يا سيدي ما تشاء إنك على كل شيء قدير » ، ونسوا إليه تأليف كتب منكرة - كما عرفت من المفيد في جوابه عن سؤال أخبار الأشباح - فصار سبباً لاتهامه عند كثير منهم ، لا أنه تحقق غمز فيه .

مع أنا لم نقف على من ضعفه قولاً واحداً سوى ابن الغضائري في ما وصل إلينا ، ولعله أيضاً في كتابه الآخر - الذي لم يصل - رجوع .
والإ فحمدويه لم ينكر صحة أحاديثه ، وإنما أنكر روايتها لها ، وكذلك أيوب بن نوح أنكر روايته لها ، لأن ابن سنان قال : إن ما حدثهم لم يكن سماعاً بل وجداناً .

(١) ولذا روى أحاديثه وكتبه الشيخ الطوسي في الفهرست ، إلا ما كان فيها من تخليط أو غلو ، مع أن التحقيق قام على أن كلا التهمتين خلاف ما عليه محمد بن سنان وروايته .

وأما الفضل فروى عنه نفسه وأجاز لآخرين رواية أحاديثه بعده .
 وأما الكشي ففي عنوانه الثاني والرابع اقتصر على أخبار مدحه .
 وأما المفيد وإن ضعفه في عدديته وأجوبته ، إلا أنه وثقه في
 إرشاده .

وأما الشيخ وإن ضعفه في التهذيبين وفهرسته ورجاله ، إلا أنه عده
 في غيبته من ممدوحى أصحابهم عليهم السلام ، وروى أخبار مدحه .
 وإن أبيت عن حسنه في نفسه فأخباره معتبرة ، حيث أن الشيخ في
 الفهرست روى أخباره إلا ما كان فيها غلو أو تخليط ، وكذا روى عنه
 جمع من العدول والثقات من أهل العلم ، كيونس بن عبد الرحمن ،
 والحسين بن سعيد الاوازي وأخيه ، والفضل بن شاذان وأبيه ، وأيوب
 بن نوح ، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، وغيرهم - كما مر عن
 الكشي - فلا بد وأنهم رووا عنه السليم دون السقيم ، فإنهم كانوا نقاد
 الآثار^(١) .

(١) قاموس الرجال : ٣١٤/٩ .

ملحق : ٩ .

جلالة سهل بن زياد

وهو سهل بن زياد ، أبو سعيد الأدمي الرازي ، ممن يروي عن الجواد والهادي والعسكري عليهم السلام على ما ذكره نصر بن الصباح^(١) .

وهو من الأجلء الكبار ، ممن يُنظم حديثه في رتبة الحديث الصحيح ، يشهد لذلك عدة من الأمارات والقرائن ، التي من خلالها يعرف حاله وجلالته وعظمه في الطائفة .

١ / رواية كثير من الأجلء العظام عنه ، وقد تقدم أن رواية الأجلء العظام من أقوى أمارات العدالة والوثاقة والجلالة والعظمة ، فراجع ملحق رقم : ٣ .

فقد روى عنه من الأجلء والعظام كل من : محمد بن أبي عبد الله الأسدي ، ومحمد بن أبي عبد الله البرقي ، ومحمد بن أحمد بن يحيى ، ومحمد بن الحسن الصفار ، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، ومحمد بن يحيى ، وكذا في عدة من الروايات شيخ القميين أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري ، وغيرهم .

٢ / أن رواياته في الكتب المعتمدة كثيرة جداً ، فقد أحصى السيد الخوئي قدس سره رواياته في الكتب الأربعة إلى ما يقرب من ألفين

(١) رجال الكشي : ٨٣٧/٢ .

وثلاثمائة حديثاً، ناهيك عن سائر الكتب المعتمدة، كبقية كتب الصدوق وكامل الزيارات وكتب المفيد وسائر كتب الأعلام والأعظم .

وقد روى عنه ثقة الإسلام الكليني أكثر من ألف وسبعمائة رواية^(١) ، وقد ذكر في مستهل كتابه « إنك تحب أن يكون عندك كتاب كاف يجمع فيه من جميع فنون علم الدين ، ما يكتفي به المتعلم ، ويرجع إليه المسترشد ، ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به ، بالآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام ، والسنن القائمة التي عليها العمل ، وبها يؤدي فرض الله عز وجل ، وسنة نبيه صلى الله عليه وآله ... وأرجو أن يكون بحيث توخيت » ، فتكون عبارة « بالآثار الصحيحة » شاملة - قطعاً - لروايات سهل بن زياد لكثرة ما رواه عنه ، وراجع القرينة الثانية في ما ذكرناه في حال الجليل محمد بن سنان .

٣ / أنه من كبار شيوخ الإجازة^(٢) ، وهو يدل على المدح المعتد به ، بل على الوثاقة والعدالة والجلالة ، بلحاظ أن المستجيزين منه من كبار أعظم الطائفة ، وليس من دأب الثقات والأجلاء والأعظم - سيّما

(١) وروى عنه الشيخ في التهذيب أكثر من أربعمائة رواية .

(٢) ولم يقبل السيد الخوئي قدس سره كون شيخوخة الإجازة من أمارات الوثاقة والعدالة ، بل ولا تدل - عنده - على المدح والحسن !! والمنشأ في ذلك أنه لا حظ أن بعض ممن كانوا من شيوخ الإجازة قد ضعفهم النجاشي والغضائري وأمثالهما ، فجعل كلام بعض الرجاليين - كالنجاشي بالخصوص - هو الأمانة الحاكمة على كل الأمارات والمسقطه لغيرها ، بل نرى الكثير من الأعلام يقدمون قدح النجاشي قدس سره على الروايات الثابتة عن المعصومين في مدح وتزكية بعض الرواة ، مع أن إثبات كون قول النجاشي عن حسن دون اثباته دخول الجمل في سم الخياط .

أساطين الرواية من أعظم قم المقدسة كالمقدمين - الرواية وأخذ الإجازة من الضعفاء وممن يروي عنهم ، وقصصهم وكلماتهم في ذلك كثيرة .

وإذا رأينا الأعظم قد أكثروا الرواية عن بعض الرواة ، ورغب الأجلاء والحفاظ الإستجازة منه ، وطعن فيه بعض الحفاظ والأجلاء ، فهذا شاهد على أن منشأ الطعن لجهات لا ربط لها بالعدالة والوثاقة ، وإنما تعود لأمر أخرى ومناشئ مختلفة ، ولذا لم يجزم النجاشي بتضعيف سهل بن زياد ، وإنما نسب الضعف إلى أحاديثه ، فقال : كان ضعيفاً في الحديث .

٤ / أن الشيخ الطوسي قدس سره قد وثقه في أصحاب الهادي عليه السلام ، وأهمل حاله في أصحاب الجواد والعسكري عليهما السلام ، وضعفه في فهرست وفي بعض المواضع من الإستبصار^(١) .

وقد ألف الفهرست والإستبصار قبل الرجال بوقت طويل ، فيمكن أن يستحصل أن رأيه الأخير في سهل هو ما ذكره في الرجال في أصحاب الهادي عليه السلام^(٢) ، أو الإشارة إلى ضعفه لأمر لا ربط لها بالعدالة ، أو لكونه ضعيفاً في ظرف التعارض لا مطلقاً ، ولذا قد أكثر الرواية عنه في الإستبصار والتهذيب ، واستدل ببعض الأحاديث على

(١) الحديث : ٩٣٥ .

(٢) والشاهد على ذلك أن النجاشي قدس سره عقد ترجمة للطوسي قدس سره ، وذكر أن له كتاب فهرست الشيعة ، ولم يشر إلى كتاب الرجال .

بعض المسائل الفقهية مع وقوع سهل فيها بقوله : « يدل على هذا التأويل ، يدل على ذلك » ثم ساق روايات سهل بن زياد ، فلو أنه ضعيف بلحاظ القدرح في عدالته أو مطلقاً لما عبّر قدس سره بقوله « يدل على ذلك ، وشبهه » .

٥ / اعتماد الصدوق قدس سره عليه في الفقيه ، وقد صرح في كتابه الشريف « من لا يحضره الفقيه » بقوله : « ولم أقصد فيه قصد المصنفين في إيراد جميع ما روه ، بل قصدت إلى إيراد ما أفتي به وأحكم بصحته ، وأعتقد فيه أنه حجة فيما بيني وبين ربي - تقدر ذكره - وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة ، عليها المعول وإليها المرجع » وقد وقع سهل بن زياد في أسانيد عدة من الروايات التي يفتي بها قدس سره ، كما روى مكاتبتة مع الإمام العسكري عليه السلام ، ووقع في طريقه إلى الشريف السيد عبد العظيم الحسيني رضي الله عنه ، وطريقه إلى مروان بن مسلم ، وعبد الله بن الحكم .

٦ / اعتماد ابن قولويه عليه في كتابه الشريف « كامل الزيارات » ، وقد قال في مستهل كتابه « وقد عَلِمْنَا أَنَّا لَا نَحِيطُ بِجَمِيعِ مَا رَوَى عَنْهُمْ فِي هَذَا الْمَعْنَى وَلَا فِي غَيْرِهِ ، لَكِنَّمَا وَقَعَ لَنَا مِنْ جِهَةِ الثَّقَاتِ مِنْ أَصْحَابِنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ ، وَلَا أَخْرَجَتْ فِيهِ حَدِيثاً رَوَى عَنِ الشُّذَّازِ مِنَ الرِّجَالِ ، يُؤَثِّرُ ذَلِكَ عَنْهُمْ عَنِ الْمَذْكُورِينَ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ بِالرِّوَايَةِ

المشهورين بالحديث»^(١) ، وقد ذهب السيد الخوئي قدس سره لفترة من الزمن إلى وثاقة كل رواية كامل الزيارات ، ثم عدل بعد ذلك إلى خصوص أساتذة ومشايخ ابن قولويه .

فسهل بن زياد في نظر الفقيه الثبت ابن قولويه ليس من شذاذ الرجال ، ولعله تشمله عبارة « الثقات من أصحابنا » .

٧ / أنه من رواية تفسير القمي ، والذي قد التزم السيد الخوئي قدس سره بوثاقة روايته ، ووثق عدة من الرجال ممن وقعوا في أسانيد هذا الكتاب المبارك .

قال القمي : حدثنا محمد بن أبي عبد الله ، حدثنا سهل بن زياد ، عن الحسن بن محبوب ، عن محمد بن مارد : أن أبا عبد الله عليه السلام سئل عن قول الله عز وجل ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ ؟ قال : استوى من كل شيء فليس شيء أقرب إليه من شيء^(٢) .

٨ / تصحيح الفقيه الجليل الخزاز القمي بعض روايات سهل بن زياد في كتابه الشريف « كفاية الأثر »^(٣) ، وهذا التصحيح كاشف عن العدالة والوثاقة ، وقد توقف البعض - منهم سيد الفقهاء الخوئي قدس سره - في دلالة على الوثاقة والعدالة ، لاحتمال ابتناؤه على « أصالة العدالة » ، وقد تقدم الكلام في ملحق : ٢ عدم صحة نسبة هذا الإحتمال للقدماء ، بل

(١) كامل الزيارات : ٣٧ .

(٢) تفسير القمي : ٥٩/٢ .

(٣) كفاية الأثر : ٢٨١ ، وفي صفحة : ٢١٢ ، إشارة إلى صحة الرواية .

نصوصهم صريحة على عدم العمل بها.

الأمارات القادحة :

أما شهادة أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري على سهل بالغلو والكذب ، فهو - في الواقع - مدح وليس بدم ، بتقريب ما قاله الوحيد البهبهاني قدس سره - خريت هذا الفن - : « الظاهر أن كثيراً من القدماء - سيّما القميين منهم ^(١) والغضائري ^(٢) - كانوا يعتقدون للأئمة عليهم السلام منزلة خاصة من الرفعة والجلالة ، ومرتبة معينة من العصمة والكمال ، بحسب اجتهادهم ورأيهم ، وما كانوا يجوزون التعدي عنها ، وكانوا يعدون التعدي ارتفاعاً وغلواً حسب معتقدهم ، حتى أنهم جعلوا مثل نفي السهو عنهم غلواً ، بل ربما جعلوا مطلق التفويض إليهم - أو التفويض الذي اختلف فيه - ، أو المبالغة في معجزاتهم ونقل العجائب من خوارق العادات عنهم ، أو الإغراق في شأنهم واجلالهم وتنزيههم عن كثير من النقائص وإظهار كثير قدرتهم لهم وذكر علمهم بمكنونات

(١) قلّة من القميين ، وإلا الأعم الأغلب من روايات كمالات المعصومين عليهم السلام في الكتب المعتمدة - كالكافي الشريف والبصائر وكامل الزيارات وكتب الصدوق - مروية عن القميين ، وهم أول من روى الزيارة الجامعة الكبيرة والتي هي كنز من كنوز العرش والمعرفة ، أو فقل : اثنين - كالأشعري وابن الوليد - أو ثلاثة أو أربعة ممّن قيل بأن لهم حساسية تجاه كمالات المعصومين عليهم السلام ، مع التأمل في الأول لكثرة رواياته في كمالات المعصومين ، أو حمل فعله مع بعض الأجلة على ضرورة التثبت أكثر فأكثر في روايات المعارف .

(٢) وكذا النجاشي قدس سره وعدة من أعلام مدرسة بغداد ، ولعله منهم شيخ الأمة المفيد قدس سره .

السماء والأرض ارتفاعاً، أو مورثاً للتهمة به، سيما بجهة أن الغلاة كانوا مختلفين في الشيعة مخلوطين بهم مندسين .

وبالجملة الظاهر أن القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأصولية أيضاً، فربما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو كفراً أو غلوّاً أو تفويضاً أو جبراً أو تشبيهاً أو غير ذلك، وكان عند آخر يجب اعتقاده» (١) .

قال السيد الخوئي قدس سره : ذهب بعضهم إلى وثاقته - أي سهل بن زياد - ، ومال إلى ذلك الوحيد قدس سره ، واستشهد عليه بوجوه ضعيفة !!! سماها أمارات التوثيق .

منها : أن سهل بن زياد كثير الرواية .

منها : رواية الأجلاء عنه .

منها : كونه شيخ إجازة .

وهذه الوجوه غير تامة في نفسها ، وعلى تقدير تسليمها فكيف يمكن الإعتماد عليها مع شهادة أحمد بن محمد بن عيسى عليه بالغلو والكذب ، وشهادة ابن الوليد وابن بابويه وابن نوح بضعفه ، واستثنائهم روايات محمد بن أحمد بن يحيى عنه مباشرة فيما استثنوه من رجال نوادر الحكمة ، وشهادة الشيخ بأنه ضعيف ، وشهادة النجاشي بأنه ضعيف في الحديث غير معتمد عليه فيه ، بل الظاهر من كلام الشيخ في الإستبصار : أن ضعفه كان متسالماً عليه عند نقاد الأخبار ، فلم يبق إلا

شهادة الشيخ في رجاله بأنه ثقة ، ووقوعه في إسناد تفسير علي بن إبراهيم ، ومن الظاهر أنه لا يمكن الإعتماد عليهما في قبال ما عرفت (١) .

قلت : من الواضح أن تضعيف الشيخ والنجاشي له ، واستثناء ابن الوليد والصدوق لرواياته من نوادير الحكمة مفسرٌ ، وأن منشأه الغلو المتوهم ، أو عدم المبالاة في الرواية عن المخلطين والضعفاء والمجهولين والغلاة ، وهذا أمر لا ربط له بالعدالة والوثاقة ، والشاهد عليه أن الأعلام والحفاظ - ومنهم الشيخ الطوسي قدس سره - قد «ترسوا» وملؤوا كتبهم المبوبة والفقهية برواياته وأحاديثه ، فلو حمل كلام شيخ القميين الأشعري في حق سهل واتهامه له بالغلو والكذب على ظاهرها لَحَرُمَ الإكثار من الرواية عنه ، والحال أنهم قد أسرفوا في الرواية عنه .

وعليه : فما قيل في سهل بن زياد من جرح وقدح مُفسّر ، وهو لا يتعارض مع الحكم بالتوثيق والإعتماد عليه ، مع أننا لا نسلم بكون سهل بن زياد من المغالين أو من المتساهلين في الرواية والتثبت .

وقد كان بينه وبين الفضل بن شاذان قدس سره نزاع ، وقد وصمه بأنه أحمق ، ولا نعلم ما هو منشأ ذلك ، فإن الفضل بن شاذان قدس سره قد تنازع مع عدة من أجلاء الرواة ، بل تنازع مع عدة من وكلاء الأئمة عليهم السلام ، فوردت عليه الكتب بمعاتبته وتخطأته من قبل الإمام

(١) معجم رجال الحديث : ٣٥٦/٩ .

عليه السلام^(١) .

ومنه تعرف الخلل فيما قاله الشيخ الداوري دام ظله : والذي تحصل من جميع ما ذكرنا أن الأدلة على وثاقة سهل غير تامة ، وأن كلمات الرجاليين مستقلة على ضعفه ، ثم على فرض عدم تامة أدلة التضعيف يكون مورداً للتوقف ، كما هو رأي الأستاذ قدس سره ، والله العالم .

وجه الخلل : تامة الأدلة المتقدمة ، وأن مناشيء الطعن فيه لا ترجع إلى العدالة والوثاقة ، وإلا كيف يمكن تفسير اسراف الأعلام والأعظم الرواية عنه ، فلو كان الشيخ الطوسي قدس سره يرى ضعفه

(١) رجال الكشي : ٨٢٠/٢ رقم ١٠٢٨ ، قال أبو علي البيهقي رحمه الله : أما الرقعة : فقد عاتب - أي الإمام عليه السلام - الفضل خاصة وأدبه ، ليرجع عما عسى قد أتاه من لا يكون معصوماً ، وأوعده ، ولو يفعل « يعني الإمام عليه السلام » شيئاً من ذلك ، بل ترحم عليه في حكاية بورق ، وقد علمت أن أبا الحسن الثاني وأبا جعفر ابنه بعده عليهما السلام قد أقر أحدهما أو كلاهما صفوان بن يحيى ومحمد بن سنان وغيرهما ، مما لم يرض بعد عنهما ومدحهما ، وأبو محمد الفضل رحمه الله من قوم لم يعرض له بمكروه بعد العتاب . وعلق سيد الفقهاء الخوئي قدس سره على سند هذه الحكاية : التوقيع المتقدم كان مخرجه المعروف بالدهقان ، وهو عروة بن يحيى المتقدم الكذاب الغالي !!! ، فيما كتبه عليه السلام إلى عبد الله بن حمدويه البيهقي ، فما في آخر عبارة الكشي من أن مخرجها العمري فيما كتبه عليه السلام إلى إبراهيم بن عبدة لا بد وأن يكون فيه تحريف ، والله العالم .

قلت : سواء كان الدهقان - ثقة أم لا - فإن أبا علي أحمد بن محمد بن يعقوب البيهقي - وهو الذي صلى على الفضل بن شاذان - قد قال : وذلك التوقيع خرج من يد المعروف بالدهقان ببغداد في كتاب عبد الله بن حمدويه البيهقي ، وقد قرأته بخط مولانا عليه السلام ، والتوقيع : هذا الفضل بن شاذان ! ماله ولموالي يؤذيهم ويكذبهم ، وأني لأحلف بحق آبائي لئن لم ينته الفضل بن شاذان عن هذا لأرمينه بمرماة لا يندمل جرحه منها في الدنيا ولا في الآخرة .

من حيث القدح في عدالته ووثاقته لما أكثر الرواية عنه ، لإمكانه بسهولة الرواية عن مشايخه عبر رجال ثقات آخرين .

فقد روى بواسطته - من باب المثال - عن :

١ / أحمد بن محمد بن نصر البزنطي ^(١) ، والروايات عنه كثيرة جداً .

٢ / الحسن بن محبوب ^(٢) ، والروايات عنه كذلك كثيرة جداً .

٣ / علي بن أسباط ^(٣) ، ورواياته كثيرة .

٤ / الحسن بن علي بن فضال ^(٤) .

٥ / محمد بن عيسى اليقطيني ^(٥) .

٦ / علي بن مهزيار ^(٦) .

(١) وله كتاب الجامع رواه الشيخ عنه بسندين أحدهم صحيح والآخر حسن كالصحيح .

(٢) قال الشيخ : أخبرنا بجميع كتبه ورواياته عدة من أصحابنا ، عن الصدوق ، عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله ، عن الهيثم بن أبي مسروق ومعاوية بن حكيم والأشعري ، عن الحسن بن محبوب ، وهذا السند من أصح الأسانيد كالشمس ، ثم ساق أسانيد أخرى .

(٣) قال الشيخ : له اصل وروايات ، أخبرنا ابن أبي جيد ، عن ابن الوليد ، عن الصفار ، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن علي بن أسباط .

(٤) قال الشيخ : أخبرنا بكتبه ورواياته عدة من أصحابنا ، عن محمد بن علي بن الحسين ، عن محمد بن الحسن ، عن أبيه ، عن سعد بن عبد الله والحميري ، عن أحمد بن محمد ومحمد بن الحسين ، عن الحسن بن علي بن فضال .

وأخبرنا ابن أبي جيد ، عن ابن الوليد ، عن الصفار ، عن محمد بن عبد الجبار ، عن الحسن بن علي بن فضال .

(٥) قال الشيخ : أخبرنا بكتبه ورواياته جماعة ، عن التلعكبري ، عن ابن همام ، عنه ، سند كالشمس من أصح الأسانيد .

(٦) قال الشيخ : أخبرنا بكتبه ورواياته جماعة ، عن أبي جعفر محمد بن علي بن

ومنه يظهر بشكل واضح أن الشيخ يعتمد على كتب سهل بن زياد خاصة في انتقائه للأحاديث التي أودعها في كتابه الكبير الشريف « تهذيب الأحكام » ، وهذا اعتداد يفوق من حيث الإعتبار على كون سهل بن زياد ثقة ، نعم لو أن الشيخ قدس سره اعتمد عليه في الفهرست وبيان طرقه إلى كتب الأصحاب ، لكان الإعتبار أدون من ذلك .

فاحترام فعل الشيخ - بكثرة الرواية عن سهل بن زياد في أعظم كتبه فائدة « الإستبصار وتهذيب الأحكام » - يحتم علينا تفسير تضعيفه في بعض المواضع لسهل بن زياد لأمر لا ترجع إلى العدالة والوثاقة .

وقد صرح الوحيد البهبهاني قدس سره وغيره من أعلام هذا الفن : بأن الضعيف ليس بمعنى الكذب وغير الثقة في لسانه ، بل هو بمعنى المتساهل أو المهمل في الضبط والتدقيق والتمييز والتحصيل ، والذي يكون لنا في حديثه أي لا يكون ثباتاً .

وعليه فتضعيف الرواة في موارد - سيما من روى عنه الأجلاء والعيون - لا يتصادم بالضرورة مع توثيقهم وعدالتهم وصدق لهجتهم ، ولذا - في موارد كثيرة - نرى الشيخ الطوسي قدس سره يجرح ويلين ويضعف بعض الرواة ، ثم بعد ذلك يروي كتبهم ورواياتهم الخالية من الغلو والتخليط والإضطراب ، مما يفهم منه بشكل واضح أن منشأ

الحسين بن بابويه ، عن أبيه ومحمد بن الحسن ، عن سعد والحميري ومحمد بن يحيى وأحمد بن ادريس ، عن أحمد بن محمد الأشعري ، عن العباس بن معروف عنه ، ولا سند أقوى وأصح من هذا السند .

التضعيف والطعن لا يرجع إلى القدر في العدالة والوثاقة .
هذا فيما إذا سُلم نسبة التساهل والإهمال وعدم الضبط والتدقيق
والخلط والغلو بحق عدة من الرواة^(١) .

(١) ومن باب الكلام يجر الكلام - ليس إلا - قد رأيت في المنام الفضل بن شاذان رحمه الله في حدود سنة ١٤١٣ هـ - عند اشتغالي بنسبة كتب الأصحاب إليهم - فسألته عن كيفية وصول كتب أصحاب الأئمة عليهم السلام إليه ، فأخبرني بأن ذلك عبر المناولة من يد إلى يد ، فقلت له : هل هذه المناولة وهذه الكتب بخط أصحاب الأئمة عليهم السلام ، فأجاب : نعم ، كتاب أبان بن تغلب - مثلاً - وصل إلينا بسندنا إليه وبخطه أيضاً ، ثم سألته عما جرى بينه وبين سهل بن زياد من منازعة وكان مستلقياً على الفراش ، فاستوى جالساً ، وقال لي : الأمور الدنيوية غير الأخروية ، وانتهت الرؤية ، وكأنَّ مقصوده - وهو الذي فهمته - أن ما جرى بينه وبين سهل بن زياد قضايا دنيوية لا ربط لها بالبحث العلمي ، والله العالم .

ملحق : ١٠ .

جلالة يونس بن ظبيان

من الرواة المختلف فيهم بين الرجاليين ، بين مادح له ومتهم له بالغلو والكذب ، والصحيح أنه من أجلاء الأصحاب ، وأن الطعون عليه مفسرة بتهمة الغلو والإختلاط مع الخطابية ، والشاهد على ذلك أمور :

الأول : رواية عدة من الأعاظم والأجلاء الكبار عنه ، كجميل بن دراج وصفوان وابن أبي عمير وعثمان بن عيسى ومنصور بن يونس والحسن بن راشد والمفضل بن عمر وداود بن كثير الرقي ، وكذا الجليل محمد بن سنان .

الثاني : ما استطرفه ابن ادريس الحلبي قدس سره من جامع البزنطي عن هشام بن سالم قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن يونس بن ظبيان ؟ فقال : رحمه الله ، وبني له بيتاً في الجنة ، كان والله مأموناً على الحديث (١) .

قال سيد الفقهاء الخوئي قدس سره : هذه الرواية رواها محمد بن ادريس عن جامع البزنطي ، عن داود بن الحصين عن هشام ، وقد يتخيل أن الرواية صحيحة ولكنها ليست كذلك ، فإن طريق ابن إدريس الى جامع البزنطي مجهول ، فالرواية بكلا طريقه ضعيفة (٢) .

(١) السرائر : ٥٧٨/٣ .

(٢) معجم رجال الحديث : ٢٠٦/٢١ .

قلت : جامع البنظي من الكتب المعتمدة والمشهورة في الطائفة ،
وعليه فلا يحتاج إلى سند لصحة نسبة الكتاب إلى البنظي ، ولقد وصل
إلى المحقق الحلبي المتوفي سنة ٦٨٦ ونقل منه رواية وهو متأخر عن
الفقيه ابن ادريس المتوفي سنة ٥٩٨ ، كما نقل منه الشهيد الأول
المستشهد سنة : ٧٨٦ في الذكرى : ١٩٤ ، وكذا الشهيد الثاني وغيره من
العلماء ، وهذا كاف في اثبات صحة الكتاب وتداوله بين العلماء .

وسندهم إلى البنظي مشهور معروف صحيح مذكور في الإجازات
والفهارس ، هذا وقد نقل منه أيضا ابن أبي جمهور الاحسائي المتوفي
سنة ٨٨٠ في كتابه عوالي اللئالي : ١٧٦/٢ عدة من الروايات لم تذكر في
مستطرفات السرائر ولا في غيره من الكتب المعتمدة ، وقد ذكر الإحسائي
طريقاً صحيحاً عالياً لكل الكتب التي نقل منها والروايات التي ذكرها في
مقدمة كتابه .

وعليه فالرواية صحيحة سنداً ، كما أن ابن إدريس الحلبي قدس سره
يروى كل كتب وروايات الشيخ الطوسي - ومن ضمن مروياته جامع
البنظي المشهور - بسند صحيح مذكور في الفهارس والإجازات ، على
أن للرواية سند آخر ذكره الكشي أيضا .

الكشي : عن محمد بن قولويه ، عن سعد بن عبد الله القمي ، عن
الحسن بن علي الزبيدي ، عن أبي محمد القاسم بن الهروي ، عن محمد
بن الحسين بن أبي الخطاب ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ...

مثله (١) .

قال الشيخ السبحاني دام ظله : وما في معجم رجال الحديث من أن طريق ابن إدريس إلى جامع الزنطي مجهول ، فالرواية بكلا طريقها ضعيفه ، غير تام ، لأن جامع كسائر الجوامع كان من الكتب المشهورة التي كان انتسابها إلى مؤلفيها أمراً قطعياً ، ولم يكن من الكتب المجهولة ، وقد كان مرجع الشعية قبل تأليف الجوامع الثانوية كالكافي وغيره (٢) .

الثالث : تصحيح الفقيه الجليل الخزاز القمي بعض رواياته ، ونقل رواية طويلة مشعرة بجلالته ، وأنه من خلص أصحاب الصادق عليه السلام ، وفيها : « يا يونس إذا أردت العلم الصحيح فعندنا أهل البيت ، فإننا ورثناه وأوتينا شرح الحكمة وفصل الخطاب ، فقال يونس : يا ابن رسول الله فكل من أهل البيت ورث ما ورثت ، من ولد علي وفاطمة عليهما السلام ؟ فقال : ما ورثه إلا الأئمة الإثني عشر ، قال : سمهم لي يا ابن رسول الله ؟ قال : أولهم علي بن أبي طالب عليه السلام ، وبعده الحسن والحسين ، وبعده علي بن الحسين ، وبعده محمد بن علي ، وثم أنا ، وبعدي موسى ولدي ، وبعده موسى علي ابنه ، وبعده علي محمد ابنه ، وبعده محمد علي ابنه ، وبعده علي الحسن الحجة عليهم السلام ، اصطفانا الله وطهرنا وآتانا ما لم يؤت أحداً من العالمين . فقال يونس : يا ابن رسول الله ! إن عبد الله بن سعيد دخل عليك

(١) رجال الكشي : ٦٥٨/٢ ، رقم : ٦٧٥ .

(٢) كليات في علم الرجال : ٢٤٠ .

بالأمس فسألك عما سألتك فأجبتك بخلاف هذا؟ فقال: يا يونس كل امرئ وما يحتمله، ولكل وقت حديثه، وإنك لأهل لما سألت، فاكتب هذا الأمر إلا عن أهله والسلام^(١).

الأمارات القادحة:

وثمة قرائن على ذمه واتهامه بالغلو والتخليط والكذب.

١ / قال الفضل بن شاذان رحمه الله: الكذابون المشهورون: أبو الخطاب، ويونس بن ظبيان، ويزيد الصائغ ومحمد بن سنان، وأبو سمينة وهو أشهرهم.

٢ / قال ابن الغضائري رحمه الله: غال، كذاب، وضاع للحديث، لا يلتفت إلى حديثه.

٣ / قال النجاشي قدس سره: مولى ضعيف جداً، لا يلتفت إلى ما رواه، كل كتبه تخليط، ثم ساق طريقه إليه عن بيان بن حكيم عنه.

٤ / وفي صحيحة يونس بن عبدالرحمن قال: سمعت رجلاً من الطيارة يحدث أبا الحسن الرضا - صلوات الله عليه - عن يونس بن

(١) كفاية الأثر للخزاز القمي: ٢٥٥ وصححه، ومضامينه عالية وشريفة، قال الخزاز القمي: حدثنا علي بن الحسين، حدثنا أبو محمد هارون بن موسى، حدثني محمد بن همام، حدثني عبد الله بن جعفر الحميري، حدثني عمر بن علي العبدي الرقي، عن داود بن كثير، عن يونس بن ظبيان، قال: دخلت على الصادق عليه السلام.

وقال: وقال أبو محمد حدثني أبو العباس بن عقدة، حدثني الحميري، حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى، عن إبراهيم بن اسحاق، عن عبد الله بن أحمد، عن الحسين، عن ابن أخت شعيب العقرقوفي، عن خاله شعيب قال: كنت عند الصادق عليه السلام إذ دخل إليه يونس فسأله... وذكر الحديث.

ظبيان ، أنه قال : كنت في بعض الليالي وأنا في الطواف ، فإذا نداء من فوق رأسي ، يا يونس إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري ، فرفعت رأسي فإذا حينئذٍ « أبو الحسن »^(١) ، فغضب أبو الحسن عليه السلام غضباً لم يملك نفسه ، ثم قال : للرجل : اخرج عني لعنك الله ولعن من حدثك ولعن يونس بن ظبيان ، ألف لعنة ، يتبعها ألف لعنة .

وهذه الرواية لعلها عمدة من ذهب إلى تضعيف يونس بن ظبيان من مجتهدي الرجاليين ، إذ لا مجال لتأويلها .

إلا أنه ثمة خلل فيها من جهة أن يونس بن ظبيان من كبار أصحاب الصادق ويروي عنه أيضاً بعض كبار أصحابه عليه السلام ، وقد مات في زمانه وترحم وترضى عليه وأوجب له الجنة - كما مر ذكره - فلا يمكن بحال أن يكون حياً إلى زمن الكاظم عليه السلام - لو كان هو المقصود من أبي الحسن عليه السلام - فضلاً على أن يكون حياً إلى عصر الرضا عليه السلام ، وهو المقصود من « أبو الحسن » في الرواية المتقدمة .

هذا إذا كان المقصود من وقوله « فإذا أبو الحسن » ، وفي نسخة أخرى فإذا ح ، وفي ثالثة : فإذا ج ، وفسر المير داماد والمولى المجلسي : أي فإذا جبرئيل عليه السلام ، فعلى هذه النسخ ، لا يمكن الركون لهذه الرواية من جهة أن خلطة يونس بن ظبيان بالإمام الصادق عليه السلام

(١) وفي بعض النسخ : فإذا ح أبو الحسن ، وفي بعضها فإذا ح ، وفي بعضها الثالث : فإذا ج ، وعلق المولى المجلسي على النسخة الأخير فإذا ج ، أي جبرئيل .

وبأصحابه الكبار وبالثقات الأعظم لا تتلاءم وهذه الرواية القادحة ، مع وجود الخطأ الكثير في نسخ الكشي وفي رواياته كما قال النجاشي .
 مؤيداً بأن الشيخ الطوسي قدس سره قد عقد ترجمة ليونس في
 الفهرست وساق طريقه إليه ، وذكره في الرجال في أصحاب الصادق
 عليه السلام ، ولم يقدح فيه أصلاً ، مع أنه قد انتخب هذه الرواية من
 رجال الكشي .

وقد روى عنه - كما تقدم - عدة من الأعظم والثقات ، كابن أبي عمير
 وإسماعيل بن جابر وجميل بن دراج وعثمان بن عيسى ومنصور بن
 يونس وغيرهم ، وهو من رواة كامل الزيارات وتفسير القمي ، وروى
 عنه الصدوق بعض الروايات في الفقيه ، وصحح الفقيه الخزاز القمي
 بعض رواياته .

وبما أن قدح الفضل وابن الغضائري والنجاشي مفسر بالغلو
 والتخليط ومخالطة الخطابية فهو لا يقوى على معارضة الأمارات
 المادحة والقرائن الدالة على أنه من أجلاء الأصحاب ، بل من خواص
 الصادق عليه السلام .

قال الكاظمي في التكملة : واعلم أن هذا قد ضعفه أكثر أهل
 الرجال ، وأورد الكشي أخباراً في مدحه وذمه كلها ضعيفة إلا واحداً
 صحيحاً ، إلا أن فيه محمد بن عيسى .

قال : وبخط المجلسي : روى ابن ادريس في السرائر عن جامع
 البنزطي وساق الخبر ، ثم قال : وهذا حديث صحيح ، لأن ابن إدريس

أخذه عن جامع البزنطي ، وهو ممن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه .

ورواه الكشي بطريق مجهول إلى ابن أبي عمير إلى هشام بن سالم ، فكان خبر المدح أصح .

وفي الكافي حديث دال على مدحه أيضاً لا يحضرني الآن ، قال الصالح ^(١) : وفيه دلالة على حسن حال يونس بن ظبيان ، ولكن علماء الرجال بالغوا في ذمه ونسبوه إلى الكذب والوضع والتهمة والغلو ووضع الحديث ، ونقلوا عن الرضا عليه السلام أنه لعنه ، وقال : أما إن يونس بن ظبيان مع أبي الخطاب في أشد العذاب .

فلو خليت الأخبار ونفسها لحكمت بوثاقته ، ولكن أخبار الذم مؤيدة بفتوى أساطين علم الرجال ، فلذا توقفت فيه ^(٢) .

فأجابه خاتمة المحدثين قدس سره : وأخبار المدح مؤيد بعمل الشيوخ المعاصرين له الأعرفين بحاله من الكشي الساكن في أقصى بلاد خراسان ، والغضائري المتأخر عنه بقرون ، وبقول الصدوق في الزيارة التي هو راويها أنها أصح الزيارات رواية ، والمراد بالصحة وثاقة الرواة هنا قطعاً وإن قلنا بأعمية الإصطلاح .

قال : وقال الأستاذ في التعليقة : روى الثقة الجليل علي بن محمد الخزاز في كتابه الكافية عنه النص على الأئمة الإثني عشر عليهم السلام

(١) المولى محمد بن صالح المازندراني قدس سره شارح الكافي الشريف .

(٢) تكلمة الرجال : ٦٢٩/٢ .

عن الصادق عليه السلام ، ويظهر منها مدح له وأنه حين الرواية لم يكن غالباً... ويظهر من غير ذلك من الأخبار أيضاً ما يدل على عدم غلوه .
قال : وأغرب أبو علي في رجاله فقال في مقام رد كلام أستاذه ،
 أقول : بعد إطباق المشايخ على ضعفه مضافاً إلى ما ورد فيه من الحديث الصحيح لا مجال للتوقف أصلاً^(١) .

ثم رد عليه الحاج النوري بكلام قاس لا حاجة لذكره .

وقال الشيخ التستري قدس سره بعد أن ساق الأمارات القادحة والمادحة : لكن وروده في الأخبار كثيراً مريب ، فورد في الكافي في مولد فاطمة عليها السلام ، وفي مولد الصادق عليه السلام ، وفي كراهية اليمين والبراءة ، وبعد باب في أرواح مؤمنيه ، وفي خواتيم زيه ، وفي تسمية أطعمته ، وفي تقبيله ، وفي المشي مع جنازته ، وفي آخر أصوله ، وفي شاربه ، وفي اختتال الدنيا بدينه ، وفي فضل صومه مرتين ، وفي نقش خواتيم زيه ، وفي من منع مؤمناً شيئاً ، وفي النهي عن الجسم ، وفي سهو قلبه ، وفي الدفع عن الشيعة في أواخر كفره ، وفي مواليد أئمته ، وفي صلة إمامه ، وكذا في أن الأرض كلها لإمامه ، وفي مواضع آخر من التهذيب والإستبصار ذكرها الجامع .

هذا وتحريفات أخبار الكشي لا تخفى^(٢) .

(١) خاتمة المستدرک : ٢٤٠/٩ .

(٢) قاموس الرجال : ١٦٩/١١ .

ملحق : ١١ .

جلالة محمد بن علي القرشي الكوفي المعروف بأبي سمينة الصيرفي

قال علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري : عن الفضل بن شاذان أنه قال : كدت أن أقنت على أبي سمينة محمد بن علي الصيرفي ، قال : فقلت له : ولم استوجب القنوت من بين أمثاله؟! فقال : لأنني أعرف منه ما لا تعرفه (١) .

وقال الفضل بن شاذان رضي الله عنه في بعض كتبه : الكذابون المشهورون : أبو الخطاب ، ويونس بن ظبيان ، ويزيد الصائغ ، ومحمد بن سنان ، وأبو سمينة أشهرهم (٢) .

وقال ابن الغضائري : محمد بن علي بن محمد الصيرفي - ابن أخت خلاد المقرئ - أبو جعفر ، الملقب بأبي سمينة ، كوفي ، كذاب ، غال . دخل قم واشتهر أمره بها ، ونفاه أحمد بن محمد بن عيسى الأشعري رحمه الله عنها ، وكان شهيراً في الإرتفاع ، لا يلتفت إليه ، ولا يكتب حديثه (٣) .

وقال الشيخ النجاشي : محمد بن علي بن إبراهيم بن موسى ، أبو جعفر القرشي مولاهم ، صيرفي ، ابن أخت خلاد المقرئ ، وكان يلقب

(١) رجال الكشي : ٨٢٢/٢ ، رقم : ١٠٢٣ .

(٢) رجال الكشي : ٨٢٢/٢ ، رقم : ١٠٣٣ .

(٣) رجال ابن الغضائري : ٩٤ ، رقم : ١٣٤ .

محمد بن علي أبا سمينه ، ضعيف جداً ، فاسد الاعتقاد ، لا يعتمد في شيء ، وكان ورد قم - وقد اشتهر بالكذب بالكوفة - ونزل على أحمد بن محمد بن عيسى مدة ، ثم تشهر بالغلو ، فجفي ، وأخرجه أحمد بن محمد بن عيسى عن قم ، وله قصة ، له كتب ... ثم ساق طرقه إليه (١) .

وقال الشيخ الطوسي : محمد بن علي الصيرفي ، يكنى أبا سمينه ، له كتب ، وقيل : إنها مثل كتب الحسين بن سعيد ، أخبرنا بذلك جماعة ، عن أبي جعفر بن بابويه ، عن أبيه ومحمد بن الحسن ومحمد بن علي ماجيلويه ، عن محمد بن أبي القاسم ، عنه ، إلا ما كان فيها من تخليط أو غلو أو تدليس ، أو ينفرد به ولا يعرف من غير طريقه (٢) .

قلت :

من خلال ما تقدم من كلماتٍ للأعلام يستفاد أن منشأ الطعن في أبي سمينه ليس هو بلحاظ عدالته ونزاهته ، وإنما لاتهامه بالغلو والارتفاع ، وهو ما صرح به الغضائري والنجاشي بقوله « ثم تشهر بالغلو » ، وذيل كلام الشيخ « إلا ما كان فيها من تخليط أو غلو أو تدليس » ، وكل من أتهم بالغلو - بحسب التبع - قيل عن أحاديثه أو بعضها بأنها كذب وتخليط وتدليس وشدوذ انفراد بروايتها ، وهو الذي يشير إليه كلام الفضل بن شاذان رضي الله عنه بقوله لتلميذه الفاضل ابن قتيبة : « لأنني أعرف منه ما لا تعرفه » .

(١) رجال النجاشي : ٣٢٢ ، رقم : ٨٩٤ .

(٢) الفهرست : ٢٣٢ ، رقم : ٦٢٤ .

والمتتبع لروايات محمد بن علي الصيرفي القرشي الكوفي يجدها - كما صرح بذلك شيخنا السند دام ظله وكما هو واقعاً - اشتملت على أجل وأدق المطالب ، ولا تخلط فيها ، ومتطابقة مع محكمات الكتاب وروايات المعصومين عليهم السلام ، والأحاديث التي يتوهم منها الغلو هي بقراءة التحقيق علو في مراتب الإسلام والإيمان .
ومن القرائن التي يستفاد منها حسن حال أبي سميئة وأنه من الأجل ما يلي :

١ / قول الشيخ قدس سره في الفهرست : « له كتب ، وقيل : إنها مثل كتب الحسين بن سعيد » ، فإن مثل هذه الكلمة بيان للمنزلة العلمية لحال أبي سميئة ، فقد قيلت هذه الكلمة بحق الفقهاء : علي بن مهزيار الأهوازي وصفوان بن يحيى ويونس بن عبد الرحمن وموسى بن القاسم بن معاوية بن وهب البجلي ومحمد بن الحسن الصفار ، وكلهم من أعظم الأصحاب .

وبتعبير آخر كتب الحسين بن سعيد ما هي إلا رسالة عملية لسائر المكلفين ، إذ أن الرسائل العملية آنذاك كانت على شكل تبويب الروايات وتنظيمها بحسب الأبواب والفصول العقائدية والفقهية ، كما هو الحال في أبواب الكافي الشريف ومن لا يحضره الفقيه وتهذيب الأحكام ووسائل الشيعة - الذي لم يعمل مثله في تاريخ الإسلام - .

فمن قيلت في حقه هذه الكلمة « له كتب ككتب الحسين بن سعيد » بمعنى أنه كان مرجعاً من مراجع الشيعة آنذاك ، ولذا لم تقل إلا في حق

عدة من الفقهاء والأعظم كالذين تقدمت أسماءهم^(١) ، ومن ذلك تعرف وهن احتمال كون هذه الكلمة قيلت في حقه لمعرفة عدد كتبه فحسب .

٢ / نزوله في أول أمره ضيفاً على شيخ الأشاعرة أحمد بن محمد بن عيسى مدة من الزمن ، الدال على كونه من مشاهير الرواة والمحدثين أصحاب المجاميع ، إذ لو لم يكن كذلك لما كان ثمة خصوصية لاستضافة الأشعري له ، نعم إخراجهم من قم المقدسة لاتهامه بما يظن أنذاك أنه غلو وتجاوز في المعصومين عليهم السلام ، والذي هو اليوم - بفضل من أتهم بالغلو وتحقيقات الأعلام - من أبجديات عقائد ومعارف مدرسة أهل البيت عليهم السلام .

٣ / توقف الثقة الجليل الفضل بن شاذان من الدعاء عليه بقوله : « كدت أن أقنت على أبي سمينة محمد بن علي الصيرفي » ، فلو كان أشهر الكذابين بزعمه لوجب عليه التبرأ والقنوت عليه قولاً وفعلاً ، كما أن خلاف الفضل بن شاذان مع عدة من الأولياء ووكلاء الأئمة عليهم السلام مسطور في كتب الرجال ، وقد تقدم بعض موارد .

٤ / ما قاله شيخنا السند دام ظلّه العالی : يظهر من طريق الشيخ في الفهرست تلقي الرواية وقبول كتب أبي سمينة من كل من : الشيخ المفيد والصدوق ووالده وشيخه ابن الوليد ، وكذا بيت ما جيلويه ، حيث روى

(١) نعم قيلت في حق الجليل محمد بن سنان ، وهو من الأعظم - بل من الأولياء - كما تقدم بيانه .

كتبه عنه .

ويظهر من طريق النجاشي قبول رواية محمد بن يحيى العطار شيخ الكليني لكتبه أيضاً .

وكذا يظهر القبول من الشيخ لتعبيره : « أن كتبه مثل كتب الحسين بن سعيد » ، وإن احتمل إرادته التشبيه من ناحية العدد ^(١) .

٥ / أن رواياته كثيرة في الكتب الأربعة وسائر الكتب المعتمدة ، وهو من رواة كامل الزيارات الذي قد التزم بعدم روايته عن شذاذ الرجال ^(٢) ، ومن رواة تفسير القمي ، ورواياته فيه كثيرة - وقد التزم السيد الخوئي قدس سره بوثاقة رواته - .

كما روى عنه الشيخ الصدوق كثيراً في كتبه ، وفي كتابه من لا يحضره الفقيه الذي دوّن فيه ما يحكم بصحته ويفتي به وأنه حجة بينه وبين الله عز وجل .

فروى في « من لا يحضره الفقيه » بسنده عن محمد بن علي الكوفي وهو أبو سمينة ، عن الثقة إسماعيل بن مهران ، عن الثقة مرازم ، عن الثقة جابر بن يزيد ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه - في حديث - : يا رسول الله هذه حالنا ، فكيف حالك وحال الأوصياء بعدك في الولادة ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله ملياً ، ثم قال : يا

(١) وقد تقدم أن هذا الإحتمال ضعيف جداً ، فمن قيل في حقه هذه الكلمة قليل وكلهم من الفقهاء والأعظم ، سوى محمد بن سنان وهو جليل كذلك .
(٢) راجع حديث : ١٤١ ، ٤٧٥ برواية الأشعري ، ٦٧٩ ، ٦٩٠ .

جابر! لقد سألت عن أمر جسيم لا يحتمله إلا ذو حظ عظيم، إن الأنبياء والأوصياء مخلوقون من نوع عظمة الله جل ثناؤه، يودع الله أنوارهم أصلاً طيبة، وأرحاماً طاهرة، يحفظها بملائكته، ويربّيها بحكمته، ويغذوها بعلمه، فأمرهم يجلب عن أن يوصف، وأحوالهم تدق عن أن تعلم، لأنهم نجوم الله في أرضه، وأعلامه في بريته، وخلفاؤه على عباده، وأنواره في بلاده، وحججه على خلقه، يا جابر! هذا من مكنون العلم ومخزونه فاكتمه إلا من أهله^(١).

كما وقع أبو سمينة في طرق الصدوق قدس سره إلى كل من: أبي الجارود، والحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني، وسالم بن مكرم، وعبد الحميد الأزدي، وهارون بن خارجة، وإبراهيم بن سفيان.

هذا: وقد احتمل السيد الخوئي قدس سره بوجود التباين بين من يروي عنه الصدوق قدس سره وبين أبي سمينة.

قال قدس سره: إن محمد بن علي القرشي الواقع في سند كامل الزيارات لم يعلم أنه أبو سمينة، فإن أبا سمينة وإن كان قرشياً واسمه محمد بن علي إلا أنه لا يلزم انحصار المسمى بهذا الاسم فيه، فمن الممكن أنه رجل آخر، ورواية محمد بن أبي القاسم ماجيلويه عنه لا تدل على الإتحاد، لا مكان روايته عن كلا الرجلين.

ومما يؤيد التباين أن الصدوق روى عن محمد بن علي ماجيلويه

(١) من لا يحضره الفقيه: ٤/٤١٣، وهذه رواية - والله - خير من الدنيا والآخرة، ولولا أبو سمينة رضي الله عنه لما كان وجود لهذه الرواية الشريفة.

عن محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي القريشي^(١) عن إسماعيل بن بشار في طريقه إلى عبد الحميد الأزدي ، وعن محمد بن علي القرشي الكوفي عن محمد بن سنان في طريقه إلى أبي الجارود ، وعن محمد بن علي الكوفي عن عبد الرحمن بن أبي هاشم في طريقه إلى أبي خديجه سالم بن مكرم .

وقد التزم الصدوق قدس سره أن لا يذكر في كتابه إلا ما يعتمد عليه ، ويحكم بصحته ، فكيف يمكن أن يذكر فيه روايات من هو معروف بالكذب والوضع ، إذاً فمحمد بن علي القريشي الكوفي رجل آخر غير أبي سمينة المشهور بالكذب .

قلت : وما قاله في الذيل صحيح ، فإن الصدوق قدس سره لا يروي عمّن ثبت ضعفه لديه ، فضلاً عمّن اتهمه أو ثبت عليه الكذب^(٢) ، وهذا معناه أنه لم يقبل قدح الفضل بن شاذان في أبي سمينة ، وإذا رأينا روايته كثيراً عمّن ضعف أو اتهم بالكذب ، فهذا أمانة على كون التضعيف والتكذيب ليس راجعاً إلى عدالته ونزاهته وإنما لاتهامه بالغلو

(١) كذا في المصدر .

(٢) وما قيل من أن الصدوق قدس سره روى عن الضعفاء جداً كعمرو بن شمر وسلمة بن الخطاب والمفضل بن صالح ووهب بن وهب البخثري ، فجوابه : كونهم ضعفاء لدى الصدوق أول الكلام ، فليس كل من ضعفه النجاشي والطوسي وغيرهما من أعلام المدرسة البغدادية ضعيف لدى الصدوق وبالعكس ، وعمرو بن شمر وسلمة بن الخطاب وابن صالح من الأجلاء ، ووهب بن وهب البخثري له روايات عن الصادق عليه السلام يوثق بها على ما قاله متشدد المدرسة البغدادية ابن الغضائري ، على أن قصة اتهامه بالكذب منشؤها العامة وفيها ملابسات .

والتخليط ، هذا من جهة .

ومن جهة أخرى : على فرض التعدد بين محمد بن علي القرشي ومحمد بن علي الكوفي ، وأن أبا سمينة هو الثاني ، فإن الصدوق قد روى سه أيضاً - الرواية المتقدمة - ، ووقع في طريقه إلى هارون بن خارجة ، وفي طريقه إلى سالم بن مكرم ، وفي طريقه إلى إبراهيم بن سفيان ، وفي طريقه إلى علي بن محمد الحصيني ، وفي طريقه إلى محمد بن سنان ، كما وقع بعنوان محمد بن علي الكوفي في روايات كثيرة في سائر كتبه الشريفة .

ووقع بعنوان « محمد بن علي القرشي الكوفي » في طريقه إلى أبي الجارود زياد بن المنذر قال : وما كان فيه عن أبي الجارود فقد روته عن محمد بن علي ماجيلويه رضي الله عنه ، عن عمه محمد بن أبي القاسم ، عن محمد بن علي القرشي الكوفي ، عن محمد بن سنان ، عن أبي الجارود زياد بن المنذر الكوفي .

فالخلاصة أن رواياته عن محمد بن علي الكوفي أكثر من روايته عن محمد بن علي القرشي .

ومن جهة ثالثة : أن دعوى التعدد هو الذي بحاجة إلى قرينة واضحة ، وما ذكره قدس سره ليس بقرينة موجبة للتعدد ، بل لا يحتمل من خلالها بالتعدد ، فقد ذكر النجاشي أبا سمينة بقوله : محمد بن علي بن إبراهيم بن موسى أبو جعفر القرشي مولاهم صيرفي ، ابن أخت خلاد المقرئ ، وكان يلقب أبا سمينة .

وعنونة الشيخ الطوسي عنوانين باسم « محمد بن علي الصيرفي » ،
و « محمد بن علي المقرئ القرشي » لا يستلزم التعدد ، لكثرة من كره
الشيخ تبعاً لأسانيد الروايات ، ولكون المقرئ هو أيضاً الصيرفي ، فهو
ابن أخت المقرئ خلاد ، ويشهد له أيضاً وحدة سنده لكلا العنوانين .
ومما يشهد بعدم التعدد ورود عنوان « محمد بن علي الصيرفي
القرشي الكوفي » ^(١) في أسانيد الصدوق ، فلو كان القرشي غير الكوفي ،
لكان الجامع للأوصاف الثلاثة شخص ثالث .

وخلاصة القضية في حال أبي سمينة أنه من الأجلاء ، وقدح الفضل
بن شاذان والنجاشي وغيرهما له ، غير متوجه لذاته وعدالته ، وإنما
لاتهامه بالغلو ، وهو علو ، فهو مدح وليس بقدح .

(١) معاني الأخبار : ٣٧٥ * بحار الأنوار : ٣٢٩/٤٢ .

ملحق : ١٢ .

جلالة المفضل بن صالح

المعروف بأبي جميلة النخاس

قان ابن الغضائري : المفضل بن صالح ، أبو جميلة الأسدي مولاهم النخاس ، ضعيف ، كذاب ، يضع الحديث .

روى عن ابن فضال قال : سمعت معاوية بن حكيم يقول : سمعت أبا جميلة يقول : أنا وضعت رسالة معاوية إلى محمد بن أبي بكر .
ورى مفضل عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليها السلام (١) .

وقال النجاشي - في ترجمة جابر الجعفي - : وروى عنه - أي جابر - جماعة غمز فيهم وضعفوا : منهم عمرو بن شمر ومفضل بن صالح ومنخل بن جميل ويوسف بن يعقوب ...

وذكره الشيخ الطوسي فلم يقدح فيه ، قال : مفضل بن صالح ، يكنى أبا جميلة ، له كتاب ، وكان نخاساً يبيع الرقيق ، ويقال إنه كان حداداً ، مات في حياة الرضا عليه السلام .

قلت : ما أكثر من اتهمهم ابن الغضائري بالكذب والوضع لرواياتهم أحاديث المعارف ، على أن نسبة الكتاب لابن الغضائري غير ثابتة لدى بعض المحققين ، ومع ثبوتها فقد عرف عنه أنه من المتشددين في الرجال ، والقادحين فيمن يروي روايات تخالف ما يعتقد به ويرى بأنه

(١) رجال ابن الغضائري : ٨٨ ، رقم : ١١٨ .

غلو وتجاوز ، فمن خلال كثرة روايات المفضل بن صالح في الكتب
المعتبرة وكثرة رواية الأجلاء والأعظم عنه - وفيهم من لا يروي إلا عن
الثقات - يستفاد أن قدح ابن الغضائري على فرض التسليم به غير راجع
إلى ذات المفضل والقدح في عدالته ، وإنما لتهمة الغلو والتخليط
وصحبه لجابر بن يزيد الجعفي رضي الله عنه .

والغمز والتضعيف للمفضل في كلام الشيخ النجاشي مجهول قائله ،
ولعله ابن الغضائري أو بعض منتسبي المدرسة البغدادية ، فلو كان
وضاعاً أو كذاباً كما ادعى ابن الغضائري لكان ذلك مشهوراً ومعروفاً
لدى الأصحاب .

وما ذكره السيد الخوئي قدس سره : « أن ضعف المفضل بن صالح
كان من المتسالم عليه عند الأصحاب »^(١) .

فمن غرائب كلامه قدس سره في معجم رجال الحديث ، فإن عبارة
النجاشي المتقدمة لا تفيد أن ضعفه متسالم عليه لدى الأصحاب ، بل
نسب القدح والغمز لمجهول ، ولو كان للأصحاب لقال : غمز فيه
الأصحاب وضعفوه .

ومما يؤيد بل يدل على أنه من الأجلاء كثرة رواياته في الكتب
المعتبرة والعمل برواياته ، وقد أكثر عنه ثقة الإسلام الكليني في كتابه
الشريف « الكافي » ، وليس ثمة ضعيف روى عنه في هذا الكتاب

(١) معجم رجال الحديث : ٣٠٩/١٩ .


المبارك^(١) ، كما قد أحتج به الصدوق في كتابه « من لا يحضره الفقيه »
وسنده إليه من أصح الأسانيد ، وهو أيضاً من رواة كامل الزيارات
وتفسير القمي .

وقد روى عنه الثقات والأجلاء والأعظم منهم عدة من أصحاب
الإجماع ، وممن لا يرون إلا عن الثقات ، بل ليس ثمة راوٍ ضعيف يروي
عنه^(٢) .


فقد روى عنه أحمد بن محمد بن أبي نصر المعروف بالبزنطي ،
وإسماعيل بن مهران ، وثعلبة بن ميمون ، والحسن بن علي بن فضال ،
والحسن بن علي الوشاء ، والحسن بن محبوب ، والحسين بن سعيد ،
وعبد الرحمن بن أبي نجران ، وعبد الله بن المغيرة ، وعلي بن الحكم ،
وعلي بن سيف بن عميرة ، وعمرو بن عثمان ، ومحمد بن أبي عمير ،
ومحمد بن عبد الحميد ، وهارون بن الجهم ، ويونس بن عبد الرحمن .
فهذه أمارات وقرائن مشكلة لحسن ظاهره المستلزم للحكم بعدالته
وجلالته ، وأن ما تقدم من قدح فيه - مع تسليمه وقبوله - ليس راجعاً إلى
ذاته وعدالته .

(١) فجميع من روى عن المفضل بن صالح في الكافي الشريف من ثقات
الأصحاب .

(٢) إلا محمد بن سنان ومحمد بن علي الصيرفي وهما كما تقدم من الأجلاء الكبار .



محتوى الكتاب



محتوى الكتاب

٥	عقاب من أتى الله من غير بابه
٦	عقاب المتهاون بأمر الله سبحانه
٦	عقاب من أبغض أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله
٨	عقاب من جهل حق أهل البيت
١١	عقاب من مات لا يعرف إمامه
١٢	عقاب من اطاع إماما جائرا
١٢	عقاب من أم قوما وفيهم من هو أعلم منه
١٣	عقاب من صلى و ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله
١٤	عقاب الجاهل لأمير المؤمنين عليه السلام
٣٠	عقاب القدرية
٣٦	عقاب من ادعى الإمامة و ليس بامام
٣٨	عقاب ابن آدم الذي قتل أخاه
٤٢	عقاب من قتل الحسين عليه السلام
٥١	في أن الدنيا دار عقوبة
٥٢	عقاب البغي و قطيعة الرحم
٥٣	عقاب المتكبر و الكبرياء
٦٠	عقاب من ترك التأديب على المعصية
٦٠	عقاب من صور صورة و كذب في منامه
٦١	عقاب من أذنب و هو ضاحك
٦٢	عقاب من عمل لغير الله عز و جل
٦٣	عقاب من أطاع امرأته
٦٤	عقاب من صلى بغير وضوء
٦٥	عقاب من قرب الأصنام
٦٥	عقاب الشاهد بالزور و الكاتم الشهادة

٦٨ عقاب من حلف بالله كاذبا
٧٤ عقاب من تهاون بالبول
٧٤ عقاب من استخف بصلاته
٧٥ عقاب من ترك غسل الجنابة
٧٦ عقاب من خفف سجوده
٧٦ عقاب من التفت في صلاته ثلاث مرات
٧٧ عقاب من صلى الصلاة لغير وقتها
٧٩ عقاب من قرأ خلف إمام يأتّم به
٧٩ عقاب من ترك إقامة الصف خلف الامام
٨٠ عقاب من ترك صلاة فريضة أو تهاون بها
٨١ عقاب من أخر صلاة العصر
٨٣ عقاب من نام عن العشاء إلى نصف الليل
٨٣ عقاب من ترك الجماعة و الجمعة
٨٦ عقاب من أتى الكبائر
٨٨ عقاب أكل مال اليتيم
٨٩ عقاب مانع الزكاة
٩٤ عقاب من ترك الزكاة
٩٥ عقاب من أفطر يوماً من رمضان
٩٦ عقاب من ترك الحجّ
٩٧ عقاب اللسان والجوارح
٩٨ عقاب من مضت له ثلاثة أيّام ولم يقرأ سورة الإخلاص
٩٩ عقاب من مضت له جمعة ولم يقرأ سورة الإخلاص
٩٩ عقاب من أصابه مرض أو شدة ولم يقرأ سورة الإخلاص
١٠٠ عقاب من صلى خمسين و لم يقرأ قل هو الله أحد
١٠٠ عقاب من نسي سورة من القرآن

- ١٠١ عقاب من أذل مؤمنا
- ١٠١ عقاب من خذل مؤمنا
- ١٠٢ عقاب من طعن على المؤمنين
- ١٠٣ عقاب من طعن في عين مؤمن
- ١٠٣ عقاب من حجب المؤمن
- ١٠٣ عقاب من ربح على المؤمن
- ١٠٤ عقاب من كان الرهن عنده أوثق من أخيه
- ١٠٤ عقاب من منع مؤمنا شيئاً
- ١٠٥ عقاب من حبس حقّ المؤمن
- ١٠٦ عقاب من بهت مؤمنا أو مؤمنة
- ١٠٧ عقاب من روى على مؤمن رواية يريد بها شينه
- ١٠٨ عقاب من منع مؤمنا سكنى داره
- ١٠٨ عقاب من تتبع عورة المؤمن
- ١٠٩ عقاب المجتري على الله عزّ وجلّ
- ١٠٩ عقاب من ينوي الذنب
- ١١٠ عقاب السيئة
- ١١٠ عقاب من عمل يطلب به وجه الله فيدخل فيه رضا الناس
- ١١١ عقاب قطيعة الرحم واختلاف القلوب
- ١١٢ عقاب الخيانة والسرقه و الزنا
- ١٢٠ عقاب آكل الطين
- ١٢١ عقاب من خضع لمن يخالفه على دينه
- ١٢٢ عقاب من ترك فريضة وارتكب الكبائر
- ١٢٣ عقاب الذين يريدون أن تشيع الفاحشة
- ١٢٥ عقاب من مات و في عنقه أموال الناس
- ١٢٦ عقاب من تعرض لسُلطان جائر

- ١٢٧ عقاب من أتاه أخوه في حاجة
- ١٢٩ عقاب من مشى في حاجة ولم ينصحه
- ١٣٠ عقاب من استعان به المؤمن ولم يعنه
- ١٣١ عقاب من لم يكسو المؤمن العاري
- ١٣٣ عقاب من أشبع مؤمن جائع
- ١٣٣ عقاب من حقر مؤمنا وأذله
- ١٣٣ عقاب من اغتیب عنده المؤمن فلم ينصره
- ١٣٤ عقاب العجب
- ١٣٥ عقاب من تضام عن سائله
- ١٣٥ عقاب التباغض والتخاون
- ١٣٦ عقاب المعاصي
- ١٤١ عقاب العلماء الفجرة والناكثين
- ١٤١ عقاب حبّ الدنيا وعبادة الطاغوت
- ١٤٣ عقاب المرائي
- ١٥٤ عقاب من صنع شيئاً للمفاخرة
- ١٥٤ عقاب من آمن رجلاً على دمه
- ١٤٦ عقاب من آمن رجلاً على دمه ثم قتله
- ١٤٦ عقاب من اغتاب غازينا في طاعة الله
- ١٤٦ عقاب من روع مؤمنات
- ١٤٨ عقاب من آذى المؤمنين ونصب لهم وعاندهم
- ١٤٨ عقاب من ابتدع ديناً
- ١٤٣ عقاب الشك والمعصية
- ١٥٤ عقاب المرأة تتطيب لغير زوجها
- ١٥٤ عقاب من سمع واعية أهل البيت
- ١٥٥ عقاب من ولي عشرة فلم يعدل فيهم

- ١٥٦ عقاب من ولى شيئاً من المسلمين فضيعهم
- ١٥٦ عقاب الظلمة وأعوانهم
- ١٥٦ عقاب من اقترب من سلطان جائر
- ١٥٨ عقاب من سود اسمه في ديوان الجبارين
- ١٥٨ عقاب من اقترب من سلطان جائر
- ١٥٨ عقاب الوالي يحتجب عن الحوائج
- ١٥٩ عقاب من قرب المنكر
- ١٦١ عقاب الزاني والزانية
- ١٦٧ عقاب اللوطى ومن مكن من نفسه
- ١٧٧ عقاب الكذب على الله عز وجل
- ١٧٨ عقاب من كان ذا وجهين وذا لسانين عقاب سفك الدماء وشرب الخمر
- ١٨١ عقاب من يعلن غير مستحق اللعنة
- ١٨١ عقاب المكر والخديعة
- ١٨٢ عقاب سفك الدماء وإدمان الخمر والمشى بالنميمة
- ١٨٣ عقاب من يتعصب
- ١٨٤ عقاب من شهد على مؤمن بالكفر
- ١٨٥ عقاب من مكر أو خدع
- ١٨٦ عقاب من ظلم
- ١٩٣ عقاب التجبر
- ١٩٤ عقاب من مشى على الأرض اختيالاً
- ١٩٥ عقاب البغى
- ١٩٨ عقاب من سأل الناس وعنده قوت ثلاثة أيام
- ١٩٨ عقاب من سأل الناس من غير حاجة
- ١٩٩ عقاب من قتل نفسه متعمداً
- ١٩٩ عقاب من أعان على قتل مؤمن بشطر كلمة

٢٠٠ عقاب من قتل نفساً متعمداً
٢٠٥ عقاب من شرك في دم امرئ مسلم أو رضى به
٢٠٦ عقاب من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً
٢٠٧ عقاب المستأكل بالقرآن
٢٠٧ عقاب من ضرب القرآن بعضه ببعض
٢٠٨ عقاب من صلى في السفر أربع ركعات متعمداً
٢٠٨ مجمع عقوبات الأعمال

ملاحق الكتاب

٢٤٣ ملحق : ١ ، منهجية التحقيق
٢٥٩ ملحق : ٢ ، أصالة العدالة
٢٧٩ ملحق : ٣ ، أمارية رواية الثقات والأجلاء
٣٠٩ ملحق : ٤ ، أمارية الترضي والترحم
٣٢٣ ملحق : ٥ ، رواة نواذر الحكمة
٣٣١ ملحق : ٦ ، أمارية مشايخ الإجازة
٣٥٠ ملحق : ٧ ، جلاله عمرو بن شمر الجعفي
٣٧٤ ملحق : ٨ ، جلاله محمد بن سنان
٣٩٨ ملحق : ٩ ، جلاله سهل بن زياد
٤١٠ ملحق : ١٠ ، جلاله يونس بن ظبيان
٤١٨ ملحق : ١١ ، جلاله محمد بن علي الصيرفي
٤٢٧ ملحق : ١٢ ، جلاله المفضل بن صالح
٤٣١ محتوى الكتاب



مركز أهل البيت
للشؤون الإسلامية

www.zein.com
مركز أهل البيت
للشؤون الإسلامية
www.zein.com